



جامعة قاصدي مرباح ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



مذكرة تخرج لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في ميدان الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: قانون عام اقتصادي

عنوان المذكرة

التنظيم القانوني للعمليات الرقمية

إشراف الأستاذة:

بوغابة أم كلثوم

إعداد الطالبين:

بوكرش محمد عبد الرؤوف

يحي زكرياء

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
حسن طوايبي	أستاذ محاضر "أ"	رئيساً
أم كلثوم بوغابة	أستاذ محاضر "ب"	مشرفاً
صفية سنوسي	أستاذ مساعد "أ"	مناقشاً

السنة الجامعية: 2025/ 2026



جامعة قاصدي مرباح ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



مذكرة تخرج لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في ميدان الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: قانون عام اقتصادي

عنوان المذكرة

التنظيم القانوني للعملات الرقمية

إشراف الأستاذة:

بوغابة أم كلثوم

إعداد الطالبين:

بوكرش محمد عبد الرؤوف

يحي زكرياء

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
حسن طوايبيبة	أستاذ محاضر "أ"	رئيساً
أم كلثوم بوغابة	أستاذ محاضر "ب"	مشرفاً
صفية سنوسي	أستاذ مساعد "أ"	مناقشاً

السنة الجامعية: 2025/ 2022

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح ورقلة

التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

(ملحق القرار الوزاري رقم 1082 المؤرخ 27 ديسمبر 2020 الذي يحدد القواعد المتعلقة
بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها)

أنا الممضي أسفله.

اسم ولقب الطالب	التخصص	رقم بطاقة التعريف الوطنية	تاريخ الإصدار
1. بوكروش محمد عبد الرؤوف	قانون عام إقتصادي	210941614	08.10.2024
2. يحي زكرياء	قانون عام إقتصادي	208716287	11.01.2023

قسم الحقوق

المسجل بكلية الحقوق والعلوم السياسية

والمكلف بإنجاز أعمال بحث مذكرة ماستر. عنوانها: التنظيم القانوني للعمليات الرقمية

أصرح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاق المهنية
والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

1_ توقيع المعني:

2_ توقيع المعني:

التاريخ: 14 ماي 2026

شكر

اول من يشكر وبحمده هو الله الذي لا إله إلا هو العلي القهار، والذي اغرقنا بنعمه التي

لا تعد ولا تحصى صدق من قال: "من علمني حرفا صرت له عبدا "

شكر موصول لكل معلم ومعلمة من اول مراحل الدراسة "ابتدائي، متوسط، ثانوي" حتى

هذه اللحظة "جامعي" فبفضلهم نحن اليوم هنا، كلمات شكر وتقدير لدكتورة المشرفة

"بوغابة ام كلثوم" التي ساعدتنا على إنجاز هذا البحث، كما نشكرها على صبرها وحسن

توجيهها ونصائحها، كما نتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان إلى لجنة المناقشة لتفضلهم

مناقشة هذا العمل واثرائهم بأفكارهم الفنية، وفي الأخير نشكر كل من ساهم من قريب أو

من بعيد في إنجاز هذا العمل.

الطالبة:

بوكرش محمد عبد الروؤف

يحي زكرياء

اهداء

إلى أبي الغالي سندي في هذه الحياة، وصاحب الفضل الكبير بعد الله في كل خطوة وصلتُ إليها، أهديك ثمرة جهدي وتعبِي، عرفانًا بما قدمته لي من دعم وصبر وتشجيع. وإلى أمي الحبيبة، مصدر الحنان والدعاء، ونور أيامي، إليك أهدي هذا العمل المتواضع، تقديرًا لتضحياتك ومحبتك التي كانت دافعًا لي دائمًا.

حفظكما الله وأدامكما تاجًا فوق رأسي.

محمد عبد الروؤف

اهداء

من قال أنا لها.. نالها وأنا لها وإن أبت رغباً عنها أتيتُ بها الحمد لله حباً وشكراً وامتنان
على البدء والختام (وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) الى من كلل العرق جبينه
وعلمني أن النجاح لا يأتي إلا بالصبر والإصرار، الى النور الذي أنار دربي والسراج الذي
لا ينطفئ نوره بقلبي أبداً ، من بذل الغالي والنفيس واستمدت منه قوتي واعتزلي بذاتي
"والدي العزيز" الى من جعل الله الجنة تحت أقدامها وسهلت لي الشدائد بدعائها ، الى
الانسانة العظيمة التي طالما تمننت أن تقر عينها برؤيتي في يوم كهذا " والدتي الحبيبة"
الى ضلعي الثابت وأمان أيامي، الى من شددت عضدي بهم فكانوا لي ينباع أرتوي منها،
الى خيرة أيامي وصفوتها الى قرة عيني، وأختاي الغاليتان، لكل من كان عوناً وسنداً لي
في هذا الطريق ... للأصدقاء الأوفياء ورفقاء السنين وأصحاب الشدائد والأزمات، الى من
أفاضني بمشاعره ونصائحه المخلصة إليكم عائلتي أهديكم هذا الإنجاز وثمره نجاحي الذي
لطالما تمنيته، ها أنا اليوم أتممت أول ثمراته بفضل من الله عز وجل، فالحمد لله على ما
وهبني، وأن يعينني ويجعلني مبارك أينما كنت.

زكرياء

قائمة المختصرات

ع.ر: العملات الرقمية.

ع.م: العملات المشفرة.

ص: صفحة

ع: العدد

ط: الطبعة

د.ط: دون طبعة

مقدمة

شهد العالم في الآونة الأخيرة تطوراً نوعياً ومتسارعاً في المجال التكنولوجي والمعلوماتي، تجسّد بصورة واضحة وجلية في بروز العملات الرقمية والافتراضية باعتبارها أحد أبرز وأعقد مظاهر الثورة الرقمية الحديثة (الثورة الصناعية الرابعة)، حيث أصبحت هذه العملات المستحدثة تمثل وسيلة وآلية جديدة للتعاملات المالية والتبادلات الاقتصادية العابرة للحدود خارج الأطر التنظيمية والمؤسسية التقليدية المعروفة، وبعيداً عن الرقابة المباشرة للسلطات النقدية والمصارف المركزية السيادية. وقد ساهم الانتشار الواسع والتدفق المطرد لتكنولوجيا المعلومات والاتصال، إلى جانب التطور الهيكلي الكبير الذي شهدته الأنظمة الإلكترونية وأنظمة الدفع والائتمان الحديثة، في ظهور ونشوء أشكال ونماذج غير مألوفة من المعاملات والروابط المالية القائمة أساساً على بيئة افتراضية رقمية بحتة وتقنيات تشفير فائقة التعقيد، الأمر الذي أدى في نهاية المطاف إلى بروز ما بات يُعرف في الفقهين القانوني والاقتصادي بـ "العملات الرقمية المشفرة"، والتي باتت تطرح إشكالات قانونية وتحديات تشريعية معقدة تتعلق بمدى قدرة القواعد القانونية الكلاسيكية على استيعاب تكيفها وتداولها وضبط مخاطرها الحمائية والرقابية.

وقد أضحت هذه الطفرة التكنولوجية تشكل عنصراً فاعلاً ومحورياً في صياغة التوجهات الحديثة لمختلف المجالات الاقتصادية والمنظومات المالية المعاصرة، بالنظر إلى ما توفره هذه العملات الرقمية والمشفرة من مزايا حمائية وفنية؛ تتمثل أساساً في السرعة الفائقة والآنية في إنجاز وتسوية المعاملات التجارية، والتقليص الملحوظ في تكاليف ونفقات التشغيل والتبادل المالي، فضلاً عن إمكانية إجراء وتسهيل التدفقات والتحويلات المالية العابرة للحدود الوطنية على مدار الساعة، ودون الحاجة إلى الارتكاز على الوسطاء التقليديين من مؤسسات مصرفية أو هيئات مقاصة مركزية (وهو ما يُعرف بنظام التمويل اللامركزي).

غير أن الأثر القانوني والهيكلية لهذه العملات المستحدثة لم يقتصر على المنحى الاقتصادي أو التجاري المحض فحسب، بل امتدت شظاياه وتداعياته لتشمل أبعاداً ومجالات قانونية بالغة الدقة والتعقيد؛ وخاصة ما تعلق بمسألة التأطير والتنظيم القانوني للمعاملات والروابط المالية الافتراضية، ومدى فاعلية الآليات الحمائية المقررة لحماية المستهلك والمستثمر الرقمي من تقلبات الأسعار والاحتيايل السيبراني، وصولاً إلى التحدي الأكبر والمتمثل في مكافحة الجرائم الإلكترونية المستحدثة، والوقوف في وجه الاستغلال غير المشروع لهذه الشبكات مجهولة الهوية في عمليات غسل الأموال، والتهرب الضريبي، وتمويل الإرهاب

الدولي، وهو ما يضع القواعد الكلاسيكية للمسؤولية القانونية والرقابة المصرفية أمام محك حقيقي لاختبار مدى مرونتها وكفايتها الاستيعابية.

وتُعد العملات الرقمية والمشفرة من أبرز وأعقد المستجدات القانونية والمالية التي فرضت جملة من التحديات والمآزق التشريعية غير المسبوقة على الأنظمة والقواعد التشريعية الكلاسيكية؛ ويعزى ذلك بالدرجة الأولى إلى طبيعتها الهيكلية اللامركزية القائمة على تكنولوجيا الند للند (Peer-to-Peer)، واعتمادها على خوارزميات برمجية حديثة وتقنيات تشفير بالغة التعقيد، مما يجعل من الصعوبة بمكان — إن لم يكن من المتعذر — إخضاعها لآليات الرقابة المالية والمصرفية التقليدية التي تمارسها الدولة.

وقد أثارت هذه الأدوات الافتراضية المستحدثة سيلاً من الإشكالات والمنازعات الفقهية والقضائية، لا سيما ما تعلق منها ب تحديد وتأسيس طبيعتها القانونية والمالية، وفض الخلاف حول مدى إمكانية إسباغ صفة "النقود الإلزامية والحكمية" عليها، أم تصنيفها مجرد "أصول مالية معنوية" وممتلكات افتراضية تخضع لأحكام نظرية الأموال والالتزامات.

علاوة على ذلك، يمتد نطاق هذه الإشكالات ليشمل بحث مدى مشروعية التعامل والاتجار بها في ظل التباين التشريعي الدولي — بين الحظر المطلق والتبني الحذر — مع رسم حدود المسؤولية القانونية (المدنية والجزائية) للجهات والمنصات الرقمية المتعاملة بها، والوقوف في نهاية المطاف على مدى كفاية وملائمة المنظومات التشريعية الوطنية والاتفاقيات الدولية الراهنة في تنظيم هذا الفضاء الافتراضي، ومواكبة التطورات والموجات المتسارعة المرتبطة به بما يضمن التوازن بين تشجيع الابتكار المالي وحماية النظام العام الاقتصادي.

إن هذا الواقع المستجد والمنبثق عن الطفرة الافتراضية يستدعي حتماً إعادة النظر بجدية وعمق في المفاهيم والنظريات القانونية التقليدية المرتبطة بالنظام النقدي والمالي الكلاسيكي (كالسيادة النقدية، وعناصر العقد، وحجية الإثبات)، وبما يضمن ويحقق معادلة التوازن الصعبة بين تشجيع الابتكار التكنولوجي والاستفادة القصوى من المزايا التقنية والاقتصادية للعملات الرقمية من جهة، وضمان الاستقرار المالي والمصرفي وحماية جمهور المتعاملين والمستهلكين والأمن الاقتصادي الوطني من جهة أخرى.

وفي هذا السياق التحليلي، تبرز وتتأكد الأهمية البالغة لدراسة التنظيم القانوني للعملات الرقمية باعتبارها من أكثر المواضيع والمستجدات حداثة التي فرضت وجودها بقوة وإلحاح على الساحة القانونية

والاقتصادية الدولية، خاصة في ظل التوسع المتنامي والمطرّد في استخدامها واعتمادها في مختلف المعاملات المالية والتجارية العابرة للقارات، إلى جانب المعضلة المتمثلة في غياب وضابطة الإطار القانوني والتنظيمي الواضح والموحد الذي يحكمها وينظمها في العديد من التشريعات المقارنة، ومنها المنظومة التشريعية الجزائرية التي واجهتها بالحظر الصريح بموجب قانون المالية لسنة 2018.

من ثمّ، تتجلى الأهمية الجوهرية لهذا الموضوع في كونه يلامس ويشرح أحد أبرز وأعقد التحديات التي تواجه الأنظمة القانونية والمالية المعاصرة نتيجة هذا التطور التكنولوجي فائق السرعة، فضلاً عن كون هذا البحث يعد حديثاً نسبياً وفي طور التشكل داخل الأوساط الأكاديمية والبحثية الجزائرية والعربية على حد سواء، الأمر الذي يُكسب هذه الدراسة طابع الأصالة والجدة البحثية، ويجعل من سبر أغوارها وتأصيل أحكامها ضرورة علمية حتمية وعملية ملحة للإحاطة بمختلف أبعادها القانونية والجزائية والرقابية والاقتصادية.

وتهدف هذه الدراسة إلى توضيح الإطار المفاهيمي للعملات الرقمية، وبيان خصائصها وأنواعها وطبيعتها القانونية، مع تسليط الضوء على أهم التحديات القانونية والاقتصادية التي تثيرها، بالإضافة إلى تحليل مواقف التشريعات الوطنية والدولية تجاهها، وتقييم مدى كفاية القواعد القانونية الحالية في تنظيمها ومواجهة المخاطر المرتبطة بها، كما تسعى هذه الدراسة إلى تقديم بعض المقترحات القانونية التي من شأنها المساهمة في تطوير الإطار التشريعي المنظم للعملات الرقمية بما يتلاءم مع متطلبات العصر الرقمي.

ومن أبرز دوافع اختيار هذا الموضوع حداثة العملات الرقمية وقلّة الدراسات الأكاديمية المتخصصة فيها على المستوى الوطني، إضافةً إلى الاهتمام المتزايد بالتطورات التكنولوجية وما تفرزه من آثار قانونية واقتصادية، والحاجة إلى فهم الطبيعة القانونية للعملات الرقمية وانعكاساتها على الأنظمة المالية التقليدية، فضلاً عن الرغبة في بحث مدى قدرة التشريعات الحالية على مواكبة هذا التطور التكنولوجي المتسارع.

وبناءً على ما سبق، يشير هذا الموضوع إشكالية بالغة الأهمية، بالنظر إلى حداثة تنظيم العملات الرقمية وما تطرحه من مسائل قانونية واقتصادية تستدعي البحث والدراسة، إضافة إلى ما يتيح الموضوع من إمكانية تحديد نطاق الدراسة وفتح المجال أمام عدة تساؤلات تسهم في توجيهها. وانطلاقاً من التطورات المتسارعة التي يشهدها الواقع الاقتصادي والقانوني بفعل انتشار العملات الرقمية، يمكن صياغة إشكالية

البحث على النحو الآتي: ما هي الطبيعة القانونية للعملات الرقمية، وما أبرز التحديات التي تفرضها على الأنظمة القانونية والمالية؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية، تم الاعتماد على مجموعة من المناهج العلمية، حيث تم استخدام المنهج التاريخي لمتابعة نشأة العملات الرقمية وتطورها، والمنهج الوصفي لعرض المفاهيم الأساسية المتعلقة بها، كما تم توظيف المنهج التحليلي لتحليل النصوص القانونية الوطنية والدولية ذات الصلة، بالإضافة إلى المنهج المقارن الذي أتاح الوقوف على أوجه التشابه والاختلاف بين التشريعات المختلفة واستخلاص أبرز التجارب القانونية المقارنة في هذا المجال.

ولتحقيق الغاية المرجوة من هذه الدراسة، اعتمدنا خطة بحث ثنائية الفصول؛ خُصص الفصل الأول لدراسة الضوابط المتعلقة بالعملات الرقمية، وقُسم إلى بحثين، تناول الأول مفهوم العملات الرقمية وخصائصها، بينما عالج الثاني الطبيعة القانونية للعملات الرقمية وتمييزها عن الأنظمة المشابهة لها. أما الفصل الثاني فقد خُصص لدراسة الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية، وانقسم بدوره إلى بحثين؛ تناول الأول الأطر التشريعية والرقابية للعملات الرقمية، في حين خُصص الثاني المخاطر القانونية والاقتصادية للعملات الرقمية وآثارها في قيم المسؤولية القانونية.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعمليات الرقمية

تعد العمليات الرقمية من أبرز مظاهر التطور التكنولوجي والمالي المعاصر، إذ فرضت نفسها كوسيلة حديثة للتبادل والاستثمار خارج الأطر التقليدية للنظام النقدي، وقد ساهم الانتشار الواسع لشبكة الإنترنت والتطور السريع لتقنيات التشفير والبلوك تشين في ظهور أشكال جديدة من المعاملات المالية الرقمية التي تجاوزت الحدود الجغرافية والرقابة المصرفية التقليدية، الأمر الذي أثار اهتمام الفقهاء والهيئات المالية والتشريعات الوطنية والدولية، وقد أدى هذا التطور إلى بروز العديد من الإشكالات القانونية المرتبطة بالطبيعة القانونية للعمليات الرقمية، ومدى اعتبارها نقوداً أو أصولاً مالية، إضافة إلى اختلاف مواقف الدول بشأن تنظيمها أو حظرها، خاصة لما قد تسببه من مخاطر تتعلق بغسل الأموال والاحتيال الإلكتروني وتهديد الاستقرار المالي.

ومن هذا المنطلق، يهدف هذا الفصل إلى دراسة الضوابط القانونية للعمليات الرقمية، من خلال التطرق إلى مفهومها وخصائصها وأنواعها، وكذا تطورها التاريخي والطبيعة القانونية التي تثيرها، مع تمييزها عن الأنظمة المالية المشابهة.

ولتفصيل ذلك، تم تقسيم الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: ماهية العمليات الرقمية.

المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للعمليات الرقمية وتمييزها عن الأنظمة الأخرى.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

المبحث الأول: ماهية العملات الرقمية

تُعَدّ ماهية العملات الرقمية من المسائل الجوهرية التي فرضت نفسها في ظل التطور التكنولوجي المتسارع، حيث أفرزت البيئة الرقمية أشكالاً جديدة من التعاملات المالية التي تتجاوز الأنظمة المالية الكلاسيكية، وقد أدى غموض الطبيعة القانونية لهذه العملات واختلاف مواقف التشريعات بشأنها إلى بروز إشكاليات متعددة تتعلق بتكييفها القانوني وتنظيمها ومن هذا المنطلق، يهدف هذا المبحث إلى دراسة الأسس القانونية التي تقوم عليها العملات الرقمية، من خلال محاولة تحديد مفهومها وضبط خصائصها وتمييز أنواعها، بما يسهم في فهم أعمق لهذه الظاهرة الحديثة وإمكانية إدراجها ضمن المنظومة القانوني.

المطلب الأول: مفهوم العملات الرقمية

تمثل دراسة ماهية العملات الرقمية خطوة أساسية لفهم طبيعتها وتمييزها عن غيرها من الأدوات المالية التقليدية، خاصة في ظل انتشارها الواسع وتزايد الاعتماد عليها في المعاملات الإلكترونية. إذ لا يمكن الإحاطة بالإطار القانوني المنظم لها دون الوقوف عند تعريفها الدقيق، واستكشاف خصائصها التي تمنحها طابعها المميز، فضلاً عن تصنيف أنواعها المختلفة، وعليه يهدف هذا المطلب إلى تقديم تصور شامل حول العملات الرقمية من خلال تعريفها، وبيان خصائصها، واستعراض أبرز أنواعها.

الفرع الأول: تعريف العملات الرقمية

يُعَدّ تحديد مفهوم العملات الرقمية من المداخل الأساسية لفهم طبيعتها القانونية والاقتصادي خصوصاً في ظل التطور التكنولوجي السريع الذي يعرفه المجال المالي في الوقت الراهن، والذي أدى إلى ظهور أشكال جديدة من المعاملات المالية غير التقليدية.¹

وتكتسي عملية تحديد هذا المفهوم أهمية بالغة، بالنظر إلى تباين الآراء الفقهية واختلاف تعريفات الهيئات الدولية، مما يفرض ضرورة الوصول إلى تعريف دقيق وشامل يضبط الإطار المفاهيمي للعملات

¹ عبد الحميد مرغيت الطاهر جليط، "توجهات البنوك المركزية نحو اصدار العملات الرقمية دوافع والتحديات"، ضمن الكتاب الجماعي حول الاقتصاد الرقمي في تحقيق التنمية المستدامة في الدول النامية - الدوافع والتحديات، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2023، ص 3-4.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

الرقمية، ويساعد على تمييزها عن غيرها من الوسائل والأدوات المالية المشابهة وفي هذا السياق، فقد تعددت التعريفات الفقهية والتقنية للعملات الرقمية، حيث عُرِّفت من خلال عدة مقاربات، من بينها ما يلي:

العملات الرقمية هي شكل غير ملموس من العملة في شكل الكتروني، ويمكن تحويل المدفوعات بين الأطراف باستخدام التكنولوجيا الحديثة الحواسيب الإنترنت والهواتف الذكية)، حيث تُستخدم العملات الرقمية للمدفوعات بين الأفراد، ومع الشركات لشراء السلع والخدمات محليا ودوليا، وقد تستخدم أيضا في الألعاب أو الشبكات الاجتماعية ويمكن أن تكون العملة الرقمية عملة قانونية (fiat) مثل النقود الإلكترونية (e-money)، أو عملة غير قانونية (non-fiat) مثل العملات الافتراضية.¹

وينتضح من هذا التعريف طبيعة العملات الرقمية ووظائفها بوجه عام، غير أنه يظل واسعاً نسبياً خاصة فيما يتعلق بوصف بعض العملات بغير القانونية، إذ يختلف تنظيمها القانوني من دولة إلى أخرى، وهو الأمر الذي يستدعي مزيداً من الدقة في تحديد وضعها القانوني، وتعرف العملات الرقمية أيضاً أنها عملة مبنية على رموز فريدة وتقنية البلوكتشين (blockchain) أو "سلسلة الكتل"، وهي قاعدة بيانات عامة لا يمكن تعديلها وتستخدم في العملات الافتراضية مثل (البيتكوين)، ويمكن لمستخدمي هذه العملة إجراء معاملاتهم بدون الحاجة إلى بنك أو وسيط آخر، وتكون محمية بواسطة التشفير القوي ويمكن تتبعها بسهولة من خلال دفتر الأستاذ الرقمي، حيث تتميز العملة الرقمية بالأمان وسرعة المعاملات مقارنة بنظام سويفت "Swift" الحالي، الذي يستغرق وقتاً طويلاً لإتمام المعاملات وكان هدفاً للسرقات بملايين الدولارات مؤخراً.²

حيث يعكس هذا التعريف الطابع التقني للعملات الرقمية القائمة على البلوكتشين، وما تمنحه من سرعة واستقلالية في المعاملات مقارنة بالأنظمة التقليدية، غير أنها تبقى مرتبطة ببعض التحديات التنظيمية والأمنية لغياب جهة مركزية تتحكم فيها كما عرفها البنك الدولي بأنها تمثيل رقمي للقيمة ومقومة في وحدتهم الخاصة من الحساب "حيث إنها تختلف عن النقود الإلكترونية التي تعتبر وسيلة دفع رقمية مقومة بالعملات التقليدية".³

¹ عبد الحميد مرغيت الطاهر جليط، مرجع سابق، ص 3-4.

² عثمان عثمانية وداد بن قيراط، اقتصاد العملات المشفرة ومستقبل النقود المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بيروت (لبنان)، 2022، ص 86.

³ هبة محمد سرور، دراسة مقارنة للعلاقة بين تقلبات أسعار العملات الرقمية وقيم مؤشرات أسواق الأوراق المالية، مجلة التجارة والتمويل ع3، 2022، ص401.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

يبين هذا التعريف التمييز الجوهري بين العملات الرقمية والنقود الإلكترونية، من حيث طبيعة كل منهما ووحدة قياس القيمة، إذ يؤكد استقلالية العملات الرقمية عن النظام النقدي التقليدي وارتباطها بوحدة حساب خاصة بها.

بناءً مما سبق يمكن تعريف العملات الرقمية أنها قيمة رقمية غير ملموسة تُتداول عبر شبكة الإنترنت في شكل إلكتروني، ولا تصدر عن أي جهة رسمية، ولا تخضع لإلزام قانوني.

الفرع الثاني: خصائص العملات الرقمية

تكتسي دراسة خصائص العملات الرقمية أهمية بالغة، كونها تشكل الأساس الذي يُعتمد عليه في تكيفها قانونيًا وتحديد طبيعتها المميزة، إذ تتسم هذه العملات بجملة من الخصائص التقنية والاقتصادية التي تجعلها تختلف عن النقود التقليدية، سواء من حيث طابعها اللامركزي، أو غياب الضمان أو الغطاء القانوني لها، أو اعتمادها على شبكات رقمية في عمليات التداول والتحويل، ومن ثم فإن الوقوف على هذه الخصائص يتيح فهمًا أعمق لوظيفتها، ومجالات استعمالها، وكذا الإشكالات والتحديات التي تثيرها على المستويين القانوني والاقتصادي، وفي هذا الإطار، تتميز العملات الرقمية بمجموعة من الخصائص، من بينها:

- العملة الرقمية لا تملك دعامة مادية، كما ينحصر مجال استخدامها من خلال شبكة الانترنت حرصاً¹.
- عدم قدرة السلطات المركزية كالبنوك التحكم بها أو في قيمتها السوقية.²
- لا تستند لأي سلطة مركزية عكس النقود الإلكترونية التي تخضع للبنوك المركزية مجهولة المصدر، حيث يتم تداولها بأسماء مستعارة من طرف أشخاص مجهولي الهوية فلا يشترط فيها الإفصاح عن أي بيانات شخصية لتداولها مثلما هو الحال في العمليات التجارية الإلكترونية التي تنقسمها المؤسسات الائتمانية كالبنوك³.
- ليس لها غطاء قانوني يكفل أو يحمي المتعاملين به

¹قاسمي زهيرة، موقف القانون الجزائري من التعامل بالعملات الرقمية بين الضرورة والمخاطر، مجلة آفاق علمية، المجلد 16، ع 02، سنة 2024، ص 551.

² المرجع نفسه، ص 551.

³ احمد امداح صالح بوبشيش عملة البيتكوين وحكم التعامل بها في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، مجلة الإحياء، المجلد 19، ع 22، الجزائر، 2019، ص 329.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

الند للند Peer to peer : ويقصد به التعامل المباشر بين مستخدم على الشبكة يسمى نظير - أو قرين - وبين متعاملين آخرين - أقران - دون وجود وسيط بينهما كبنك أو مؤسسة مالية عكس ما هو عليه بالنسبة للنقود الإلكترونية.¹

الفرع الثالث: أنواع العملات الرقمية

تهدف دراسة أنواع العملات الرقمية إلى إبراز التعدد والتنوع الذي يشهده هذا المجال، في ظل التطور السريع للتكنولوجيا المالية واختلاف الأهداف التي أنشئت من أجلها هذه العملات.

فالعملات الرقمية لا تمثل نموذجًا موحدًا، بل تختلف فيما بينها من حيث أسلوب الإصدار، ودرجة المركزية، وطبيعة الجهة المشرفة عليها، إضافة إلى مدى خضوعها للأطر القانونية أو الإقتصادية، لذلك فإن تصنيفها يُساهم في فهم بنيتها وتمييز خصائص كل نوع، مما يساعد على الإحاطة بمختلف جوانب هذه الظاهرة المالية الحديثة.

وعليه، يمكن تقسيم العملات الرقمية إلى نوعين أساسيين: عملات افتراضية غير مركزية، وعملات رقمية مركزية تصدر عن البنوك المركزية أو السلطات النقدية الرسمية.

أولاً: العملات الافتراضية (Virtual Currencies):

تُعدّ العملات الافتراضية أحد أنواع العملات الرقمية، وتتميز بكونها غير خاضعة لتنظيم قانوني رسمي بخلاف العملات الرقمية القانونية التي تصدر عن البنوك المركزية، ويتم إصدار هذا النوع من العملات والتحكم فيه من قبل مطوريه، كما يتم تداوله وقبوله ضمن نطاق مجتمعات افتراضية محددة عبر الشبكات الرقمية، وتُوصف هذه العملات بـ"الافتراضية" لكونها غير رسمية ولا تحظى بقبول عام، إذ يظل استخدامها محدودًا داخل بيئات رقمية أو مجموعات معينة، وغالبًا ما يُطلق عليها مصطلح "رموز" (Tokens) تمييزًا لها عن النقود التقليدية، نظرًا لعدم اعتبارها عملة حقيقية بالمعنى القانوني، كما أنها لا ترتبط بإقليم جغرافي معيّن، ولا تصدر عن أي سلطة نقدية مركزية، ومن أهم ميزات العملات الافتراضية

¹ عبد الحليم شاهين، الخصائص الإلكترونية، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 22، ع2، 2020، ص55.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

هو أن عمليات البيع والشراء والأطراف المتعاملة تتسم بالمجهولية والسرية، ولا يمكن مراقبة معاملاتها أو تعقبها أو التدخل فيها¹.

تعكس هذه الخاصية الطبيعة اللامركزية للعملات الافتراضية، غير أن غياب إمكانية التتبع والرقابة يطرح تحديات قانونية جدية، خاصة فيما يتعلق بحماية المتعاملين وضمان شفافية المعاملات وتنقسم العملات الافتراضية إلى قسمين:

أ- العملات المشفرة: (Cryptocurrencies)

تُعدّ العملات المشفرة فرعاً خاصاً من العملات الافتراضية، إذ تتميز بعدم اعتمادها على وسيط مركزي موثوق، على خلاف غيرها من الأنواع، فهي تقوم على تقنيات حديثة أبرزها تكنولوجيا السجلات الموزعة مثل "البلوك تشين"، والتي تُستخدم لإنشاء قاعدة بيانات رقمية تُدار عبر شبكة إلكترونية لامركزية، دون خضوعها لجهة مركزية تتحكم في إصدارها أو تسييرها.

ولضمان سرية عمليات الإصدار والصرف تعتمد العملات المشفرة على تكنولوجيا تشفير معقدة، تتطلب عمليات تحقق وموافقات لامركزية من أعضاء الشبكة، وتسمح العديد من العملات المشفرة بإخفاء هوية مالكيها جزئياً، حيث يكون لمالك العملة مفتاحان؛ مفتاح عام كرقم حساب ومفتاح خاص يلزم تقديمه لإتمام المعاملة².

ب- العملات الرقمية المستقرة أو الثابتة (Stablecoin):

تعد هذه العملات صنفاً خاصاً من العملات المشفرة، حيث يتم إصدار العملات المستقرة بشكل خاص، إذ لا تخضع غالباً للرقابة من قبل سلطة نقدية مركزية، بل تربط قيمتها بأصول خارجية لضمان ثباتها، وتستمد هذه العملات استقرارها من خلال الارتباط بأسعار العملات الورقية (مثل الدولار الأمريكي أو اليورو) أو المعادن النفيسة (مثل الذهب)، ومن أحدث الأمثلة على العملات المستقرة عالمياً مشروع عملة (Libra) الخاصة بشركة فيسبوك والتي سيتم استخدامها في المدفوعات التي تتم عبر تطبيقات

¹ علي محمد الخوري، المدفوعات الإلكترونية والعملات الرقمية، ط01، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، مصر، 2021، ص77.

² المرجع نفسه، ص78.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعمليات الرقمية

التواصل الاجتماعي (فيس بوك، واتس اب، انستغرام) كتحويل الأموال بين المستخدمين أو لتنفيذ عمليات البيع والشراء التي تتم من خلال هذه التطبيقات.¹

ثانياً: العملات الرقمية المركزية: (Centre bank digital currencies)

تبيّن أن ما يقارب 85% من البنوك المركزية حول العالم تواصل دراسة إمكانية إصدار عملات رقمية رسمية، ومع ذلك لا يزال هذا المسار يواجه مجموعة من الصعوبات القانونية والتقنية والتشغيلية، مما يطرح إشكاليات حقيقية أمام تبني هذه العملات من قبل السلطات النقدية والبنوك المركزية والعملات الرقمية المركزية يعرفها بنك التسويات الدولية على أنها تشكل جديد من أشكال النقود الرقمية الصادرة عن البنوك المركزية، حيث تختلف عن الاحتياطات أو أرصدة التسوية التي تحتفظ بها البنوك التجارية لدى المصرف المركزي.²

وعليه، يتضح أن العملات الرقمية المركزية تمثل صيغة جديدة من النقود الرقمية تصدرها البنوك المركزية، وتختلف جوهرياً عن الاحتياطات وأرصدة التسوية الخاصة بالبنوك التجارية، مما يعكس تحولاً في البنية النقدية التقليدية نحو أنماط رقمية أكثر تطوراً.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للعملات الرقمية

شهدت الأنظمة المالية ووسائل الدفع الإلكترونية تحولات عميقة خلال العقود الثلاثة الماضية، حيث انتقلت تدريجياً من مجرد تقنيات أولية تهدف إلى تشفير البيانات وتأمين المعاملات الإلكترونية، إلى أن وصلت في مراحلها المتقدمة إلى ظهور عملات رقمية لامركزية تعمل خارج الإطار التقليدي للأنظمة المصرفية المركزية، ويعكس هذا التطور تداخلاً واضحاً بين البعد التقني المرتبط بالابتكار الرقمي والبعد القانوني الذي يسعى إلى مواكبة هذه التحولات من خلال وضع أطر تنظيمية مناسبة من منظور قانوني وتقني، ويمكن تقسيم هذا المسار التطوري إلى ثلاث مراحل متعاقبة تعكس الانتقال التدريجي من الأنظمة التقليدية إلى الأنظمة المالية الرقمية الحديثة.

¹ البنك المركزي الأردني دائرة الإشراف والرقابة على نظام المدفوعات الوطني، العملات المشفرة، منشورات وتقارير أنظمة الدفع الإلكتروني، عمان، الأردن، 2022، بتصرف.

² عائشة بولجة، العملات الرقمية المركزية ودورها في الحد من مخاطر العملات المشفرة، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 14، ع 02، 2022، ص 193.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعمليات الرقمية

الفرع الأول: المرحلة التمهيديّة وبدايات التشفير (1990-2008)

شهدت هذه المرحلة البدايات الأولى لتشكل فكرة العمليات الرقمية، حيث تركزت الجهود على تطوير أنظمة تشفير وتأمين المعاملات الإلكترونية، في محاولة لإيجاد بدائل رقمية للأنظمة المالية التقليدية وقد اتسمت هذه الفترة بطابع تجريبي تقني أكثر من تطبيقي، إذ ظهرت عدة مشاريع ومحاولات أولية وضعت الأسس الفكرية والتقنية التي مهدت لاحقاً لظهور العملات الرقمية اللامركزية وبالتالي، تمثل هذه المرحلة المحاولات الأولى لخلق عملة أو نظام دمج إلكتروني يعتمد على التشفير، حيث سعت الجهات الفردية والشركات المبكرة إلى توفير بيئة آمنة للتبادل التجاري بعيداً عن التقليدية المصرفية، حتى وإن كانت هذه المحاولات افتقرت في معظمها إلى عنصر اللامركزية الكاملة.

وتشير الوثائق التاريخية إلى أن الأفكار والمشاريع في هذه الفترة بدأت تتبلور بشكل ملحوظ منذ بدايات التسعينيات، حيث تم تسجيل عدة محاولات تقنية. ففي عام 1993، ظهر مشروع DigiCash الذي يُعد من أوائل المحاولات الجادة لإنشاء نقود إلكترونية، تلاه في العام التالي 1994 مشروع E-gold الذي استند إلى المعادن النفيسة.¹

ومن خلال هذه الفترة تم تطوير نُظم وتقنيات أساسية مثل RSA (عام 1994) و Hashcash و b-money وغيرها من المشاريع التي وضعت اللبنيات الأولى لمفاهيم الإثبات عبر العمل (proof of work) والمعاملات المشفرة.²

وفي هذا السياق، تبرز بيانات تلك الفترة بعض الإحصائيات والرؤى التي كانت تحاول ترسيم معالم هذا المجال الناشئ، حيث وثقت تقارير عام 1996 وضعاً معيناً وتطورات لاحقة وصلت إلى عام 2005،

¹ عبد الله، أحمد يحيى محمد علي، العملات الرقمية: نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة أسيوط (مصر)، ع 73، 2021، ص132.

² مرجع نفسه، ص132.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

مع الإشارة إلى نسب مئوية محدودة (1%) كانت تعكس حجم التبني أو المخاطر المحتملة في تلك المرحلة¹. كما تذكر المستندات أنظمة أخرى مثل Prow التي كانت جزء من تجارب تلك الفترة.²

الفرع الثاني: مرحلة ثورة البيتكوين وتقنية البلوك تشين (2008-2013)

تُعد هذه المرحلة المنعطف الحقيقي في تاريخ العملات الرقمية، حيث انتقلت الفكرة من مجرد بروتوكولات دفع مركزية إلى شبكة لامركزية تعتمد على إجماع المشاركين، حيث بدأت هذه الحقبة مع ظهور الشخصية الغامضة أو المجموعة المعروفة باسم Satoshi Nakamoto، التي قدمت حلاً رياضياً وتشفيرية لمشاكل الإنفاق المزدوج التي عانت منها المحاولات السابقة، وقد ارتبط هذا الظهور بتطوير خوارزميات تشفير متقدمة، إذ تشير الوثائق التقنية إلى استخدام خوارزميات عائلة SHA (مثل SHA-0 و SHA-1) في بناء الهوية والتوقيعات الرقمية، مما مهد لإنشاء ما يعرف بـ "الكتلة التكوينية" (Genesis Block)، ويعتبر عام 2009 هو عام انطلاق الشبكة فعلياً، حيث بدأ تعدين العملات وتسجيل المعاملات على البلوك تشين.³

كما تطور النظام بسرعة، حيث انتقل من مجرد فكرة نظرية إلى تطبيق عملي، وبدأ المجتمع التقني والقانوني يلاحظ نمواً تدريجياً في أعداد العملات والأدوات المساعدة، ووفقاً للبيانات الإحصائية، بدأ عدد العملات المشفرة حول العالم يظهر بشكل تدريجي، مسجلاً 66 عملة بحلول عام 2013، مما يعني بداية عصر "العملات البديلة"⁴.

¹ قاسمي زهيرة، موقف القانون الجزائري من التعامل بالعملات الرقمية بين الضرورة والمخاطر، مجلة افاق علمية، المجلد 16، ع 02، 2024، ص 548.

² عبد الباري مشعل، النقود الرقمية المشفرة، تحديات الواقع وأفاق المستقبل، مجلة السلام للإقتصاد الإسلامي، العدد 02، 2021 ص 51.

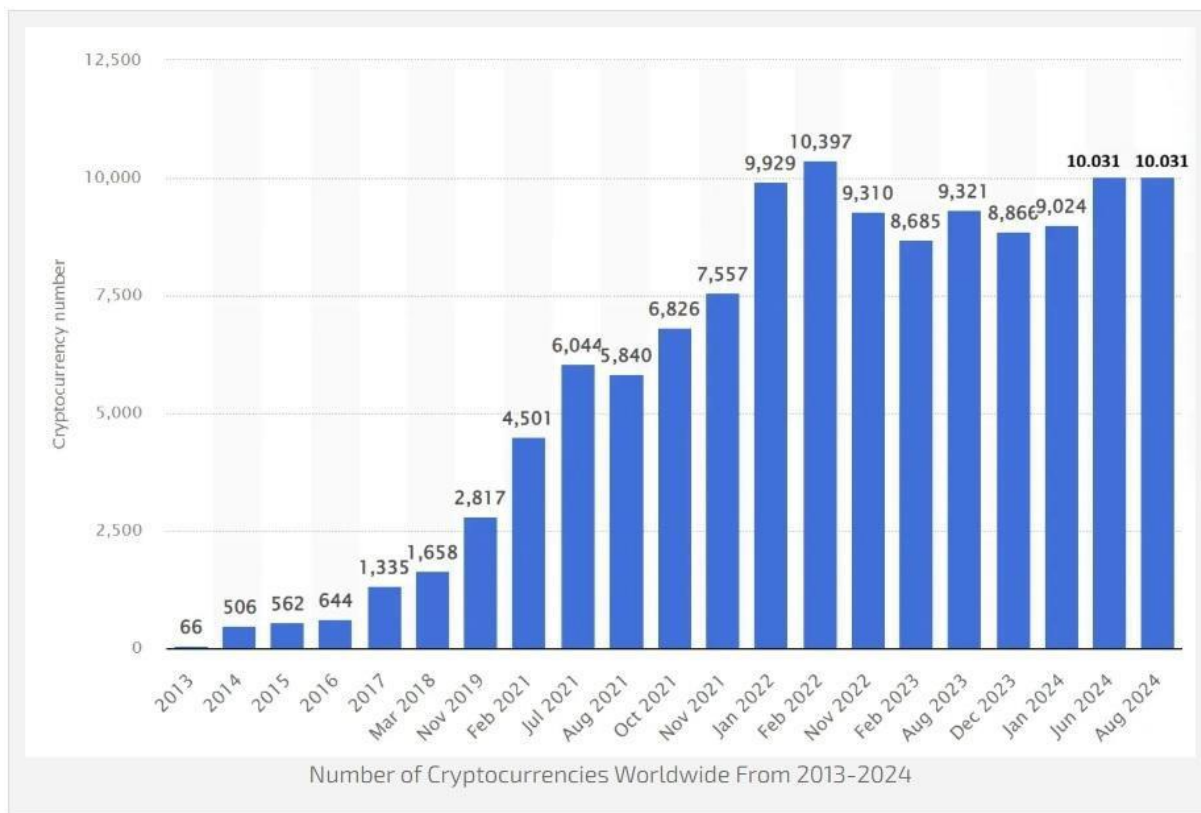
³ المرجع نفسه، ص 51.

⁴ عابد صوفية، العملات الرقمية والاستقرار المالي، المزايا والمخاطر والتحديات، مداخلية مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول العملات الرقمية وتحديات الأمن السيبراني، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، 2024، ص 6.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

الفرع الثالث: مرحلة التوسع الكمي والتنظيم المؤسسي (2013-2024)

في هذه المرحلة شاهدنا تحولاً جذرياً في بنية سوق العملات الرقمية، حيث انتقل من كونه تجربة تقنية محدودة إلى قطاع مالي ضخم مما استدعى تدخل الأنظمة القانونية والمالية لتنظيم هذا الفضاء، حيث تؤكد الإحصائيات الحديثة نمواً هائلاً وغير مسبوق، إذ تشير المعطيات الإحصائية للفترة الممتدة ما بين (2013-2024) إلى حدوث قفزة عددية هائلة بدأت بـ 66 عملة فقط لتصل في ذروتها إلى 10,397 عملة.



1

حيث يتضح من خلال قراءة المخطط البياني للفترة (2013-2024) أن السوق مرّ بطفرة نمو كمي "انفجارية"، بدأت بوجود 66 عملة فقط في عام 2013 لتأخذ مساراً تصاعدياً حاداً تجاوز حاجز الألف

¹ الشكل 01 : عدد العملات الرقمية حول العالم من 2013 إلى أغسطس 2024 المصدر: نقلاً عن موقع Material : www.materialbitcoin.com، تاريخ الاطلاع: 03 مايو 2026. الإلكتروني: www.materialbitcoin.com، تاريخ الاطلاع: 03 مايو 2026.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

عملة في سنة 2017 (1,335) عملة، وقد تزامن هذا الانتشار مع سلسلة من الأحداث والمستندات التاريخية التي شكلت النسيج الزمني للقطاع؛ حيث تشير السجلات إلى أحداث بارزة وتشريعات مرتبطة بالأعوام 2011، 2013، 2015، و2018، وهي الفترات التي شهدت صعوداً حاداً أو حوادث أمنية أو تعديلات تنظيمية ساهمت في صياغة القانون الحالي للعملات الرقمية.¹

ووصولاً إلى القمة التاريخية في فبراير 2022 بواقع 10,397 عملة؛ وذلك في ظل تفشي جائحة كوفيد-19، حيث ازداد الاعتماد عليها باعتبارها وسيلة الدفع الأكثر أماناً للحد من انتقال العدوى، وهذا التوسع الكمي يعكس انتقال الثقة من الأصول التقليدية إلى الأصول الرقمية، إلا أنه في المقابل أوجد بيئة خصبة للمضاربات العشوائية، وقد رافق هذا النمو ظهور منصات تداول ضخمة ومنصات عقود متطورة، إلا أن بعضها واجه عثرات كبرى مثل منصة MTGOX، مما خلق واقعاً جديداً كشف عن ثغرات أمنية وقانونية تتطلب حماية فورية للمستخدمين.²

ومن هنا، أصبحت مسألة الضبط العددي والتنظيمي ضرورة تقنية وقانونية لضمان استقرار المراكز المالية للمتعاملين ومنع تكرار مثل هذه الانهيارات؛ ومع اقترابنا من عام 2024، يظهر المخطط بوضوح أن هذا الزحام في أعداد العملات بدأ يهدأ ويأخذ شكلاً أكثر استقراراً، حيث استقر العدد عند 10,031 عملة في أغسطس 2024 بعد أن كان قد سجل أرقاماً أعلى من ذلك، وهذا الثبات يشير إلى أن السوق بدأ يتخلص من العملات الضعيفة وغير الجادة، لتبقى فقط العملات التي تحترم القوانين وتوفر أماناً حقيقياً لمستخدميها؛ وبذلك، انتقل التركيز من "كثرة العملات" إلى "تنظيم الموجود منها" من خلال وضع قوانين وشروط واضحة تفرض على أصحاب هذه العملات الشفافية والصدق في التعامل، فالاستقرار في نهاية المخطط يثبت أن التدخل القانوني أصبح ضرورياً لتحويل هذا الفضاء الرقمي من مجرد مغامرة غير مضمونة إلى قطاع مالي منظم يحمي حقوق الناس ويمنع التلاعب بأموالهم، مما يمهد لاعتباره جزءاً معترفاً به من النظام المالي العالمي تحت رقابة الدولة والجهات المختصة.

¹الأخضر بن عمر، عبد الكريم بوغزالة محمد، العملات الرقمية وتحديات إصدارها من قبل البنوك المركزية، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 06 العدد 02، 2022 ص37.

²أحمد يحي محمد علي عبد الله، العملات الرقمية، نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 06، العدد 02، 2022، ص135.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعمليات الرقمية

المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للعمليات الرقمية وتمييزها عن الأنظمة الأخرى

يشير التعاطي القانوني مع الظواهر المستحدثة في الفضاء الرقمي إشكاليتين جوهريتين: الأولى تتعلق بـ "مكننة القانون" (Mechanization of Law) أي كيفية استيعاب القاعدة القانونية المرنة والمجردة للتقنيات الصارمة؛ والثانية تتعلق بـ "تقنين التكنولوجيا" (Legalization of Technology)، أي محاولة قولبة ظاهرة تقنية داخل إطار مفاهيمي قانوني تقليدي لم يُصمم لاستيعابها¹، وتبرز هاتان الإشكالتان بوضوح عند محاولة تحديد الطبيعة القانونية للعمليات الرقمية؛ فهذه الأخيرة لا تمثل مجرد أداة دفع إلكترونية، بل هي بنية تقنية معقدة (تقنية البلوك تشين) تتحدى المفاهيم الكلاسيكية للسيادة النقدية، والحقوق المالية، والعقود، لذلك، ينقسم هذا المبحث إلى مطلبين: نتناول في أولهما الجدل الفقهي المستعر حول إسناد صفة قانونية لها، وفي ثانيهما عملية الفصل المفاهيمي بينها وبين الأنظمة المشابهة لتجنب الخلط المهلك للتطبيق القضائي.

المطلب الأول: الطبيعة القانونية للعمليات الرقمية

قد استقر في الفقه القانوني أن "ما لا يمكن تعريفه لا يمكن تنظيمه"، فإن الخطوة المنهجية الحاسمة التي تسبق أي تدخل تشريعي ناجح تتمثل في تحديد "الطبيعة القانونية" للظاهرة المستحدثة، وعندما نُسلط هذا الضوء المنهجي على العملات المشفرة، فإننا نواجه أزمة بنيوية عميقة؛ إذ تتصادم هذه التقنية المستحدثة -المبنية على خوارزميات رياضية صرفة وبنية تحتية لامركزية (البلوك تشين)- مع القوالب المفاهيمية الكلاسيكية للقانون المدني والتجاري، والتي صُممت أساساً لاستيعاب ظواهر مرتبطة بالسيادة الوطنية والمادية، فهذه العملات ترفض الخضوع للتصنيفات التقليدية للمال، سواء أكان نقوداً سيادية، أم عقوداً ملكية، أم سلعاً ملموسة، وفي ظل هذا التجرد من المؤلف، وغياب أي إجماع تشريعي دولي حيال ماهيتها، تفرقت المحاكم والجهات الرقابية إلى اتجاهات فقهية متنازعة، تحاول كل منها إسقاط صفة قانونية معينة على هذه الكيانات الرقمية للتعامل معها وفق منطقها الخاص؛ وهو جدل نظري وتطبيقي معقد، سنحاول تفكيكه ودراسته من خلال استعراض ثلاثة اتجاهات فقهية رئيسية عبر الفروع التالية.

¹ عبد الله ناصر عبيد نصيري الزرعوني، "التنظيم القانوني للعمليات الرقمية المستحدثة في التشريع الإماراتي والمقارن"، رسالة ماستر، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2018، ص 10-11.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

الفرع الأول: الاتجاه القائل باعتبار العملات الرقمية نقدًا أو عملة

ينطلق هذا الاتجاه في الفقه القانوني والاقتصادي من "المنهج الوظيفي" (Functional Approach) لتحديد الطبيعة القانونية للعملات الرقمية؛ حيث يرى أصحابه أن العبرة في إسباغ صفة "النقد" أو "العملة" ليست بالشكل المادي أو الدعامة الملموسة، بل بما تؤديه هذه الأداة من وظائف اقتصادية فعلية في الواقع العملي، فإذا ما أدت العملة الرقمية الوظائف التقليدية للنقد -وهي كونها وسيلة للتبادل، ووحدة للحساب، ومخزنًا للقيمة، فإنها تكتسب وصف النقد بغض النظر عن كونها صادرة عن سلطة سيادية أم لا.¹

ويساند هذا الاتجاه بأن التطور التكنولوجي أفرز أشكالاً جديدة من وسائل الدفع لم تعد مرتبطة حتمًا بالورق أو المعدن، بل أصبحت قائمة على الوجود الرقمي والانتقال الإلكتروني، فالعملات الرقمية اكتسبت درجة من القبول الفعلي بين شبكة واسعة من المتعاملين، وأصبحت محل تسعير وتبادل واحتفاظ بالقيمة، مما يجعلها من الناحية الاقتصادية البحتة أقرب إلى النقد من مجرد أصول رقمية عادية، وقد عُرفت العملة الافتراضية فقهيًا في هذا السياق بأنها: "قيمة الملكية التي يمكن استخدامها لشراء أو استعارة ثمن أي بضاعة أو خدمات مقدمة، ويمكن بيعها أو شراؤها، ويمكن نقلها باستخدام البيانات الإلكترونية أو نظام المعالجة".²

ولتقريب هذا التصور الفقهي، يمكن تخيل متعاملاً يقوم بشراء مساحة استضافة لموقعه الإلكتروني من شركة تقنية دولية، أو يشتري وجبة غذائية من مقهى إلكتروني، ويدفع ثمنها باستخدام عملة "البتكوين" (Bitcoin) أو "الإيثريوم" (Ethereum)، الوظيفة الاقتصادية هنا (الوفاء بالالتزام ونقل القيمة من المشتري إلى البائع) تطابق تماماً وظيفة الدينار الجزائري أو الدولار، وهو ما دفع بعض التشريعات المقارنة (مثل التشريع الياباني) للاعتراف بها كوسيلة دفع قانونية.³

¹ هيبة الله، محمد علاء الدين منصور، التوجه نحو التنظيم القانوني للعملات الافتراضية، دراسة تحليلية معمقة، مجلة القانون والاقتصاد (ملحق العدد السابع والتسعون)، كلية الحقوق، جامعة القاهرة (مصر)، 2023، ص 444-445.

² Takashi Nakazaki – Ken Kawai, *Development of Legal Framework for Virtual Currencies in Japan – Bill Submitted to the Diet*, Anderson Mori-Tomotsune, FINANCIAL SERVICES & TRANSACTIONS GROUP NEWSLETTER, N.p, 2016, p. 2.

³ هيبة الله محمد علاء الدين منصور، المرجع نفسه، ص 530-532.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

ومن ناحية أخرى، يميز هذا الاتجاه بذكاء بين "النقد القانوني" الصادر عن الدولة أو البنك المركزي، وبين "النقد الاقتصادي" الذي يكتسب صفته من واقع الاستعمال والقبول العملي بين الأفراد، فوفقاً لهذا التمييز، قد لا تكون العملات الرقمية نقدًا قانونيًا بالمعنى الضيق، لكنها تظل نقدًا بالمعنى الوظيفي إذا تحققت فيها خصائص التداول والقياس والتبادل.¹

وهو ما يتفق مع ما أفرزته تقنية البلوك تشين (Blockchain) من نظم لامركزية تعمل بشكل مستقل عن أي سلطة مركزية لتنسيق الأفراد الذين لا يعرفون بعضهم البعض فيما يُعرف بـ"التنظيم بالكود" (Code is law).²

غير أن هذا الاتجاه يصطدم بعقبة كؤود تنهار عندها كل الحجج الوظيفية، تتمثل في غياب "الإقبال العام الإلزامي" أو "القوة الإبرائية المطلقة" (Legal Tender).

فالنقد بمعناه القانوني الدقيق ليس مجرد أداة للتبادل الطوعي، بل هو "دين غير مشروط" تقبل به الدولة مؤسسة لإبراء الذمم المالية، وهذا الامتياز الحصري تستأثر به الدولة ممثلة في البنك المركزي، حيث تنص المادة الثانية من الأمر الجزائري المتعلق بالنقد والقرض صراحة على أن: "للدولة امتياز إصدار العملة النقدية عبر التراب الوطني".³

ولفهم هذه الإشكالية قانونيًا، لنضرب مثالاً تطبيقيًا مقارنةً: تخيل أن دائنًا طالب مدينه بسداد دين مقداره 1000 دينار جزائري. إذا عرض المدين الدفع بالنقد الورقي (قطع معدنية أو أوراق نقدية)، فليس للدائن قانونًا أن يرفض وإذا رفض، تنتفي عن الدين آثار التقاضي ويُحسب المدين مبرئًا ذمته (تطبيقاً للمادة 05 من قانون النقد والقرض التي تحفظ القوة الإبرائية للعملة لمدة 10 سنوات⁴، أما إذا عرض المدين الدفع

¹ المصدر السالف الذكر ص 485-488.

² Primavera De Filippi & Samer Hassan, *Blockchain Technology as a Regulatory Technology: From Code is Law to Law is Code*, Berkman Center for Internet and Society, Harvard University, p1-3

³ الأمر رقم 05-24 المؤرخ في 18 جمادى الثانية 1445 الموافق 31 ديسمبر 2023، المتضمن قانون النقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ع 02، المؤرخة في 07 جانفي 2024، ص. 03.

⁴ المرجع نفسه، ص 04.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

ب "بيتكوين" أو أي عملة مشفرة أخرى، فللدائن كامل الحق القانوني في الرفض، لأن العملة المشفرة تعمل في بيئة "عديمة الجنسية" ولا توجد أي جهة سيادية تُلزم التجار بقبولها كوسيلة للوفاء الإلزامي.

وهذا بالضبط ما دفع بنك إنجلترا إلى التأكيد على أن استخدام العملات المشفرة في جزء كبير منه يقتصر على "تخزين القيمة وتجميعها وليس وسيلة للتبادل"، وبالتالي "فهو أقرب للسلع من العملات"، كما أن المشرع الجزائري قد قطع الشك باليقين في رفض هذا الاتجاه، حين صدرت المادة 117 من قانون المالية لسنة 2018¹، والتي نصت صراحة على أن: "العملة الافتراضية هي تلك التي يستعملها مستخدمو الإنترنت عبر شبكة الأنترنت، وهي تتميز بغياب الدعامة المادية"، واعتبر شراءها وبيعها واستعمالها وحيازتها "ممنوعاً"²، مما ينفي عنها قطعياً صفة النقد السيادي أو حتى الأهلية القانونية للتداول في التراب الوطني.

وعليه، يمكن القول إن هذا الاتجاه يقرر أن العملات الرقمية قد ترقى من حيث وظيفتها الاقتصادية إلى مرتبة النقد، لكن هذا الوصف يبقى "نسبياً ومشروطاً" بطبيعة العملة ذاتها، ويسقط فقهاً وقانوناً عند اختبار "الإلزامية"، مما يجعل إطلاق صفة النقد عليها في الغرض القانوني الدقيق أمراً غير سديد، إلا في إطار تشريعات وطنية تستثنيها صراحةً من منظومة النقد السيادي.

الفرع الثاني: الاتجاه القائل باعتبارها أصولاً أو ممتلكات رقمية (Property)

نظراً للقصور البين في إسباغ صفة "النقد" على العملات المشفرة-كما تم إثباته في الفرع السابق- اتجه الفقه القانوني الحديث والقضاء المقارن نحو إدراجها ضمن نطاق "الأصول الرقمية" (Digital Assets) أو "الممتلكات الرقمية"، ويستند هذا التكييف إلى كون العملة الرقمية لا تُعدّ نقداً بالمعنى القانوني، وإنما هي "قيمة رقمية" قابلة للتملك والاحتفاظ بها والتصرف فيها، وهو ما يتوافق مع المعنى العام للأصول الذي يشمل كافة الممتلكات المادية والمعنوية، بما فيها "القيمة الرقمية التي يتحصل عليها الشخص والمحصورة في المجال الرقمي فقط"³.

¹ عبد الله بن سليمان بن عبد العزيز الباحث، النقود الافتراضية مفهومها، أنواعها وآثارها الاقتصادية، مجلة البحوث، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة (مصر)، ع01، 2017، ص 05.

² القانون رقم 17-11 المؤرخ في 8 ربيع الثاني 1439 الموافق 27 ديسمبر 2017، المتضمن قانون المالية لسنة 2018، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ع 76، ص 54.

³ عبد الله بن سليمان بن عبد العزيز الباحث، نفس المرجع، ص 4.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

وتستمد هذه الأصول قيمتها من القبول السوقي والندرة النسبية والطلب عليها، لا من صفتها كعملة سيادية، وقد أصبح هذا الوصف شائعاً في الأدبيات الحديثة، إذ تُعرض البيتكوين وباقي العملات المشفرة بوصفها أصولاً مالية مضاربة أو استثمارية، أكثر من كونها نقوداً بالمعنى التقليدي، ويذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى أن القيمة التي تتمتع بها العملات الرقمية لا تنشأ من وظيفتها النقدية، وإنما من كونها موجودات قابلة للتقويم المالي، يمكن إدراجها ضمن الذمة المالية للمالك.

أولاً: التأسيس القانوني لصفة الأصل الرقمي (التطبيقات التشريعية المقارنة)

يستند هذا الاتجاه إلى حجج قانونية واقتصادية متينة، مفادها أن العملة الرقمية لا تصدر عن سلطة عامة، ولا تتمتع بصفة الإلزام أو الإبراء القانوني، كما لا تستند إلى ضمانات بنك مركزي أو غطاء نقدي تقليدي، لذلك، فهي أقرب إلى "المال المنقول غير المادي" أو الملكية الرقمية التي يملكها الفرد ويستطيع التصرف فيها بيعاً وشراءً أو حفظاً أو مضاربة.

ويتجلى هذا التكييف القانوني بوضوح في التشريع السويسري الرائد (صاحب السبق في هذا الشأن)، حيث قامت الهيئة السويسرية للرقابة المالية (FINMA) بتصنيف العملات المشفرة إلى ثلاث فئات، إحداها "الرموز المميزة للأصول" (asset tokens)¹

مثال تطبيقي للتوضيح: لبيان كيف تتحول العملة المشفرة إلى "أصل مالي" في الواقع العملي، تذكر الهيئة السويسرية مثالاً دقيقاً وهو عملة (Curecoin)؛ هذه العملة لا تُستخدم لشراء القهوة أو دفع فواتير الكهرباء، بل هي "رموز تمثل مطالبات الديون أو الأسهم على الجهة المصدرة"، وقد صُممت خصيصاً "لتمويل مشروع خاص بالأبحاث الطبية العلمية"، المشتري لهذه العملة يمتلك فعلياً "حصة في الأرباح أو في نمو المشروع"، مما يجعلها أقرب إلى الأوراق المالية (الأسهم والسندات) منها إلى النقود.²

¹ Michael McKee, Regulation of virtual currencies, DLA Piper, 26 April 2018, p. 3.

² وليد تركي، التنظيم القانوني للعملات الرقمية وأثره على الأنشطة التجارية، دراسة مقارنة بين الجزائر، مصر، تونس، والمملكة العربية السعودية، المجلة الدولية للتقنيات المبتكرة في العلوم الاجتماعية، المجلد 2، ع 46، 2025، ص 14-15.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

ثانياً: الأثر الفلسفي القانوني لتقنية البلوك تشين: نشوء مفهوم "الملكية الذكية" (Smart Property)

غير أن الأهمية الفلسفية القانونية لهذا الاتجاه لا تكمن في مجرد إعادة تسمية العملات المشفرة من "نقد" إلى "أصل"، بل في تطوير مفهوم "الملكية الذكية" المرتبط بتقنية البلوك تشين، وفقاً للأدبيات القانونية الحديثة، لا تُعد العملات الرقمية مجرد أرقام في حساب بنكي (كما هو الحال في النقود الإلكترونية)، بل هي "مفاتيح تشفيرية" تمنح صاحبها تحكماً مطلقاً في أصول مادية أو رقمية مرتبطة بها¹.

وتعتمد هذه الملكية الذكية على خلق ما يُعرف بـ "الندرة الاصطناعية" (Artificial Scarcity)، ففي الماضي كانت تقنية إدارة الحقوق الرقمية (DRM) تُستخدم لمنع نسخ الأغاني أو الأفلام، لكنها لم تمنح الملف "قيمة أصلية" لأنه يمكن نسخه، أما تقنية البلوك تشين، فقد "استعادت النقر والقابلية للتحويل للملفات الرقمية" عن طريق ربط كل ملف بنسخة فريدة على السلسلة وهو ما تحقق لاحقاً بتقنية (NFTs)، هذه الندرة الاصطناعية هي الخاصية الجوهرية التي تمنح البيانات الرقمية صفة "السلعة" أو "الأصل" القابل للتسعير والتداول القانوني².

مثال تقني قانوني ثوري (السيارة الذكية - Smart Car): لتعميق فهم كيف تتحول العملة الرقمية إلى "أصل ملكية عيني" وليس مجرد ثمن، تطرح الأبحاث الحديثة مثلاً يقلب المفاهيم المدنية التقليدية، في النظام القانوني التقليدي، تمتلك السيارة بواسطة عقد بيع وتسجيل في الدوائر الأمنية (الحق العيني)، وتستخدم مفاتيح فيزيائية.

أما في نظام البلوك تشين (الملكية الذكية)، فالسيارة متصلة بالإنترنت وتُبرمج لتقرأ حالة سلسلة الكتل: "السيارة لن تعمل أبداً إلا إذا امتلك السائق رمزاً مشفراً صالحاً"³، هنا العملة الرقمية (الرمز) لم تعد

¹ Primavera De Filippi & Samer Hassan, Blockchain Technology as a Regulatory Technology: From Code is Law to Law is Code, Berkman Center for Internet and Society, Harvard University, 2016, p. 9.

² Primavera De Filippi & Samer Hassan, Blockchain Technology as a Regulatory Technology: From Code is Law to Law is Code, Berkman Center for Internet and Society, Harvard University 2018, p. 11.

³ أحمد يحي محمد علي عبد الله، العملات الرقمية، نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثلجي الأغواط، المجلد 06، ع02، 2022، ص 10.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

مجرد أداة للدفع، بل أصبحت "عين السيارة" ذاتها وسند ملكيتها، إذا باعت السيارة، فإنك لا تذهب للبنك ولا لمركز الشرطة، بل تقوم بتحويل "الرمز المشفر" إلى محفظة المشتري الإلكترونية. بمجرد اكتمال التحويل المشفر (والذي يتم بتأكيد شبكة الند للند)، تفقد أنت القدرة على تشغيل السيارة فوراً، ويكتسب المشتري القدرة تلقائياً دون الحاجة لوثيقة ملكية ورقية، هذا يعني أن حق الملكية انتقل ونُفذ بـ "آلية رياضية خارجة عن إرادة القاضي التقليدي".

ثالثاً: الآثار القانونية المترتبة على إسباغ صفة الأصل الرقمي

عليه، فإن إقرار هذا الاتجاه يعني أن الطبيعة الحقيقية للعملات الرقمية هي طبيعة "مالية-ملكية" أكثر منها نقدية، ومن التطبيقات القانونية الخطيرة لهذا التصور أن العملات الرقمية-بوصفها أصولاً- تخضع لأحكام القانون المدني المتعلقة بالملكية¹، مثل:

1. التركات والميراث: تدخل العملات الرقمية ضمن ذمة التركة المالية للمتوفى، للمورثين المطالبة بها أو تقدير قيمتها لتسوية حقوق الورثة.

2. الحجز التحفظي والتنفيذ الجبري: يمكن للدائن أن يطلب من القضاء الحجز على "الأصول الرقمية" المملوكة للمدين، تماماً كما يُحجز على منقول مادي، مع إشكالية تقنية تتعلق بكيفية إجبار المدين على التخلي عن "مفاتيحه التشفيرية الخاصة".

3. المسؤولية المدنية: إذا تسببت جهة (مثل منصة تبادل العملات) في فقدان هذه الأصول للمستخدم، فإن المسؤولية تقاس بـ "قيمة الأصل السوقية" كتعويض عن الضرر المادي، وليس كتعويض عن فقدان نقود سيادية.

الفرع الثالث: الاتجاه القائل باعتبارها سلعاً (Commodities) أو أدوات مالية

يُمثل هذا الاتجاه الحل البراغماتي (الواقعي) والأكثر شيوعاً في الأوساط الرقابية والقضائية الدولية، حيث يخرج عن دائرة الجدل الفلسفي حول "النقدية" أو "الملكية العينية"، ليُعالج العملات الرقمية من زاوية ما تفرزه في الواقع الاقتصادي من آثار ضريبية وتجارية، حيث يرى هذا الاتجاه أن العملات الرقمية - وخاصة البتكوين وما شابهها من العملات البحتة (Pure Cryptocurrencies) - لا تُوصَف بوصفها

¹ عبد الرزاق الهيثم "الضوابط القانونية للتعامل بالعملات الرقمية والمشفرة"، مجلة الدراسات القانونية و السياسية، المجلد 08 العدد 02، جامعة ورقلة، الجزائر، 2024، ص22.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

نقداً قانونياً، ولا حتى مجرد ممتلكات عادية، بل تُعامل أحياناً كـ "سلع رقمية" (Digital Commodities) أو "أدوات مالية" بحسب الاختبار القضائي أو التنظيمي المعتمد في كل نظام قانوني¹.

وتأسيساً على ذلك، تتصرف بعض المحاكم والجهات الرقابية إلى إخضاعها لقواعد السلع أو الأصول المالية؛ إذ تتمتع بقيمة سوقية مستقلة، ويمكن تداولها وشراؤها وبيعها على نحو يشبه تداول السلع (كالمعادن النفيسة) أو الأصول المالية، كما أن قيمتها تتحدد وفق آليات العرض والطلب أكثر من ارتباطها بوظيفة نقدية تقليدية.

أولاً: التكيف كـ "سلعة رقمية" وآلية خلق "الندرة الاصطناعية"

لتبرير اعتبار العملة الرقمية "سلعة"، يلجأ الفقه المعاصر إلى تحليل البنية التقنية لها، مستنداً في ذلك إلى مفهوم "الندرة الاصطناعية" (Artificial Scarcity)، فالقاعدة الاقتصادية تقضي بأن أي شيء لا يحمل صفة "الندرة" لا يمكن أن يكون سلعة قابلة للتسعير والتداول؛ ولأن البيانات الرقمية تقليدياً قابلة للنسخ بلا حدود (تكلفة هامشية صفر)، فقد استحالت اعتبارها سلعة².

مثال تقني قانوني مقارنة تقنية DRM بالبلوك تشين لتوضيح كيف تحولت العملة الرقمية إلى "سلعة"، يشير الفقه إلى أن فكرة السلعة الرقمية الخاضعة لقواعد صارمة ليست جديدة، فقد سبق أن استخدمت شركات الترفيه تقنية "إدارة الحقوق الرقمية" (DRM) لمنع نسخ الأفلام والأغاني، لكن تقنية (DRM) فشلت في خلق "سلعة حقيقية" لأنها تعتمد على خوادم مركزية يمكن اختراقها، ولا تمنح المستخدم ملكية حقيقية بل مجرد "رخصة استخدام"، أما تقنية البلوك تشين عكس DRM تماماً، فقد "استعادت التفرد والقابلية للتحويل للملفات الرقمية" عن طريق ربط كل وحدة (عملة) بنسخة فريدة قابلة للتتبع على السلسلة³، هنا قام الكود البرمجي (Code) بوظيفة القانون في خلق الندرة، مما منح البتكوين صفة "السلعة" القابلة للمضاربة تماماً كالذهب، ولكن في فضاء رقمي.

¹ كاثرين ستوارت، سالي جوناشيكر، كاتريونا مانفيل، "العملة الرقمية ومستقبل المعاملات"، مركز RAND للبحوث، ترجمة: مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية، الرياض (السعودية)، ط1، 2017، ص06.

² Primavera De Filippi & Samer Hassan, "Blockchain Technology as a Regulatory Technology: From Code is Law to Law is Code", Harvard University, Berkman Center, 2018, p. 04.

³ Primavera De Filippi & Samer Hassan, ibid., p.12.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

ثانياً: التكيف كـ "أداة مالية" وفق الاختبارات القضائية المقارنة

من الناحية القضائية، تجلّى هذا التوجه بوضوح في تكيف القضايا الضريبية والجنائية، إذ اعتبرت الجهات القضائية العملات الرقمية أداة مالية ذات قيمة قابلة للتقويم، مما أخضعها للأحكام القانونية المنظمة للأسواق المالية:

1- **الموقف القضائي الأمريكي (اختبار السلع والمشتقات):** تعاملت هيئة تداول السلع العقود الآجلة الأمريكية (CFTC) مع البتكوين صراحة كـ "سلعة" (Commodity) خاضعة لاختبار "العملات الافتراضية" التي تتصرف كعملات "بموجب قانون تبادل السلع (CEA)، هذا يعني أن المضاربة على تقلبات أسعارها تخضع لنفس الرقابة المفروضة على تداول العقود الآجلة للذهب أو المحاصيل الزراعية¹

2- **الموقف القضائي للاتحاد الأوروبي (الاختبار الضريبي):** اتجهت محكمة العدل في الاتحاد الأوروبي (CJEU) في قضية شهيرة إلى معاملة تبادل العملات المشفرة بالعملات التقليدية كـ "معاملات نقدية" معفاة من ضريبة القيمة المضافة، ورغم أن المحكمة لم تمنحها صفة "النقد القانوني"، إلا أنها اعترفت بها كـ "أصل مالي" أو "وسيلة تبادل" تُقوم بوظيفة مالية تستوجب معاملة ضريبية مماثلة للعملات التقليدية، مما يحض أي مزينة تُدخلها في إطار السلع الاستهلاكية العادية².

3- **الموقف الضريبي والتشريعي (الأداة الاستثمارية):** في العديد من الدول، جرى التعامل معها في السياقات الضريبية كـ "أصل خاضع للضريبة" (Taxable Asset) أو كوسيلة استثمارية، تُفرض عليها ضريبة أرباح رأس المال (Capital Gains Tax) عند بيعها، لا كنقد إلزامي، حيث ان هذا التصرف التشريعي الضريبي يُعد قرينة قوية على اعتبارها "سلعة أو أداة مالية" في مواجهة الدولة³.

¹ Michael McKee, Regulation of virtual currencies, DLA Piper, London, 2018, p. 03.

² Takashi Nakazaki & Ken Kawai, Development of Legal Framework for Virtual Currencies in Japan, Anderson Mori & Tomotsune, Financial Services Group Newsletter, 2016, p. 03.

³ وليد تركي، التنظيم القانوني للعملات الرقمية وأثره على الأنشطة التجارية: دراسة مقارنة بين الجزائر، مصر، تونس، والمملكة العربية السعودية، المجلة الدولية للتقنيات المبتكرة في العلوم الاجتماعية، المجلد 2، ع 46، 2025، ص 14-15.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

ثالثاً: التكيف الفقهي لها كـ "سلع إلكترونية"

يجد هذا الاتجاه سنده القوي في بعض البحوث الفقهية الرصينة التي انتهت صراحة إلى قطع الصلة بين العملات المشفرة وشروط النقود التقليدية، معتبرة إياها "سلعاً إلكترونية" بامتياز، فالبتكوين - على سبيل المثال - لا يحقق "المعيار الذهبي" للنقد (القبول العام الإلزامي، ومقياس للقيمة، وغطاء مادي)، بينما يتحقق فيه "معيار السلعة" بامتياز؛ فهو أصل يعتمد على الندرة البرمجية (حيث يوجد حد أقصى لعدد وحداته هو 21 مليون وحدة)، وقيمته تتذبذب بناءً على المضاربات والمخاطر الاستثمارية، مما يجعل إخضاعها لأحكام السلع أو الأصول المالية أقرب إلى المنطق القانوني السليم من إقحامها في قوالب النقد السيادي¹.

خلاصة القول، يُعد هذا الاتجاه الأكثر ملاءمة للواقع الاقتصادي المعاش، إذ ينأى بالعملات الرقمية عن إشكاليات السيادة النقدية، ويضعها في خانة "الأصول المضاربة" أو "السلع الرقمية" التي يمكن للقانون المدني والتجاري استيعابها من خلال تطبيق قواعد العقود والالتزامات المالية عليها، ولو بقيت إشكالية طبيعتها "الغير ملموسة" عالقة حتى تتبلور التشريعات المستقلة، والجوهرية والتي تقلب مفاهيم القانون المدني والتجاري رأساً على عقب، سنقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع نتناول فيها تطور العلاقة بين القانون والكود، وصولاً إلى هيمنة الكود بوصفه أداة تنظيمية ذاتية.

المطلب الثاني: تمييز العملات الرقمية عن الأنظمة الأخرى:

تُعد الدقة المفاهيمية حجر الزاوية في الدراسات القانونية، خاصة عند التصدي لظواهر تقنية هجينة كالعملات الرقمية المشفرة، فرغم شيوع هذا المصطلح واستخدامه في الخطاب العام كمرادف للنقود التقليدية أو الوسائل الإلكترونية للدفع، إلا أن ثمة فوارق جوهرية تحكمها طبيعة السند القانوني، والجهة المصدرة، ومدى تمتع الوسيلة بالقوة الإبرائية المطلقة في الوفاء بالالتزامات².

¹ عبد الله بن سليمان بن عبد العزيز الباحوث، مرجع سابق، ص 05.

² عبد الستار أبوغدة، "النقود الرقمية - الرؤية الشرعية والآثار الاقتصادية"، بحوث مؤتمر الدوحة الرابع للمال الإسلامي، مركز قطر للمال، الدوحة (قطر)، ط1، 01، 2018، ص10.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

إن فك الارتباط المفاهيمي بين العملات الرقمية والأنظمة الأخرى ليس ترفاً نظرياً، بل هو ضرورة تملئها مقتضيات التكيف القانوني السليم؛ حيث يترتب على هذا التمييز تحديد طبيعة الحقوق الناشئة عنها (سواء كانت حقوقاً شخصية أو عينية)، وتحديد نطاق السيادة النقدية للدولة، فضلاً عن رسم الحدود الفاصلة بين الأنشطة المالية المشروعة والخاضعة للرقابة، وبين تلك التي تقع خارج المظلة القانونية للدولة، وللوقوف على هذه الاختلافات الجوهرية من منظور قانوني واقتصادي، سيتم تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع رئيسية:

الفرع الأول: التمييز بين العملات الرقمية والنقود الورقية السيادية (غطاء الدولة، السيادة، الإلزامية القانونية)

وتُعَدّ النقود الورقية السيادية (Fiat Money) النمط التقليدي والسائد في الأنظمة الاقتصادية العالمية، والتي تستمد وجودها من السلطة السيادية للدولة، وذلك على خلاف العملات الرقمية (خاصة المشفرة واللامركزية منها)، التي نشأت خارج إرادة الدول وتفرض تحديات جوهرية لمفاهيم النقد المستقرة. ويظهر هذا التمييز القانوني والاقتصادي في ثلاثة أبعاد رئيسية: غطاء الدولة، السيادة النقدية، والإلزامية القانونية.

أولاً: من حيث غطاء الدولة والضمان المالي

تستمد النقود الورقية السيادية قيمتها وقوتها الشرائية ليس من قيمة مادتها (كالورق أو المعدن)، بل من كونها تصدر تحت غطاء سيادي وضمان حكومي مطلق، فالبانك المركزي بصفته الجهة المخولة قانونياً بإصدار النقد، يضمن قيمة العملة ويوقف محتكماً أخيراً للالتزامات المترتبة عليها¹، فالدينار الجزائري مثلاً، يستند في قيمته إلى الاقتصاد الوطني والاحتياجات من العملات الأجنبية والذهب التي يديرها البنك المركزي، مما يوفر ثقة المستخدمين في استقرارها النسبي كأداة لتخزين القيمة².

¹ فؤاد بن حدو، "العملة الرقمية الحكومية، الية عملها وضوابط إصدارها"، مجلة قضايا فقهية واقتصادية معاصرة، المجلد 02، ع01، 2022، ص 05.

² انظر: المادتين 01 و 02 من الأمر رقم 04-10 المؤرخ في 14 أوت 2004، المتعلق بالنقد والقرض (المعدل والمتمم).

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

على النقيض من ذلك، تفتقر العملات الرقمية المشفرة (كالببتكوين) إلى أي غطاء مادي أو سيادي، فهي لا تصدر عن بنك مركزي أو حكومة، ولا ترتبط بأي أصول حقيقية كالذهب أو الناتج المحلي الإجمالي لدولة معينة¹.

وتستمد هذه العملات قيمتها حصرياً من قانون العرض والطلب داخل المنصات الرقمية، ومن ثقة المجتمع الرقمي في الخوارزميات الرياضية التي تحكم إصدارها (مثل تحديد سقف إصدار البيتكوين بـ 21 مليون وحدة)، وهو ما يجعل قيمتها عرضة لتقلبات حادة ومضاربات واسعة، حيث يمكن أن تفقد جزءاً كبيراً من قيمتها بين ليلة وضحاها دون وجود ضامن حكومي يتدخل لإنقاذها أو دعم قيمتها².

ثانياً: من حيث السيادة النقدية

يُعدّ امتياز إصدار النقد وتنظيم تداوله من أبرز مظاهر السيادة الوطنية للدول، وهو حق حصري ومقصود على السلطات العمومية (البنوك المركزية)، ويُمكن هذا الحق الدولة من إدارة سياستها النقدية والمالية، سواء بتكريس التوسع النقدي لتحفيز الاقتصاد أو بتقليص الكتلة النقدية لمكافحة التضخم³، فالمشروع الجزائري، تجسداً لهذه السيادة، منح للدولة الامتياز الحصري لإصدار العملة عبر التراب الوطني، واعتبر كل مساس بهذا الامتياز جريمة يعاقب عليها القانون⁴.

¹ عبد الستار أبوغدة، مرجع سابق، ص 12-13.

² عائشة بوثلجة، ونصيرة عابد، "العملات الافتراضية، تداولها ومخاطرها"، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد 06، العدد 01، 2022، ص 114-115.

³ علي محي الدين القره داغي، "المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي-دراسة تأصيلية مقارنة بالاقتصاد الوضعي"، الجزء الثاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت (لبنان)، ط02، 1431هـ/2010م، ص 448.

⁴ انظر: المادة 02 من الأمر 10-04 المتعلق بالنقد والقرض، وللزيد حول حماية هذا الامتياز وتجريم المساس به، أنظر: المادة 197 من قانون العقوبات الجزائري المعدل بموجب القانون 05-18.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

أما العملات الرقمية المشفرة، فتشكل خرقاً صارخاً لمبدأ السيادة النقدية، نظراً لطبيعتها اللامركزية فهي تعمل بنظام "النند للنند" (Peer-to-Peer)، خارج نطاق الرقابة المؤسسية، ولا تخضع لسلطة أي بنك مركزي أو هيئة تنظيمية¹.

هذا الغياب للسيادة يجعل الدول عاجزة عن مراقبة تدفقات هذه الأموال، أو التحكم في حجم الكتلة النقدية المتداولة داخل حدودها الجغرافية، مما يفتح الباب واسعاً أمام تهريب رؤوس الأموال، والتهرب الضريبي، وتجاوز القيود التي تفرضها البنوك المركزية على تحويل العملات الصعبة²، وهو ما دفع العديد من الدول، كالجزائر، إلى إصدار تشريعات صارمة لحظرها حفاظاً على سيادتها النقدية³.

ثالثاً: من حيث الإلزامية القانونية (القوة الإبرائية)

تتمتع النقود الورقية السيادية بصفة "القوة الإبرائية القانونية" (Forcélibère / Legal Tender)، وهو مبدأ قانوني يقضي بأن العملة الوطنية لها قوة إبرائية مطلقة، بمعنى أنها تُعدّ وسيلة الوفاء القانوني والإجباري بالديون؛ فلا يملك الدائن الحق في رفضها عند سداد المدين لدينه، كما لا يجوز للبائع رفض بيع بضاعته مقابلها⁴، فإذا عرض مدين على دائنه مبلغاً من النقود القانونية للوفاء بالمدين ورفض الدائن القبول، يُعدّ الدين مبرراً قانوناً والمدين في حل من التزامه⁵.

في المقابل، تفتقر العملات الرقمية المشفرة إلى هذه القوة الإبرائية القانونية، فهي لا تحظى بالاعتراف الرسمي من قبل الدول كوسيلة إبراء للذمة، وقبولها يبقى اختيارياً وطوعياً (Voluntary)، ومبنياً على

¹ عبد الله ناصر عبيد نصيري الزعابي، "التنظيم القانوني للعملات الرقمية المستحدثة في التشريع الإماراتي والمقارن"، رسالة ماستر، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2018، ص 10-11.

² خالد بغداد، "التنظيم القانوني للعملات المشفرة"، مذكرة تخرج ماستر، المركز الجامعي مغنية، الجزائر، 2019، ص 14.

³ المادة 117 من القانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018، التي حظرت الشراء والبيع واستخدام العملة الافتراضية في الجزائر صيانةً للسيادة النقدية.

⁴ محمد أمين الرومي، "التعاقد الإلكتروني"، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية (مصر)، 2012، ص 80.

⁵ طاجين نسيمه وبلاط بشرى، النظام القانوني للعملات الالكترونية- البنكوين نموذجاً-، مذكرة تخرج لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في الحقوق (تخصص قانون اعمال) كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2022، ص 18.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

اتفاق الإرادات فقط،¹ فلا يُجبر أي تاجر أو شخص على قبول البيتكوين أو الإيثريوم ثمناً لسلعته أو وفاءً لدينه، وإذا رفضها فلا يُعتبر ممتنعاً عن قبول وسيلة الوفاء القانونية، ولا يترتب على رفضه أي جزاء قانوني. لقد أكدت المحاكم والهيئات التنظيمية في عدة دول هذا المبدأ؛ فمثلاً، صرح البنك المركزي الأوروبي والمفوضية الأوروبية مراراً بأن العملات الافتراضية ليست أموالاً قانونية، ولا تضمن إبراء الذمة من الالتزامات المالية.²

الفرع الثاني: التمييز بين العملات الرقمية والنقود الإلكترونية التقليدية (E-money) – التمييز بين الحق الشخصي والحق العيني

رغم اشتراك العملات الرقمية والنقود الإلكترونية التقليدية في خاصية التجرد المادي (غياب الوجود الملموس كالأوراق أو المسكوكات)، وفي اعتمادهما على البنية التحتية الرقمية لتسجيل وتحويل القيم، إلا أنهما يفتقران اختلافاً جذرياً من الناحية القانونية، ويُعدّ التمييز بينهما من أدق المسائل الفقهية والقانونية المعاصرة، والتي لا يمكن فهمها إلا من خلال إسقاط قواعد "الحقوق" في القانون المدني عليهما، وتحديدًا التفرقة بين الحق الشخصي والحق العيني.

أولاً: النقود الإلكترونية التقليدية وتجسيد الحق الشخصي

تُعرّف النقود الإلكترونية التقليدية (E-money) بأنها "قيمة نقدية مخزنة إلكترونياً أو مغناطيسياً، تصدر عند استلام أموال بقيمة لا تقل عن القيمة النقدية الصادرة، وتكون مقبولة كوسيلة للدفع من طرف أشخاص طبيعيين أو اعتباريين غير الجهة المصدرة لها"³. وتشمل أمثلتها البطاقات مسبقة الدفع

¹ الأزرق الرقراكي، "هل البيتكوين عملة؟"، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، لندن (إنجلترا)، ع69، 2018، ص 44.

² European Central Bank, "Virtual Currency Schemes", Frankfurt am Main, October 2012, p. 13-14.

³ انظر: المادة 2 من التوجيه الأوروبي رقم EC/110/2009 الصادر عن البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي بتاريخ 16 سبتمبر 2009، بشأن انطلاق وممارسة نشاط مؤسسات النقود الإلكترونية.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعمليات الرقمية

(PrepaidCards)، والمحافظ الإلكترونية المرتبطة بالحسابات البنكية (مثل بطائق Visa أو Mastercard المسبقة الدفع).¹

من الناحية القانونية، تُمثل النقود الإلكترونية حقاً شخصياً (Personal Right/ Claim) للمستخدم تجاه الجهة المصدرة لها، فالمستخدم الذي يقوم بشحن رصيده في محفظة إلكترونية أو بطاقة مسبقة الدفع، لا يملك النقود ذاتها، بل يملك حقاً في ذمة الجهة المصدرة (البنك أو شركة الدفع الإلكتروني) يُلزمها بدفع ما يعادل هذا الرصيد من النقود الورقية لحامله عند الطلب أو عند إتمام معاملة تجارية².
ويترتب على هذه الطبيعة القانونية (الحق الشخصي) ما يلي:

1. وجود المدين: لا يمكن تصور النقود الإلكترونية دون وجود جهة مركزية مدينة تضمن الوفاء بها.
2. خطر الإفلاس: إذا تعرضت المؤسسة المصدرة للنقود الإلكترونية للإفلاس، فإن حامل هذه النقود يصبح مجرد دائن عادي ينافس الدائنين الآخرين في أموال المدين المفلس، وقد يفقد جزءاً من أمواله أو كليتها.³
3. التتبع والرقابة: بما أن الحق مرتبط بذمة شخص معين (الجهة المصدرة)، فإن هذه الجهة تحتفظ بسجل مركزي يتيح لها تتبع العمليات والرجوع فيها في حال الخطأ، كما تخضع لرقابة البنوك المركزية صوناً لأموال العملاء.⁴

¹ هيبية الله محمد علاء الدين منصور، التوجه نحو التنظيم القانوني للعمليات الافتراضية، دراسة تحليلية معمقة، مجلة القانون والاقتصاد، ع 97، كلية الحقوق، جامعة القاهرة (مصر)، 2023، ص 490-492.

² عبد الرزاق كبوط وعبد الله لعور، "العلاقة بين النقود الإلكترونية، العملات الرقمية، العملات الافتراضية والعملات المشفرة: البحث في المفهوم"، مجلة الاقتصاد الصناعي، المجلد 11، العدد 41، 2021، ص 07.

³ شريف محمد غنام، "محفظة النقود الإلكترونية رؤية مستقبلية"، د.ط، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية (مصر)، 2007، ص 129.

⁴ نبيل وناس، المستجدات القانونية للعملات الرقمية المشفرة، مجلة طنجة (المغرب) للدراسات العلمية الأكاديمية، مخبر الدراسات القانونية المغربية، جامعة برج باجي مختار عنابة (الجزائر)، المجلد 6، العدد 02، 2023، ص 18.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

ثانياً: العملات الرقمية المشفرة وتجسيد الحق العيني

على عكس النقود الإلكترونية، لا تمثل العملات الرقمية المشفرة (مثل البيتكوين) ، التزاماً على ذمة أي جهة أو شخص، ولا يمكن تحويلها إلى بنك مركزي لاسترداد قيمتها المقابلة، وإنما تُمثل هذه العملات حقاً عينياً (Real Right/ Proprietary Right)، للمستخدم على الأصل الرقمي ذاته¹.

يستند هذا الحق العيني إلى حياة المستخدم لـ "المفتاح الخاص" (Private Key)، وهو شفرة تشفيرية سرية تثبت ملكيته لوحدة العملة الرقمية المسجلة على سلسلة الكتل (Blockchain)، فمن يملك المفتاح الخاص يملك العملة ملكية مباشرة ومطلقة، وله حق التصرف فيها (البيع، التحويل، الإهداء) دون الحاجة لموافقة أي جهة².

ويترتب على هذه الطبيعة القانونية (الحق العيني) ما يلي:

1. انعدام المدين: لا يوجد شخص طبيعي أو اعتباري ملتزم بدفع قيمة العملة الرقمية، فالبيتكوين ليس ديناً في ذمة شركة أو دولة، بل هو أصل قائم بذاته في الشبكة اللامركزية.
2. الملكية المباشرة والاستقلالية: يتحمل المستخدم وحده مسؤولية حماية ملكيته، فإذا فقد المستخدم المفتاح الخاص (بسبب نسيان كلمة المرور أو تلف الجهاز الحاسوبي)، فإنه يفقد حقه العيني نهائياً، ولا يوجد جهة يمكنه اللجوء إليها لاسترداد أمواله، تماماً كما يفقد الشخص ذهباً ألقاه في قاع المحيط³.
3. اللامركزية في التسوية: انتقال الحق العيني في العملات الرقمية لا يتم بتسجيل قيد في سجل جهة مركزية (كالبانوك)، بل يتم تحديثه مباشرة في الدفتر العام الموزع (Blockchain)، عبر شبكة من العقد (Nodes)، والمعدنين الذين يتحققون من صحة المعاملة رياضياً وتشفيرياً⁴.

¹ عبد الرزاق كبوط وعبد الله لعور، مرجع سابق، ص 18.

² خالد بغداد، "التنظيم القانوني للعملات المشفرة"، مذكرة تخرج ماستر، المركز الجامعي مغنية، الجزائر، 2019، ص 17.

³ عبد الله ناصر عبيد نصيري الزعابي، "التنظيم القانوني للعملات الرقمية المستحدثة في التشريع الإماراتي والمقارن"، رسالة ماستر، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2018، ص 09.

⁴ نبيل مهدي زوين، "النقود الإلكترونية دراسة مقارنة"، بغداد(العراق)، بدون ناشر، د.ط، 2016، ص 12.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعمليات الرقمية

ثالثاً: مثال قانوني تطبيقي يوضح الفرق بين الحق الشخصي والحق العيني

لتوضيح هذا التمييز، نأخذ مثالين: المثال الأول (النقد الإلكتروني - حق شخصي): قام "أ" بشحن مبلغ 10,000 دينار جزائري في محفظته الإلكترونية المعتمدة من البنك المركزي. في هذه الحالة، "أ" يملك حقاً شخصياً على البنك المصدر للمحفظة يلزمه بدفع 10,000 دينار لأي تاجر يُعرض عليه هذا الرصيد، وإذا تعرض البنك لانهايار مالي، يحق لـ "أ" رفع دعوى قضائية للمطالبة بحقه الشخصي كدائن.

-المثال الثاني (العملات الرقمية - حق عيني): قام "ب" بشراء ما يعادل 10,000 دينار من عملة البيتكوين وخبزها في محفظته الرقمية الباردة (Cold Wallet)، هنا، "ب" يملك حقاً عينياً على هذه الأجزاء من البيتكوين، لا يوجد بنك أو شركة ملزمة تجاه "ب"، وإذا قام "ب" بتحويل أمواله عن طريق الخطأ إلى محفظة شخص مجهول، أو تعرضت محفظته للاختراق، فإنه يفقد حقه العيني، ولا يمكنه رفع دعوى على مدين لأنه لا يوجد مدين، والتعقيد التشريعي يجعل استرداد الحق العيني شبه مستحيل دون رضاء من حصل عليه¹.

وبناءً على ما سبق، يتضح أن الخلط بين النقد الإلكتروني والعملات الرقمية من شأنه إساءة تطبيق القانون، فالنقد الإلكتروني تخضع لأحكام الالتزامات والعقود (الحقوق الشخصية)، وقوانين البنوك والصرف، بينما العملات الرقمية تطرح إشكاليات جديدة تتعلق بأحكام الملكية والحيازة (الحقوق العينية)، في البيئة الرقمية.

الفرع الثالث: التمييز بين العملات الرقمية والعملات الافتراضية (Virtual Currencies)

بيئة مغلقة مقابل بيئة مفتوحة

يُستخدم مصطلحا "العملات الرقمية" و"العملات الافتراضية" في كثير من الأحيان بشكل مترادف في الإعلام والخطاب الاقتصادي العام، مما أحدث لبساً مفاهيمياً واسعاً، غير أن المؤسسات المالية الدولية، وعلى رأسها البنك المركزي الأوروبي، فرّقت بينهما بشكل قاطع استناداً إلى معيار "بيئة التداول والاستخدام"،

¹ عائشة بوتلجة ونصيرة عابد، "العملات الافتراضية، تداولها ومخاطرها"، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، جامعة الأغواط (الجزائر)، في شأن مخاطر القرصنة وعدم إمكانية استرجاع العملات المشفرة، المجلد 06، ع01، 2022، ص 114.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

حيث تُقسم العملات الافتراضية إلى أنظمة مغلقة وأنظمة مفتوحة، في حين أن العملات الرقمية بمعناها الدقيق تعمل حصراً في بيئة مفتوحة ومتفاعلة مع الاقتصاد الحقيقي.¹

أولاً: العملات الافتراضية في بيئة مغلقة Closed Virtual Currencies

تُعرف العملات الافتراضية ذات النظام المغلق بأنها تلك العملات التي تُصدر وتتداول داخل مجتمع افتراضي محدد ومحكم تتحكم فيه جهة مركزية واحدة (مطور اللعبة أو الشركة المالكة للمنصة)، ولا يوجد أي تداخل أو تفاعل مع الاقتصاد الحقيقي خارج هذه البيئة.²

الخصائص القانونية والاقتصادية: في هذه البيئة المغلقة، لا يمكن للمستخدم شراء العملة الافتراضية بالنقد الحقيقية (الورقية)، وإنما يحصل عليها مجاناً أو عبر إنجاز مهام داخل النظام (كالفوز في لعبة إلكترونية أو التسجيل في موقع)، والأهم من ذلك، لا يمكن للمستخدم استردادها أو تحويلها إلى نقد حقيقية خارج إطار النظام المغلق.

الطبيعة القانونية: تُعدّ هذه العملات مجرد "نقاط ولاء" (Loyalty Points)، أو تراخيص استخدام محدودة (Licenses)، تخضع لشروط خدمة الجهة المصدرة، ولا تكتسب أي صفة من صفات النقود، ولا تثير قلق السلطات النقدية لأنها لا تنزف السيولة من الاقتصاد الحقيقي.³

المثال القانوني والتطبيقي: نقاط (Gold)، في لعبة "World of Warcraft"، أو أرصدة الهواتف النقالة مسبقة الدفع التي لا يمكن سحبها كأموال نقدية، أو نقاط المكافآت في تطبيقات الولاء التجارية، فإذا قام لاعب بجمع ملايين النقاط في لعبة إلكترونية مغلقة، لا يملك حقاً قانونياً يلزم الشركة المصدرة بتحويلها إلى دولارات أو دنانير حقيقية.⁴

¹ عبد الرزاق كبوط وعبد الله لعور، "العلاقة بين النقود الإلكترونية، العملات الرقمية، العملات الافتراضية والعملات المشفرة: البحث في المفهوم"، مجلة الاقتصاد الصناعي، المجلد 11، العدد 41، 2021، ص 10.

² European Central Bank, "Virtual Currency Schemes", Frankfurt am Main, October 2012, p. 13.

³ عبد الله ناصر عبيد نصيري الزعابي، "التنظيم القانوني للعملات الرقمية المستحدثة في التشريع الإماراتي والمقارن"، رسالة ماستر، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2018، ص 11-12.

⁴ هبة الله محمد علاء الدين منصور، التوجه نحو التنظيم القانوني للعملات الافتراضية: دراسة تحليلية معمقة، مجلة القانون والاقتصاد (ملحق العدد السابع والتسعون) كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2023، ص 481.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

ثانياً: العملات الرقمية في بيئة مفتوحة (Open/Digital Currencies)

على النقيض من ذلك، تعمل العملات الرقمية (وخاصة المشفرة كالببتكوين)، في بيئة مفتوحة وموزعة على شبكة الإنترنت، وتتميز بقدرتها على التفاعل المباشر مع الاقتصاد الحقيقي عبر منصات التداول والصرافة،¹ وقد صنف البنك المركزي الأوروبي هذا النوع من العملات بأنه يعمل بنظام "التدفق في اتجاهين" (Bidirectional Flow)، حيث يمكن للمستخدم شراء العملة الرقمية بالنقود الحقيقية، كما يمكنه بيعها واسترداد ما يقابلها بالنقود الحقيقية في أي وقت.²

الخصائص القانونية والاقتصادية: تتميز هذه البيئة بالانفتاح على العالم الخارجي، حيث يمكن استخدام هذه العملات لشراء سلع وخدمات حقيقية (وليس افتراضية فقط)، وتقبلها متاجر ومؤسسات خارج النظام الأصلي المبرمج، وهي في الغالب تعمل بآلية لامركزية لا تسيطر عليها جهة واحدة.

الطبيعة القانونية: لأنها قابلة للتحويل إلى عملات سيادية حقيقية، فإنها تخرج عن كونها مجرد "نقاط افتراضية" وتدخل في دائرة "الأصول المالية" (Financial Assets)، التي تثير إشكاليات قانونية ضخمة تتعلق بغسيل الأموال، والتهرب الضريبي، وحماية المستهلك، والسيادة النقدية.³

ثالثاً: الآثار القانونية المترتبة على التمييز (مغلق/مفتوح)

يُعدّ هذا التمييز بين البيئة المغلقة والمفتوحة حاسماً في تحديد الموقف التشريعي والتنظيمي للدول، فالعملات الافتراضية في البيئات المغلقة لا تستدعي تدخل المشرع عادة، لأنها لا تشكل منافسة للنقد الرسمي ولا تهديداً للنظام المالي، أما العملات الرقمية في البيئة المفتوحة، فقد استوجبت تدخلاً تشريعياً عاجلاً وصارماً ويتجلى هذا الأثر القانوني بوضوح في الموقف الجزائري من خلال المادة 117 من قانون المالية لسنة 2018، لم يجرم نقاط الولاء أو أرصدة الألعاب (البيئة المغلقة)، بل صوب حظره وتجريمه

¹ عائشة بوتلجة ونصيرة عابد، "العملات الافتراضية، تداولها ومخاطرها"، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد 06، العدد 01، الجزائر، 2022، ص 110.

² [5] European Central Bank, "Virtual Currency Schemes", Ibid, p. 14.

حيث صنف البنك المركزي الأوروبي العملات الافتراضية إلى: نظام مغلق، وتدفق في اتجاه واحد، وتدفق في اتجاهين،

³ خالد بغداد، "التنظيم القانوني للعملات المشفرة"، مذكرة تخرج ماستر، المركز الجامعي مغنية، الجزائر، د. ط، 2019، ص 15.

الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية

نحو العملات ذات البيئة المفتوحة، حيث نص على أنه: "يمنع شراء أو بيع أو استخدام أو حيازة العملة الافتراضية التي يستعملها مستخدمو الإنترنت عبر شبكة الإنترنت..."¹.

إن عبارة "يستعملها مستخدمو الإنترنت" وتجريم حيازتها وتداولها، لا تنطبق مطلقاً على نقاط اللعب المغلقة، بل تستهدف حتماً العملات الرقمية المشفرة مفتوحة البيئة والتي يمكن تحويلها إلى أموال حقيقية، مما يؤكد أن المشرع ميز عملياً بين بيئة مغلقة لا تضر بالاقتصاد، وبيئة مفتوحة تشكل تهديداً يقتضي التجريم.²

¹ المادة 117 من القانون رقم 17-11 المتضمن قانون المالية لسنة 2018، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ع76، الصادر في 31 ديسمبر 2017.

² مزاج تواتية، "العملات الرقمية في الجزائر بين الموقف الاحترازي والتحول الرقمي"، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 09، ع 02، 2025، ص 110-111، (حيث أشارت إلى أن المشرع الجزائري قصد بالخطر العملات مفتوحة البيئة التي تشكل تهديداً لاستقرار المالي).

خلاصة الفصل:

في نهاية هذا الفصل، يمكن القول إن العملات الرقمية تُعد من أبرز مظاهر التطور التكنولوجي الذي شهده المجال المالي في العصر الحديث، حيث فرضت نفسها كوسيلة جديدة للتعامل والتبادل خارج الأطر التقليدية للنظام النقدي، وقد أثارت هذه العملات اهتمامًا فقهيًا وتشريعيًا متزايدًا بالنظر إلى ما تطرحه من إشكالات قانونية واقتصادية وتقنية، خاصة في ظل الانتشار المتسارع لاستخدامها على المستوى العالمي.

وقد تناول هذا الفصل الإطار المفاهيمي والقانوني للعملات الرقمية، من خلال بيان مفهومها وخصائصها وأنواعها المختلفة، سواء تعلق الأمر بالعملات الافتراضية أو العملات المشفرة أو العملات الرقمية المركزية، كما تم التطرق إلى مراحل تطورها التاريخي، بداية من المحاولات الأولى المرتبطة بتقنيات التشفير، وصولًا إلى ظهور البيتكوين وانتشار العملات الرقمية في الأسواق المالية العالمية.

كما أبرز الفصل الخصائص الأساسية للعملات الرقمية، والمتمثلة في الطابع اللامركزي، واعتمادها على تقنية البلوك تشين، وغياب الرقابة المركزية والغطاء القانوني، وهو ما يميزها عن النقود التقليدية والنقود الإلكترونية، وتم كذلك توضيح الجدل الفقهي القائم حول طبيعتها القانونية، بين اعتبارها نقودًا أو أصولًا رقمية أو مجرد سلع وأدوات مالية تخضع للمضاربة.

وبذلك، يتضح أن العملات الرقمية أفرزت واقعًا قانونيًا جديدًا يفرض على التشريعات الوطنية والدولية ضرورة إعادة النظر في القواعد التقليدية المنظمة للمعاملات المالية، بما يضمن تحقيق التوازن بين تشجيع الابتكار التكنولوجي وحماية الاستقرار المالي وحقوق المتعاملين، وهو ما يستدعي تدخل المشرع لوضع أطر قانونية حديثة تتماشى مع متطلبات العصر الرقمي.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

لم تُعد العملات الرقمية مجرد ظاهرة تقنية عابرة، بل أصبحت واقعاً اقتصادياً يفرض تحديات جسيمة على النظم القانونية التقليدية، فبقدر ما توفره تقنيات "البلوكشين" من كفاءة وسرعة في المعاملات، فإنها تفتح الباب أمام مخاطر قانونية وأمنية معقدة؛ بدءاً من غياب المركزية القانونية وصولاً إلى استخدامها في أنشطة غير مشروعة، مما جعل "الحماية القانونية" هي حجر الزاوية لضمان استقرار هذا القطاع الجديد.

يأتي هذا الفصل لبحث الكيفية التي استجاب بها المشرعون والمنظمون حول العالم لهذه الثورة الرقمية. فبينما تبنت بعض الدول سياسات احتضان منظمة، فضلت دول أخرى التريث أو المنع، مما أوجد تفاوتاً في الأطر التشريعية والرقابية.

ولتحليل هذه الآليات بشكل معمق، سنقسم هذا الفصل إلى مبحثين أساسيين:

المبحث الأول: الأطر التشريعية والرقابية للعملات الرقمية.

المبحث الثاني: المخاطر القانونية والاقتصادية للعملات الرقمية وآثارها في قيم المسؤولية القانونية.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

المبحث الأول: الأطر التشريعية والرقابية للعملات الرقمية

أحدثت الثورة الرقمية التي واكبت ظهور العملات المشفرة والأصول الافتراضية تحولات جذرية في المشهد المالي العالمي، تجاوزت كونها مجرد وسيلة للدفع أو أداة للمضاربة، لتصبح ظاهرة اقتصادية لا يمكن للأنظمة القانونية تجاهلها، لقد وضعت هذه التطورات المشرعين والهيئات الرقابية أمام تحديات غير مسبوقة؛ فالطبيعة اللامركزية لهذه التقنية، وشفافيتها النسبية من جهة، وغموض هوية المتعاملين وسرعة التداولات من جهة أخرى، أحدثت فجوة تشريعية (Legislative Gap) واضحة مع القوانين المالية التقليدية التي صيغت في الأصل لتنظم أنظمة مالية مركزية ومؤسسات وسيطة معروفة وان إهمال تنظيم هذا القطاع لا يؤدي فقط إلى حرمان الاقتصاد من فوائده المحتملة، بل يترك المستثمرين والمستهلكين عرضة لمخاطر الاحتيال، وغسل الأموال، وعدم الاستقرار المالي. ومن هنا برزت الحاجة الملحة لخلق "أطر تشريعية ورقابية" جديدة تواكب هذا التطور، تهدف إلى ضم هذا القطاع تحت مظلة القانون دون خنق روح الابتكار فيه¹.

وانطلاقاً من هذه الضرورة، يأتي هذا المبحث لاستعراض وتحليل الاستجابات القانونية على الصعيدين التشريعي والرقابي. ويتفرع هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين: يُعنى المطلب الأول بدراسة "التنظيم القانوني المقارن للعملات الرقمية"، حيث سنستعرض أبرز النماذج التشريعية العالمية (كالنموذج الأمريكي، الأوروبي، والعربي) للوقوف على كيفية قانوننة هذه الأصول وتحديد طبيعتها القانونية. بينما سيركز المطلب الثاني على "آليات الرقابة القانونية على تداول العملات الرقمية"، مسلطاً الضوء على الأدوار المنوطة بالبنوك المركزية والهيئات الرقابية في مراقبة الأسواق، وفرض قواعد الامتثال، ومكافحة الجرائم المالية المرتبطة بهذا النشاط.

¹ عبد الرزاق بلعباس، "التحديات الرقابية للعملات الرقمية في ظل الأنظمة المالية التقليدية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 7، العدد 2، 2022، ص 115.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

المطلب الأول: التنظيم القانوني المقارن للعملات الرقمية

شكلت الثورة التكنولوجية التي أحدثتها العملات الرقمية والأصول المشفرة تحدياً وجودياً للمنظومة التشريعية التقليدية التي طالما اعتمدت على حدود إقليمية واضحة ومؤسسات مالية وسيطة خاضعة للرقابة المباشرة. لقد أثبتت التجربة العملية أن ترك هذه الأسواق دون تنظيم ليس خياراً مطروحاً بالنظر للمخاطر الجسيمة التي تم التطرق إليها سابقاً، من احتيال وغسل أموال وتهديد للاستقرار المالي، وفي المقابل فإن فرض قيود صارمة قد يؤدي إلى خنق الابتكار وتهريب رؤوس الأموال إلى مناطق أخرى أكثر مرونة¹.

وفي خضم هذا المعضلة التنظيمية، اتسمت المشهد القانوني العالمي بالتباين والتعددية؛ إذ لم تتوصل الدول إلى وصفة جاهزة وموحدة، بل سارت كل جهة قضائية وفق رؤيتها الاقتصادية وثقافتها القانونية، ويتجلى هذا التباين بوضوح عند مقارنة النماذج الكبرى؛ فبينما يسعى النموذج الأمريكي إلى تكييف القواعد القائمة عبر اجتهادات قضائية وهيئات رقابية متعددة) مثل SEC و(CFTC، اختار النموذج الأوروبي نهج التشريع الشامل والموحد لائحة (MiCA)² لضمان أمن السوق الأوروبي الموحد. أما في العالم العربي، فقد تباينت المواقف بين الانفتاح التنظيمي في دول الخليج بهدف جذب الاستثمارات، وبين الحذر الشديد أو الحظر في دول أخرى رغبة في حماية السيادة النقدية والقطاع المصرفي التقليدي.

وانطلاقاً من أهمية استقراء هذه التجارب العالمية لاستخلاص الدروس المستفادة، سيركز هذا المطلب على دراسة "التنظيم القانوني المقارن للعملات الرقمية" من خلال ثلاثة نماذج رئيسية تمثل محاور أساسية في الفكر القانوني المالي المعاصر سنستعرض أولاً الإطار التنظيمي المشترك في الولايات المتحدة الأمريكية وتحديداً مذكرة التفاهم لعام 2024، ثم ننتقل إلى تحليل التجربة الرائدة للاتحاد الأوروبي عبر لائحة MiCA، وبعدها سنستقرى النموذج العربي بتنوعاته بين الخليج ومصر والمغرب

¹ حكيم بوهلال، إشكالية التكييف القانوني للعملات الرقمية في القانون المقارن، مجلة البحوث والدراسات القانونية، جامعة الجزائر 1، المجلد 10، العدد 1، 2023، ص 212.

² خالد ممدوح، التنظيم القانوني الدولي للعملات المشفرة، دراسة تحليلية للائحة الأسواق في الأصول المشفرة (MiCA) دار الكتب القانونية، مصر، 2024، ص 188.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

العربي، ونختتم هذا المطلب بتقييم شامل لفعالية هذه التنظيمات وقدرتها على مواكبة المتغيرات المتسارعة لاقتصاد العملات الرقمية.

الفرع الأول: الإطار التنظيمي المشترك للعملات الرقمية والأصول المشفرة في مذكرة التفاهم (SEC-CFTC)

شكلت الطبيعة الهجينة للعملات الرقمية (التي تجمع بين خصائص الأصول المالية والسلع) ونمط تداولها "على السلسلة (Onchain)" تحدياً كبيراً للنموذج التنظيمي التقليدي الذي يقسم الاختصاص بين "لجنة الأوراق المالية (SEC)" و"لجنة تداول العقود الآجلة (CFTC)" ولتجاوز هذا التداخل وازدواجية الاختصاصات التي تثيرها الأصول المشفرة، نصت مذكرة التفاهم لعام 2024 على بنود خاصة تهدف إلى وضع قواعد لعب تعالج خصوصيات هذه التقنية، يمكن تلخيص البعد الخاص بالعملات الرقمية في هذه المذكرة في النقاط الجوهرية التالية¹:

أولاً: استراتيجية التنظيم "الملائم للغرض" (Fit-for-Purpose):

بدلاً من تطبيق لوائح الأسواق التقليدية بشكل قسري على العملات الرقمية، أقرت المذكرة مبدأ "التنظيم الملائم للغرض"، وتعني هذه الاستراتيجية أن الجهتين ستسعيان لصياغة أطر تنظيمية مرنة تأخذ بعين الاعتبار التقنيات الناشئة وتعقيدات الأصول الرقمية، بدلاً من فرض قيود قد تعيق الابتكار، وتتضمن هذا النهج رفض المفهوم القائم على "الجرعة الفعالة الدنيا (Minimum Effective Dose)"، والذي يهدف إلى تنظيم العملات الرقمية بما يكفي لحماية المستثمرين وضمان النزاهة، دون خنق التطور التكنولوجي، وهذا يعني فتح الباب أمام ظهور نماذج أعمال مبتكرة مثل التطبيقات المالية المتكاملة التي تدمج خدمات الأوراق المالية والمشتقات والعملات الرقمية في منصة واحدة، شريطة الالتزام بالضوابط التنظيمية².

¹ Commodity Futures Trading Commission (CFTC) & Securities and Exchange Commission (SEC), "Memorandum of Understanding (MOU) on Crypto Assets", 2024, pp. 6–9.

² John C. Coffee, "The SEC, the CFTC, and Crypto", Columbia Law School, 2024, p. 114.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

ثانياً: تسهيل الإدخال القانوني لمنتجات الأصول الرقمية:

أدركت المذكرة الحاجة الملحة لتنظيم "منتجات الأصول المشفرة الجديدة (Novel Crypto Asset Products)، مثل صناديق الاستثمار المتداولة في البورصة للبيتكوين (Spot Bitcoin ETFs) أو العقود الآجلة للعملات البديلة لذا، التزمت الجهتان بالتنسيق والتعاون لإزالة العقبات البيروقراطية التي تحول دون طرح هذه المنتجات في الأسواق أمام المستثمرين، و يتضمن ذلك إجراء مشاورات مسبقة قبل إدراج أي منتج مشفر جديد للتأكد من خلوه من الثغرات الأمنية وامتناله لكلا الإطارين التنظيميين (الأوراق المالية والمشتقات)، مما يوفر بيئة استثمارية آمنة وشفافة.

ثالثاً: التعاون التقني لمراقبة البيانات "على السلسلة (Onchain Data)"

نظراً لأن المعاملات الرقمية تحدث خارج البنوك التقليدية وعلى شبكات البلوك تشين، ركزت المذكرة على أهمية "التشغيل البيني للبيانات (Data Interoperability)" بين الجهتين.

1. تبادل بيانات السوق: نصت المذكرة على تبادل البيانات والمعلومات المتعلقة بمعاملات الأصول المشفرة، خاصة تلك المتعلقة بالمقايضات الرقمية، لضمان رؤية شاملة لحركة التدفقات المالية.

2. أدوات التحليل المشتركة: تعهدت الجهتان بتطوير أدوات تحليلية مشتركة قادرة على مراقبة الأسواق الرقمية، وتحليل المخاطر التشغيلية، والكشف عن محاولات التلاعب بالسوق أو غسل الأموال التي تستغل تقنية التشفير، يهدف هذا الجهد إلى سد الفجوة الرقابية التي قد تنشأ بسبب استخدام العملات الرقمية في التحويلات العابرة للحدود.

رابعاً: آلية التنسيق للإشراف والإنفاذ على الأصول المشفرة:

لأن الكيانات العاملة في مجال العملات الرقمية غالباً ما تسجل كشركات مزدوجة (تقدم خدمات وساطة أوراق مالية ومشتقات في آن واحد)، أوضحت المذكرة آلية الرقابة عليها¹:

¹ Commodity Futures Trading Commission (CFTC) & Securities and Exchange Commission (SEC), (2024), "Memorandum of Understanding on Joint Examinations, Enforcement Coordination, and Shared Procurement of Onchain Data Tools", Sections IV & V, pp3-5 Washington D.C.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

- **الفحص المنسق:** سيتم تنفيذ عمليات فحص مشتركة (Coordinated Examinations) للبورصات والمنصات الرقمية، لتجنب تكرار التفتيش وتقليل العبء الإداري، مع التركيز بشكل خاص على ضمان أمن الأصول وحماية ودائع العملاء (المحافظ الرقمية).
- **التحقيق في الانتهاكات:** في حال وجود تحقيقات تتعلق بعمليات احتيال أو تلاعب في أسعار العملات الرقمية (Rug Pulls, Pump and Dump)، ستقوم SEC و CFTC بإبلاغ بعضهما البعض وتنسيق استراتيجيات الإنفاذ، لضمان عدم إفلات المجرمين من العدالة بسبب تدخل الاختصاصات.
- **إدارة الأزمات:** بما أن مخاطر الأصول الرقمية سريعة الانتشار (مثل الاختراقات السيبرانية)، نصت المذكرة على ضرورة إخطار الجهة الأخرى فوراً بأي "حدث جوهري" قد يؤثر سلباً على استقرار منصة تداول العملات الرقمية أو سوقها، للسماح بالاستجابة السريعة والمنسقة.

خامساً: الشراكة في الشراء والبنية التحتية الرقمية:

في خطوة تدعم الأفق التقني للرقابة، أشارت المذكرة إلى أن الجهتين ستنسقان عمليات الشراء الحكومية (Procurement) المتعلقة بالحصول على "بيانات السوق على السلسلة (Onchain)"¹ (Market Data) والأدوات التحليلية المتقدمة، حيث يهدف هذا التعاون إلى تحقيق الكفاءة في استخدام الأموال العامة وضمان توفر أدوات رقابة حديثة قادرة على مواكبة سرعة وتعقيد التشفير الرقمي.

الفرع الثاني: النموذج الأوروبي لتنظيم الأصول المشفرة لائحة MiCA كإطار قانوني متكامل

يهدف قانون "أسواق الأصول المشفرة" Markets in Crypto-Assets المعروف أكثر باختصار "MiCA" إلى تنظيم الاستثمارات واستخدام الأصول المشفرة والعملات. وبينما يواصل قطاع التشفير توسيع نفوذه، قررت المفوضية الأوروبية وضع إطار حوله، من أجل تجنب الانتهاكات والاحتيال والحوادث الأخرى التي شوهت سمعته في السنوات الأخيرة إنها أيضاً مسألة تمشيط جميع

¹ Arner, D. W., & Buckley, R. P. (2025), "RegTech and SupTech in Crypto-Markets, The Shared Procurement Strategy", Journal of Financial Regulation, Oxford University Press, pp. 112-118.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

اللوائح الخاصة بكل بلد وملائمتها بموجب قانون واحد، وتحقيقاً لهذه الغاية، تستند اللوائح إلى ثلاثة إجراءات رئيسية¹.

وأهم ما جاء به النموذج الأوروبي المتمثل في لائحة MiCA كإطار قانوني متكامل يمكن تلخيصه في النقاط الجوهرية التالية، والتي تشكل ثورة تشريعية في عالم الأصول الرقمية²

1. توحيد الإطار التنظيمي وحل مشكلة التجزئة : تُعد MiCA أول تشريع شامل وموحد يطبق على جميع دول الاتحاد الأوروبي الـ 27، وقد وُضعت لإنهاء "التجزئة التنظيمية" التي كانت سائدة (حيث كانت كل دولة تطبق قواعد خاصة)، مما يخلق سوقاً موحدة وواضحة القواعد للمصدرين والمستثمرين على حد سواء.

2. تصنيف الأصول وتحديد النطاق adopted : (Scope & Classifications) اللائحة نهجاً شمولياً (Catch-all) يغطي معظم الأصول الرقمية غير المنظمة سابقاً، وقسمتها إلى فئات رئيسية لتحديد القواعد المطبقة عليها:

- **العملات المرجعية للأصول (ARTs):** عملات مستقرة مدعومة بأصول متعددة (عملات، سلع).
- **النقود الإلكترونية (EMTs):** عملات مستقرة مدعومة بعملة واحدة (مثل اليورو).
- **أصول مشفرة أخرى:** تشمل البيتكوين والإيثريوم والرموز التي لا تخضع لقواعد الاحتياطي الصارمة.
- **ملاحظة:** إستثنت اللائحة بوضوح الرموز غير القابلة للاستبدال (NFTs) والخدمات المالية التقليدية الخاضعة لقوانين أخرى.

3. آلية "الكتاب الأبيض" بدلاً من نشرة الإصدار (White Paper): لتنظيم عمليات الطرح العام (ICO)، ألزمت MiCA المصدرين بنشر "كتاب أبيض" مفصل وموحد، يُخضع لرقابة الجهات

¹ تاريخ الاطلاع ماي 2026، [كل-ما-تحتاج-لمعرفته-حول-اللوائح-mica-قانون](https://ar.beincrypto.com/كل-ما-تحتاج-لمعرفته-حول-اللوائح-mica-قانون) <https://ar.beincrypto.com/كل-ما-تحتاج-لمعرفته-حول-اللوائح-mica-قانون>

² Regulation (EU) 2023/1114 of the European Parliament and of the Council of 31 May 2023 on markets in crypto-assets, Official Journal of the European Union, L 150/40.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

التنظيمية، يجب أن يتضمن هذا الكتاب معلومات شفافة حول المشروع، الفريق المؤسس، التقنية المستخدمة، والمخاطر المرتبطة بالأصل، مما يحمي المستثمرين من المشاريع الوهمية¹.

4. ترخيص مزودي خدمات الأصول المشفرة (CASP) ومبدأ "جواز السفر التنظيمي":

- الترخيص الإلزامي: يجب على أي منصة تداول، أو محفظة، أو وسيط للحفظ على الأصول الحصول على ترخيص من دولة عضو في الاتحاد.
- جواز السفر (Passporting) وهي الميزة الأهم؛ حيث يمنح الترخيص الممنوح في دولة واحدة الكيان الحق في تقديم خدماته في جميع دول الاتحاد الأوروبي دون الحاجة للحصول على تراخيص إضافية، مما يسهل التوسع ويقلل التكاليف البيروقراطية.

5. تنظيم صارم ومستقل للعملات المستقرة (Stablecoins) خست MiCA العملات المستقرة (خاصة الكبيرة منها) بقواعد صارمة جداً لحماية سيادة النقدية والاستقرار:

- حظر العملات المستقرة الخوارزمية : حظرت الأنواع الخوارزمية غير المدعومة بأصول) مثال (Terra UST).
- متطلبات الإحتياطي : إلزام المُصدِرِين بالاحتفاظ باحتياطيات نقدية كافية وسيولة عالية بنسبة 1% على الأقل لتغطية العملات المصدرة.
- حماية العملة السيادية : فرضت قيوداً على قدرة "العملات المستقرة الكبيرة" على معالجة المدفوعات اليومية، لمنعها من منافسة اليورو أو تهديد السياسة النقدية للبنك المركزي الأوروبي.

6. حماية المستهلك والشفافية²:

- حماية الأصول : إلزام مزودي الخدمات بحماية أصول العملاء (بفصلها عن أصول الشركة) لتجنب ضياعها في حال إفلاس مزود الخدمة.

¹ Busch, D, (2024), "The Crypto-Asset White Paper under MiCA, Financial Promotion or New Prospectus Regime?", Capital Markets Law Journal, Oxford University Press, Vol. 19, No, 3, pp. 289–305.

² Regulation (EU) 2023/1114 (MiCA), op.cit, article 60.66, and 75. pp.77–93.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

• الإفصاح عن المخاطر : فرض إلزام المنصات بإصدار تحذيرات واضحة للمستثمرين حول مخاطر فقدان الأموال.

• منع الممارسات الخادعة : حظر تقديم حوافز (مثل المكافآت) لتشجيع التداول في الأصول عالية المخاطر.

7. الإفصاح البيئي : (Environmental Sustainability) نصت MiCA على إلزام المُصدِّرين الذين يستخدمون آليات إجماع تستهلك طاقة عالية) مثل إثبات العمل - PoW كما في البيتكوين قديماً بالإفصاح عن الأثر البيئي واستهلاك الطاقة لأصولهم، متماشية مع أهداف الاتحاد الأوروبي المناخية.

8. الرقابة والإنفاذ : منحت اللائحة صلاحيات واسعة لهيئات تنظيمية مركزية مثل هيئة الأوراق المالية والأسواق الأوروبية (ESMA) والسلطة المصرفية الأوروبية (EBA) لرصد الأسواق وإصدار معايير تقنية موحدة وضمان تطبيق القانون بفاعلية عبر جميع الدول الأعضاء¹.

الفرع الثالث: النموذج العربي لتنظيم العملات الرقمية (دراسة مقارنة: الخليج، مصر، ودول المغرب العربي)

تتميز المنطقة العربية بتباين كبير في التعامل مع العملات الرقمية والافتراضية، حيث لا توجد استراتيجية موحدة على مستوى الجامعة العربية، بل تتعدد النماذج وفقاً لاعتبارات اقتصادية وسياسية خاصة بكل كتلة جغرافية، ويمكن تصنيف "النموذج العربي" في ثلاثة مسارات رئيسية وتتمثل في نموذج "الريادة والتنوع" في دول الخليج، ونموذج "الحماية والسيطرة" في مصر، ونموذج "الحيطه والحذر" في دول المغرب العربي، يسعى هذا الفرع إلى تفكيك هذه النماذج وفهم دوافعها القانونية والاقتصادية.

أولاً: نموذج الريادة والتنوع (الإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية)

تُعد دول مجلس التعاون الخليجي، وتحديداً الإمارات والسعودية، الأكثر تقدماً في المنطقة من حيث تبني تقنيات التمويل الرقمي، ولكن كل منهما سلك مساراً مختلفاً بناءً على أهدافه الاقتصادية.

¹ Binder, J. H. (2024), "Consumer Protection and Institutional Supervision under MiCA: A Paradigm Shift in European Financial Law". European Company and Financial Law Review, Vol, 21, No. 2, pp. 145-162.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

1. دولة الإمارات العربية المتحدة (النموذج المفتوح والمشجع) : تمثل الإمارات النموذج الأكثر تقدماً في العالم العربي، حيث اتخذت خطوات جريئة لترسيخ مكانتها كمركز عالمي للأصول الافتراضية لم يكن المشرع الإماراتي يهدف فقط إلى تنظيم السوق، بل إلى جذب الاستثمارات ورؤوس الأموال في هذا القطاع.

• الإطار القانوني : صدر مرسوم بقانون اتحادي رقم (111) لسنة 2022 بشأن تنظيم الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها، وهو قانون شامل يضع قواعد صارمة للترخيص، ومكافحة غسل الأموال، وحماية المستثمرين. تُشرف "هيئة الأوراق المالية والسلع" والهيئات التنظيمية في المناطق الحرة (مثل مركز دبي المالي العالمي وأبوظبي العالمية) على تطبيق هذا الإطار¹.

• الاستراتيجية : تتميز السياسة الإماراتية بمنح تراخيص لمزودي الخدمات والبورصات الكبرى مثل (Binance) ، مع السماح بتداول البيتكوين للأفراد، مع التركيز على الشفافية والامتثال التنظيمي (Compliance) لضمان أمن السوق وجذب المؤسسات العالمية.

2. المملكة العربية السعودية (نموذج "التكنولوجيا للدولة" و"الحظر على الأفراد") : تبنت المملكة نهجاً مختلفاً يعكس رؤيتها للاقتصاد الرقمي.

• الحظر على التداول : تفرض البنوك المركزية السعودية حظراً صارماً على استخدام العملات المشفرة كوسيلة للدفع أو تداولها من قبل الأفراد والشركات المالية، بحجة مخاطرها العالية وتأثيرها السلبي على السيادة النقدية والنظام المالي².

• دعم تقنية البلوك تشين : في المقابل، تتبنى المملكة استراتيجية نشطة لدعم تقنية التوزيع اللامركزي (DLT) على المستوى الحكومي والبنكي، وتجلى ذلك في مشروع "عابر" المشترك

¹ قرار مجلس الوزراء رقم (111) لسنة 2022 بشأن تنظيم الأصول الافتراضية و مزودي خدماتها ،الجريدة الرسمية لدولة الامارات العربية المتحدة ،السنة الثانية والخمسون ، ع 741 ،الصادر بتاريخ 12 ديسمبر 2022، تاريخ النشر يوم 15 ديسمبر 2022، ص 45-55.

² المملكة العربية السعودية: البنك المركزي السعودي (SAMA) ، اللجنة الدائمة للتوعية بالتحذير من التعامل في الأصول المشفرة غير المرخصة، "بيانات تحذيرية بشأن مخاطر التعامل بالأوراق المالية والعملات المشفرة غير المرخصة الصادرة بتاريخ 12 أغسطس 2018 و 23 مايو 2021 بالرياض (السعودية)، متاح على الموقع الإلكتروني الرسمي لـ (SAMA) (<https://www.sama.gov.sa>) (<https://www.sama.gov.sa>)، (تاريخ الاطلاع: ماي 2026).

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

مع الإمارات، الذي استكشف إمكانية استخدام العملات الرقمية لتسوية المدفوعات بين البنوك المركزية (CBDC) للجملة، وهذا يعني أن المملكة تقبل التكنولوجيا وتطبقها على مستوى المؤسسات، لكنها ترفض استخدام العملات اللامركزية الخاصة من قبل الجمهور¹.

ثانياً: نموذج الحماية والسيطرة (جمهورية مصر العربية)

تُعد مصر مثالاً للنموذج "الدفاعي" الذي يعطي الأولوية للاستقرار المالي والنقدي على الابتكار في هذا القطاع.

- **المنع القانوني والديني** : حظرت البنوك المركزية المصرية التعامل بالعملات الرقمية (مثل البيتكوين) بحكم قضائي وفتاوى دينية رسمية (من دار الإفتاء والأزهر)، تعود أسباب هذا الحظر إلى عدة عوامل اقتصادية²:

1. **حماية الجنيه** : منع التحويلات إلى الخارج بعملات لا تخضع لرقابة البنك المركزي، خاصة في ظل شح العملة الصعبة.

2. **ضياح حقوق المتعاملين** : الخوف من عمليات الاحتيال وسرقة المحافظ الرقمية وعدم قدرة الدولة على حماية المستثمرين في حال تعرضهم لخسائر خارج النظام المصرفي.

- **البدايل الرقمية الرسمية** : بدلاً من العملات المشفرة الخاصة، تتجه مصر بقوة نحو إصدار عملة رقمية للبنك المركزي (CBDC) أو ما يُعرف بـ "الجنيه الرقمي"، كجزء من استراتيجية التحول الرقمي لتقليل تكاليف طباعة النقد وتحسين الشمول المالي.

¹ تقرير مشروع عابر: البنك المركزي السعودي ومصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، "تقرير مشروع عابر"، مبادرة العملة الرقمية المشتركة وتقنية السجلات الموزعة، الرياض (السعودية)، أبو ظبي (الإمارات)، الإصدار الرسمي النهائي، المنشور بتاريخ 29 نوفمبر 2020، ص 1-25.

² دار الإفتاء المصرية، الفتوى الرسمية رقم (4204) بشأن الحكم الشرعي للتعامل بالعملات الرقمية (البيتكوين)، القاهرة (مصر)، 2018، ص 48.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

ثالثاً: نموذج الحيلة والحذر (دول المغرب العربي: الجزائر، المغرب، تونس)

تتفاوت المواقف في هذه المنطقة بين الحظر الصريح والمراقبة الصامتة :

1. **الجزائر (الحظر¹ الصريح والنصوص العقابية)** : تُعتبر الجزائر من أشد الدول العربية تشدداً تجاه العملات الرقمية. وقد أقر المشرع الجزائري تعديلات تشريعية صارمة (قانون 05-01 المعدل)² تُجرّم بصورة صريحة شراء وبيع وحيازة واستخدام العملات الافتراضية، وتعتبرها جريمة جنائية يعاقب عليها بالحبس والغرامات و يرجع هذا التشدد إلى مخاوف من غسل الأموال وتهريب النقد الأجنبي، إضافة إلى اعتبارات تتعلق بالسيادة الوطنية والنظام الاقتصادي الريعي.

2. **المغرب (من المراقبة الصامتة نحو التنظيم)** : لطالما اتسم الموقف المغربي بالحذر، حيث نصحت السلطات النقدية المواطنين بعدم التعامل بالعملات الرقمية نظراً للمخاطر، دون وجود قانون صريح يحظرها أو ينظمها. ومع ذلك، هناك تحول ملحوظ في الآونة الأخيرة، حيث أعلن "بنك المغرب" عن نيته إطلاق إطار قانوني لتنظيم هذه الأصول، وإجراء تجارب على "الدرهم الرقمي (M-CBDC)" يعكس هذا التحول إدراكاً للحاجة إلى التنظيم بدلاً من المنع، خاصة مع ارتفاع استخدامهما للتحويلات الخارجية³.

3. **تونس** : تتسم الموقف التونسي بالغموض النسبي، حيث لا يوجد قانون خاص يسمح بالتعامل بها ولا يحظره بشكل صريح كالجزائر، لكن البنك المركزي أصدر تحذيرات متكررة، وتنشط بعض الشركات الناشئة والبنوك الرقمية مثل (D17) في بيئة تشبه "الصندوق الرمادي" قبل التشريع الرسمي⁴.

¹ المادة 117 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 المتضمن قانون المالية لسنة 2018، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 28 ديسمبر 2017.

² القانون رقم 05-01 المؤرخ في 6 فبراير 2005 المتعلق بالوقاية من غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 23-01 لعام 2023.

³ بلاغ مكتب الصرف، بنك المغرب، والهيئة المغربية لسوق الرساميل بشأن "التعامل بالعملات الافتراضية"، الرباط (المغرب)، 2017، ص 49.

⁴ البنك المركزي التونسي، البيان التحذيري الصادر حول "مخاطر التعامل بالعملات الافتراضية والمشفرة"، تونس، الجمهورية التونسية، 2021، ص 49.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

4. قراءة تحليلية وتقييمية للنموذج العربي :

من خلال استعراض النماذج السابقة، يمكن استخلاص عدة خصائص تميز النموذج العربي في التعامل مع العملات الرقمية:

1. **الفجوة بين تقنية البلوك تشين والعملات المشفرة :** هناك إجماع عربي (خاصة في السعودية ومصر) على دعم تقنية البلوك تشين (Blockchain) لتطوير الخدمات الحكومية والبنكية، في المقابل هناك مقاومة واسعة للاعتراف بالعملات المشفرة (Bitcoin, etc.) كنقود قانونية أو أدوات استثمارية.

2. **العامل الاقتصادي المحدد :** يرتبط موقف الدولة ارتباطاً وثيقاً بقدرتها على التحكم في احتياطات النقد الأجنبي، الدول التي تعاني من ضغوط على العملة (مصر، الجزائر، السودان) تميل نحو الحظر التام لمنع هروب رأس المال، بينما الدول ذات الفوائض المالية القوية (الخليج) تمتلك قدراً أكبر من المرونة للمجازفة أو التجربة في هذا المجال.

3. **التحول نحو العملات الرقمية للبنوك المركزية :** يمثل إصدار العملات الرقمية السيادية (العملة الرقمية للبنك المركزي) نقطة التقاء مشتركة لجميع الدول العربية (مشروع عابر في الخليج، الجنيه الرقمي في مصر، الدرهم الرقمي في المغرب)، وهذا يؤكد رغبة الدول العربية في تحقيق فوائد التحول الرقمي (السرعة، تقليل التكاليف) مع الحفاظ على السيادة النقدية الكاملة واستبعاد الوسطاء اللامركزيين.

الفرع الرابع: تقييم فعالية التنظيمات المقارنة

بعد استعراض النماذج التنظيمية الكبرى (الأمريكي، الأوروبي، والعربي)، يتبين أن كل نموذج يحاول معالجة إشكالية العملات الرقمية من زاوية مختلفة بناءً على طبيعة نظامه المالي ورؤيته الاقتصادية، ويُمكن تقييم فعالية هذه التنظيمات من خلال محكات رئيسية تتعلق بحماية المستهلك، واستقرار السوق، وتشجيع الابتكار، وذلك على النحو التالي¹:

¹ سمير عبد السميع الأودن، النقود الإلكترونية والعملات الافتراضية، التحديات التشريعية وآفاق المستقبل، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية (مصر) ، 2022، ص167.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

1. تقييم النموذج الأمريكي (التنظيم القضائي والتجزؤ الإداري) : يتميز النموذج الأمريكي بقوة أدواته التنفيذية وصرامة عقوباته، إلا أنه يعاني من مشكلات تؤثر على فعاليته:

- نقاط القوة : تتمتع هيئات مثل (SEC) و (CFTC) بسلطات واسعة وقدرة ردع عالية، مما يخلق نوعاً من الحماية ضد الاحتيال الصارخ.

- نقاط الضعف (غياب اليقين القانوني) : يعتمد النموذج الأمريكي بشكل كبير على "التنظيم عن طريق الإنفاذ" (Regulation by Enforcement) ، أي أن القواعد تتشكل عبر القضايا والمحاكم بدلاً من التشريعات الواضحة مسبقاً، هذا يخلق حالة من عدم اليقين للشركات الناشئة التي لا تدري إن كانت عملتها تعد "ورقة مالية" أم "سلعة"، كما أن التضارب بين صلاحيات الهيئات المختلفة يخلق فجوات تنظيمية قد يستغلها الملاحون الآمنون.

2. تقييم النموذج الأوروبي التنظيم التشريعي الموحد : (MiCA) يُعد النموذج الأوروبي الأكثر تقدماً من حيث "الوضوح والشفافية" بفضل لائحة (MiCA)¹.

- نقاط القوة : توفر اللائحة إطاراً موحداً ينطبق على جميع دول الاتحاد، مما يسهل على الشركات تقديم خدماتها عبر الحدود بناء على ترخيص واحد، كما أنها تفرض متطلبات صارمة لشفافية "العملات المستقرة" (Stablecoins) "لحماية العملة الموحدة.

- نقاط الضعف : التكلفة العالية للامتثال (Compliance Costs) فالشروط الصارمة قد تدفع الشركات الصغيرة والمبتكرة للخروج من السوق أو الانتقال إلى ملاذات تنظيمية أخرى، مما قد يقلل من التنافسية ويشجع الاحتكار في يد الكيانات الكبرى القادرة على تحمل تكاليف الترخيص.

3. تقييم النموذج العربي (التنظيم المتدرج والتحفظي) : يتباين النموذج العربي بين الحظر الكامل (كما في بعض الدول لحماية العملة الوطنية)، والتنظيم المرن (كما في الإمارات العربية المتحدة ومؤخراً السعودية).

- نقاط القوة : نجحت دول مثل الإمارات في استقطاب الشركات العالمية من خلال إنشاء مناطق حرة وهيئات متخصصة (مثل VARA) ، مما خلق توازناً بين الحماية والجذب الاستثماري. أما

¹ خالد ممدوح، مرجع سابق ، ص190.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

النهج التحفظي (كما في مصر والمغرب العربي في مراحل سابقة) فقد نجح في حماية القطاع المصرفي التقليدي من التلوث بمخاطر الأصول الرقمية الهشة¹.

- **نقاط الضعف:** تتمثل في التجزئة الإقليمية، فغياب تشريع عربي موحد يجعل من الصعب التعامل مع الطبيعة العابرة للحدود للعملات الرقمية، كما أن الحظر التام قد يدفع المتعاملين إلى السوق السوداء (الشبكة الرمادية)، مما يصعب على السلطات الرقابة وحماية المستثمرين².

4. **التحديات المشتركة التي تقلل من فعالية جميع النماذج :** على الرغم من اختلاف النماذج، هناك قصور عام يواجه الجميع:

- **إشكالية اللامركزية : (DeFi)** أغلب التنظيمات الحالية (الأمريكية والأوروبية) صُممت لتنظم "الوسطاء" (المنصات والبنوك)، وتفتش في تنظيم التمويل اللامركزي الذي لا يوجد فيه وسيط أو جهة مركزية للمساءلة³.

- **الحدود الجغرافية .vs. الفضاء الرقمي :** تظل القوانين وطنية by nature ، بينما العملات رقمية وعالمية. مما يجعل من الصعب إنفاذ الأحكام على منصات أو محافظ تقع في ولايات قضائية لا تعترف بهذه القوانين⁴.

المطلب الثاني: آليات الرقابة القانونية على تداول العملات الرقمية

لا تكتمل المنظومة القانونية المنظمة للعملات الرقمية بالتشريعات المجردة والنصوص القانونية فحسب، بل تكتسب فاعليتها الحقيقية من خلال آليات الرقابة القانونية الفعالة التي تضمن إنفاذ هذه القوانين وتطبيقها على أرض الواقع، فالطبيعة اللامركزية للتقنية التي تقوم عليها هذه الأصول، وسرعة تدفقاتها العابرة للحدود، ودرجة التعقيد المرتبطة بهويتها الرقمية، تفرض على الأجهزة الرقابية تحويل

¹ لورنس محمد حواتمة، الاتجاهات التشريعية الحديثة لتنظيم الأصول الرقمية في الدول العربية، المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، المجلد 15، ع3، 2023 ، ص73.

² المرجع نفسه، ص74.

³ D. A. Zetsche, et al, "Decentralized Finance (DeFi): The Future of Regulation", Washington University Law Review, Vol. 98, 2020, p. 75.

⁴ Ibid ,pp.77-80.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

أدواتها التقليدية لتواكب التحديات الجسيمة التي يفرضها "التمويل اللامركزي (DeFi) والأسواق الرقمية الناشئة¹.

إن وجود قوانين صارمة—كما رأينا في النماذج المقارنة—لا يكفي بذاته لمنع الاحتيال أو غسل الأموال دون وجود جهات رقابية تمتلك الصلاحية والأدوات التقنية لمراقبة الامتثال، وانطلاقاً من هذه الضرورة، يُخصّص هذا المطلب لدراسة "آليات الرقابة القانونية على تداول العملات الرقمية" كمحور تنفيذي يُكمل البناء التشريعي، وسنتناول فيه بشكل تفصيلي الأدوار المتجددة للبنوك المركزية والهيئات الرقابية في حماية الاستقرار النقدي وسلامة السوق، ثم نستعرض الاستراتيجيات المتقدمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لا سيما تطبيق "قاعدة السفر".

وأخيراً، سنفصل متطلبات الامتثال والإفصاح التي تُلزم بها المنصات والمتعاملون لضمان الشفافية وحماية أموال المستثمرين في هذا الفضاء الرقمي الديناميكي².

الفرع الأول: دور البنوك المركزية والهيئات الرقابية

أدى التوسع المتسارع في تداول العملات الرقمية والافتراضية، وتجاوزها للحدود الجغرافية والوطنية، إلى إحداث تحول جوهري في مفهوم الرقابة المالية التقليدية، لم يعد بمقدور البنوك المركزية والهيئات الرقابية إهمال هذا القطاع أو التعامل معه كنشاط هامشي، بل أصبح وجود إطار رقابي قانوني محكم ضرورة حتمية للحفاظ على الاستقرار المالي، وحماية المستهلكين، ومكافحة الجرائم المالية، ينقسم هذا الفرع إلى استعراض دور البنوك المركزية كحارس للسياسة النقدية والاستقرار النظامي، ودور الهيئات الرقابية المتخصصة كضامن لسلامة السوق ونزاهته.

أولاً: دور البنوك المركزية في الرقابة على العملات الرقمية

تجاوز البنوك المركزية دورها التقليدي المتمثل في إصدار العملة السيادية وإدارة السياسة النقدية، لتتولى مسؤوليات رقابية جديدة تفرضها طبيعة العملات الرقمية، ويمكن تلخيص هذه الأدوار في النقاط التالية:

¹ بن خدة حمزة، النظام القانوني للعملات الافتراضية (دراسة في ظل القانون المقارن)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2015، ص 85.

² المرجع نفسه، ص 87.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

1. الرقابة على استقرار النظام المالي والسيولة : تتحمل البنوك المركزية مسؤولية مراقبة تأثير تداول العملات الرقمية على الجهاز المصرفي التقليدي، و يتمثل ذلك في تقييم تعرض البنوك التجارية لمخاطر سوق العملات الرقمية، وتحديد مدى قدرتها على تحمل الصدمات حيث فرضت العديد من البنوك المركزية قيوداً على حدود استثمار البنوك في الأصول المشفرة، واشترطت تطبيق معايير رأس المال (Basel III) لتغطية المخاطر المرتبطة بها، وذلك لمنع انتقال العدوى المالية في حال انهيار عملة مشفرة كبيرة أو إفلاس منصة تداول رئيسية¹.

2. الإشراف على أنظمة الدفع والتسوية : بما أن العملات الرقمية تشكل وسيلة بديلة للمدفوعات، فإن البنوك المركزية تمعن في مراقبة مخاطر التشغيل والتقنية لأنظمة الدفع القائمة على البلوك تشين. تشمل هذه الرقابة ضمان أمان البنية التحتية، والقدرة على الصمود أمام الهجمات السيبرانية، وضمان استمرارية العمليات، خاصة عند الربط بين أنظمة العملات الرقمية والأنظمة المصرفية التقليدية كما هو الحال في الدخول والخروج من السوق².

3. إدارة الاحتياطيات والسياسة النقدية : تراقب البنوك المركزية حجم النقود المتداولة خارج الجهاز المصرفي (العملات الرقمية الخاصة)، وكيفية تأثير ذلك على الطلب على النقد السيادي، مما يؤثر بدوره على فعالية أدوات السياسة النقدية، كما تلعب البنوك المركزية الدور الرئيسي في تصميم وإصدار "العملات الرقمية للبنوك المركزية (CBDC)" كأداة للرقابة والمنافسة، لضمان بقاء النقود السيادية في قلب النظام المالي الرقمي³.

¹ Basel Committee on Banking Supervision (BCBS), Prudential treatment of cryptoasset exposures, Bank for International Settlements (BIS), Basel, Switzerland, 2022–2024,p.54.

² Brunnermeier, M. K., James, H., & Landau, J. P. (2021), "The Digitalization of Money", Journal of Money, Credit and Banking, Vol. 53, No. S1, pp. 125–148.

³ Committee on Payments and Market Infrastructures (CPMI), Central Bank Digital Currencies (CBDCs): Financial Stability and Technology Architecture, Bank for International Settlements, Report No. 112,basel,Switzerland,2025,p.55.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

ثانياً: دور الهيئات الرقابية المتخصصة (هيئات الأوراق المالية والأسواق)

بينما تركز البنوك المركزية على الاستقرار النظامي، تتولى الهيئات الرقابية (مثل هيئة الأوراق المالية والسلع، أو هيئات السلوكيات المالية) مهمة تنظيم السوق والسلوكيات الفردية للمشاركين، وذلك من خلال مجموعة من الآليات القانونية¹:

1. آلية الترخيص والترخيص المشروط : (Licensing Frameworks) تعتبر التراخيص البوابة

الأساسية للرقابة. تفرض الهيئات الرقابية على منصات التداول، ومحافظ الأصول، والوسطاء الحصول على تراخيص صارمة. لا يكفي الترخيص بالموافقة الإدارية، بل يربط بشروط متشددة تتعلق بالحوكمة (Governance)، وكفاية رأس المال، وفصل أموال العملاء عن أموال الشركة، والامتثال لقواعد مكافحة غسل الأموال (AML/CFT)، وهذا يضمن أن فقط الكيانات القادرة مالياً وفنياً يمكنها الدخول للسوق.

2. آليات الإفصاح والشفافية : (Disclosure Requirements) لمواجهة مشكلة المعلومات

غير المتماثلة (Asymmetric Information) في سوق العملات الرقمية، تلزم الهيئات الرقابية المصدرين ومنصات التداول بتقديم تقارير دورية وتفصيلية، ويشمل ذلك الإفصاح عن المخاطر التقنية، وسياسات حماية الأصول، ومصاريف التشغيل، وبيانات التداول في بعض التشريعات المتقدمة مثل (MiCA) الأوروبية، يُطلب من المصدرين نشر "كتاب أبيض" (White Paper) مفصل قبل طرح العملة للجمهور لضمان حماية المستثمرين من المشاريع الوهمية.

3. حماية المستهلك والاحتفاظ بالأصول : (Custody Rules) بما أن المستثمرين في العملات

الرقمية يتحملون مسؤولية إدارة مفاتيحهم الخاصة، فإن فقدان هذه المفاتيح يؤدي إلى خسارة الأصول نهائياً، لهذا تدخلت الهيئات الرقابية لفرض قواعد على "مزودي خدمات حفظ الأصول" (Custody Services)، تلزمهم بتخزين الأصول في محافظ رقمية آمنة، ووضع خطط للتعافي من الكوارث (Disaster Recovery Plans)، وشراء التأمين ضد الاختراقات السيبرانية، لتقليل مخاطر فقدان أموال المستثمرين.

4. الرقابة على السوق ومكافحة التلاعب : (Market Surveillance) تُستخدم أدوات رقابية

متطورة لمراقبة عمليات التداول في الوقت الفعلي لمنع الممارسات المحظورة، مثل التداول بناءً

¹ أحمد يحي محمد علي عبد الله، العملات الرقمية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية (مصر)، 2021، ص 135.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

على معلومات داخلية، أو عمليات "الضخ والتفريغ" (Pump and Dump)، أو التلاعب في الأسعار، تعتمد الهيئات الرقابية على الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات الضخمة لرسم خرائط سلوك التداول والكشف عن الأنماط المشبوهة.

5. الامتثال لمعايير مجموعة العمل المالي (FATF) مكافحة غسل الأموال : تضطلع الهيئات الرقابية بدور "حارس البوابة" في مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال، تطبيق "قاعدة السفر (Travel Rule) التي تطلب من مزودي الخدمات نقل معلومات المرسل والمستلم مع كل معاملة تزيد عن حد معين - أصبح إلزامياً في معظم التشريعات الحديثة، وهذا يقطع الطريق على إمكانية استخدام العملات الرقمية لتحويل أموال غير مشروعة عبر الحدود بسرية تامة¹.

الفرع الثاني: مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في بيئة العملات الرقمية

اولاً-مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب :

من خلال طبيعتها المجهولة، يشجع البيتكوين أو العملات الأخرى المشفرة على التحايل على القواعد المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإخفاء هوية التحويلات التي يمكن ان تستخدم للأغراض الإجرامية (البيع على الإنترنت للسلع أو الخدمات غير القانونية) أو لأغراض غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وهكذا في فرنسا، حددت الهيئة المسؤولة عن معالجة المعلومات الاستخبارية والعمل ضد الحلقات المالية السرية بوضوح استخدام العملة المشفرة، ولا سيما البيتكوين، كمصدر لمخاطر لغسل الأموال وتمويل الإرهاب وعلى المستوى الدولي، نشرت مجموعة العمل المالي في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، عقب اجتماعها في 19 و 21 يونيو 2013، مبادئ توجيهية بشأن طرق الدفع الجديدة التي تشير أيضا إلى مخاطر مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بالعملات المشفرة القابلة للاسترداد أو الاستبدال في الولايات المتحدة، في عام 2013، تم أيضا اتخاذ إجراء قانوني بقيادة مكتب التحقيقات الفيدرالي أفضى الى اعتقالات ضد مزودي منصات التحويل المشتبه في غسل الأموال والاحتيايل الضريبي وفي أكتوبر 2013، أغلقت السلطات القضائية الأمريكية موقع Silk

¹ Financial Action Task Force (FATF), Updated Guidance for a Risk-Based Approach to Virtual Assets and Virtual Asset Service Providers (VASPs), FATF, Paris, France, 2023, p.45.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

Road، وهو موقع مجهول الهوية لاقتناء المخدرات عبر الإنترنت - تم فيه تبادل جزء كبير من البتكوين المتداولة وهي طريقة الدفع الوحيدة المقبولة في هذا الموقع¹.

وُعد توصيات مجموعة العمل المالي (FATF) المرجع العالمي الأساسي، خاصة التوصية رقم (15) التي أوجبت على الدول تنظيم "مزودي خدمات الأصول الافتراضية (VASPs)" وفق الآتي:

1. قاعدة السفر الرقمية : (The Travel Rule)

- **المفهوم :** إلزام منصات التداول والوسطاء بجمع وتبادل معلومات مرسل ومستقبل الأصول الرقمية (الأسماء، أرقام المحافظ، الهويات) عند تجاوز المعاملة حداً معيناً (غالباً 1000 دولار/يورو)، تماماً كما هو معمول به في التحويلات البنكية التقليدية.

2. إجراءات العناية الواجبة (CDD) والتحقق من الهوية: (KYC)

- فرض بروتوكولات صارمة للتحقق من الهوية الفيزيائية للمتعاملين قبل السماح لهم بفتح "محافظ حضانة (Custodial Wallets)"، مع ضرورة مراقبة مصادر الثروة الرقمية.

3. تتبع سلاسل الكتل: (On-chain Analysis)

- استخدام برمجيات متطورة) مثل Chainalysis) لتحليل سجلات البلوكشين وتحديد المحافظ المرتبطة بأنشطة مشبوهة أو المدرجة في قوائم العقوبات الدولية².

الفرع الثالث: متطلبات الامتثال والإفصاح للمتعاملين

لا يكتسب الإطار القانوني للعملات الرقمية فعاليته إلا من خلال تفعيل آليات الامتثال (Compliance) والإفصاح (Disclosure) الملزمة للكيانات الفاعلة في هذا السوق.

إن الانتقال من الفوضى التشريعية إلى الأسواق المنظمة يفرض على "مزودي خدمات الأصول الافتراضية (VASPs)" وعلى المصدرين والمتعاملين تحمل مسؤوليات قانونية ومالية محددة تهدف إلى حماية البيئة الاستثمارية ومنع الجرائم المالية، حيث يتناول هذا الفرع التزامات الامتثال الملقة على عاتق

¹ صندوق النقد العربي، مخاطر وتداعيات العملات المشفرة على القطاع المالي، سلسلة دراسات (أو تقارير)، العدد 117، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2019، ص 25-26.

² Financial Action Task Force (FATF), Updated Guidance for a Risk-Based Approach to Virtual Assets and Virtual Asset Service Providers, FATF, Paris, France, 2024, p. 68.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

منصات التداول ومزودي الخدمات، ومتطلبات الشفافية المفروضة على المُصدرين، فضلاً عن التزامات المستثمرين أنفسهم.

أولاً: متطلبات الامتثال لمنصات التداول ومزودي الخدمات

تُعتبر منصات التداول (Exchanges) والوسطاء الرقميون "الحارس الأول" لضمان تطبيق القوانين في هذا القطاع لقد فرضت التشريعات الحديثة) مثل MiCA الأوروبية واعتبارات (FATF) حزمة من المتطلبات الصارمة التي يجب على هذه الكيانات الالتزام بها كشرط للحصول على الترخيص والممارسة القانونية:

1. التزامات العرف العملي (KYC) ومكافحة غسل الأموال (AML) :

- **التحقق من الهوية** : تُلزم المنصات بجمع بيانات دقيقة عن هوية العملاء (اسم، عنوان، جنسية) والتحقق منها باستخدام جوازات السفر أو الهويات الوطنية، وإجراء فحوص للـ "الشخص المعروف سياسياً" (PEP).¹
- **قاعدة السفر** (Travel Rule) : يجب على المنصات نقل بيانات مرسل العملة ومستقبلها إلى المنصة التالية في سلسلة التحويل، مما يحول دون إمكانية التلاعب بأصول العملاء أو غسل الأموال عبر محافظ متعددة.²
- **إبلاغ العمليات المشبوهة** : يُلزم التشريع المنصات بنظام مراقبة داخلي يهدف إلى رصد الأنماط غير الطبيعية للمعاملات ورفع تقارير المعاملات المشبوهة (STR/SAR) إلى السلطات المختصة تلقائياً.

¹ I. Anagnostopoulos, "The crypto-assets regulation and compliance framework: A market in transition", International Journal of Financial Studies, Vol. 6, No. 3, 2018, p. 62.

² Financial Action Task Force (FATF), Updated Guidance for a Risk-Based Approach to Virtual Assets and Virtual Asset Service Providers (VASPs), FATF, Paris, 2021, p. 58.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

2. متطلبات حماية الأصول والاحتفاظ بها : (Custody Requirements) نظراً لأن المنصات غالباً ما تحتفظ بأصول العملاء نيابة عنهم، تفرض اللوائح القانونية متطلبات صارمة لحماية هذه الأصول من السرقة أو الإفلاس¹:

- فصل الأموال : يجب فصل أموال العملاء عن أموال الشركة (Segregation of Funds)، بحيث لا يمكن استخدام ودائع العملاء لتسوية ديون المنصة في حال إفلاسها. (Protection against Commingling)
- إثبات الاحتياطي : (Proof of Reserves) أصبحت العديد من التشريعات تطلب من المنصات الكبرى تقارير دورية من جهات خارجية مستقلة تثبت أن لديها أصولاً رقمية كافية لتغطية التزاماتها تجاه المودعين (نسبة تغطية 100%)، وهو مطلب تعزز الثقة بعد أزمات إفلاس منصات كبرى) مثل (FTX) .
- التأمين : التأكد من وجود بوالص تأمين لتغطية مخاطر سرقة الأصول أو الاختراقات السيبرانية.

3. إدارة المخاطر السيبرانية والتشغيلية : يجب أن تمتلك المنصات أنظمة أمنية معتمدة لحماية البيانات والمفاتيح الخاصة، وتطبيق بروتوكولات لاستعادة البيانات في حالات الطوارئ (Disaster Recovery Plan).

ثانياً: متطلبات الإفصاح والشفافية للمُصدرين والمنصات

يُعد الإفصاح المالي والتقني ركيزة أساسية لحماية المستثمرين وتقليل المخاطر المعلوماتية وتنقسم متطلبات الإفصاح إلى نوعين رئيسيين²:

¹ عبد العزيز مرسي شحاتة، "المسؤولية المدنية والجنائية لمنصات تداول العملات المشفرة عن اختلاط الأصول وإفلاس الكيانات: دراسة مقارنة في ضوء أزمة FTX وقواعد MiCA"، مجلة البحوث القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة (مصر)، المجلد 42، ع 2، د.ط، 2024، ص 310-345.

² Regulation (EU) 2023/1114 of the European Parliament and of the Council of 31 May 2023 on markets in crypto-assets (MiCA), Official Journal of the European Union, OJ L 150, 9 June 2023, p. 40.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

1. الإفصاح للمُصدرين (في حالات العروض الأولية) : بدلاً من نشرة الإصدار التقليدية، تفرض التشريعات الحديثة مثل MiCA على مُصدري العملات الرقمية نشر "كتاب أبيض" منظم يتضمن على الأقل:

- المعلومات التقنية : شرح مفصل لتقنية البلوك تشين المستخدمة، وآليات الإجماع (Consensus Mechanism)، والشفرة المصدرة (Codebase) .
- الملف الشخصي : بيانات عن الفريق المؤسس، وخبراتهم السابقة، وحوكمة المشروع.
- الملف المالي : خطة استخدام عائدات الطرح، وتحليل المخاطر المرتبطة بالمشروع، وسياسات التسييل (Liquidity Arrangements).
- المخاطر : بيان واضح للمخاطر التقنية والقانونية والسوقية التي قد تواجه حاملو العملة.

2. الإفصاح للمنصات : (Transparency of Platforms) يجب على المنصات الكشف عن سياسات الإدراج (Listing Policy) ، وكيفية اختيار العملات المتاحة للتداول، والشفافية في آليات تسعير الأصول وتنفيذ الأوامر، لضمان عدم وجود تضارب في المصالح أو تلاعب بالسوق.

ثالثاً: متطلبات الامتثال للمتعاملين (المستثمرين والمستخدمين)

لا تقتصر متطلبات الامتثال على الشركات؛ بل تُلزم التشريعات الحديثة المستثمرين أيضاً في عدة جوانب:

1. الامتثال الضريبي : (Tax Compliance) في العديد من الدول التي نظمت العملات الرقمية (مثل الولايات المتحدة، كندا، أستراليا، وأجزاء من أوروبا)، يُلزم المستثمرون بالإبلاغ عن أرباح رأس المال الناتجة عن تداول العملات الرقمية في إقراراتهم الضريبية السنوية يجب على المنصات في كثير من الأحيان إصدار تقارير ضريبية للمستخدمين مثل نموذج 1099-B-في الولايات المتحدة لتمكينهم من الوفاء بالتزاماتهم الضريبية¹.

¹ Internal Revenue Service (IRS), Taxation of Virtual Currency Transactions under Infrastructure Investment and Jobs Act (Form 1099-B Implementation), Department of the Treasury, Washington, D.C., 2024, p. 5.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

○ ملاحظة : في بعض التشريعات، تُعفى المعاملات الصغيرة أو عمليات الصرف الشخصية من الإبلاغ، إلا أن المعاملات التجارية تخضع لرقابة صارمة.

2. السلوك السوقي : (Market Conduct) يُحظر على المتعاملين (خاصة أفراد الداخل والمحترفين) القيام بممارسات التلاعب بالسوق، مثل استخدام المعلومات الداخلية (Insider Trading)، أو عمليات "الضخ والتفريغ" (Pump and Dump)، أو التداول السمك (Wash Trading)، وتعتبر هذه الممارسات جرائم يعاقب عليها القانون بموجب قوانين الأوراق المالية المعمول بها.

المبحث الثاني: المخاطر القانونية والاقتصادية للعملات الرقمية وآثارها في قيم المسؤولية القانونية

المطلب الأول: المخاطر القانونية والاقتصادية للعملات الرقمية

شهد العالم في العقد الأخير تحولاً جذرياً في المشهد المالي العالمي بظهور وانتشار العملات الرقمية والافتراضية، بوصفها أداة مالية مبتكرة تعيد تعريف مفاهيم الدفع والاستثمار والقيمة، ومع أن هذه التقنية وعدت بإحداث ثورة في كفاءة المعاملات وتقليل التكاليف والشمول المالي، إلا أن تطبيقها العملي كشف عن جانب مظلم مليء بالتحديات والمخاطر التي تجاوزت في كثير من الأحيان القدرات التشريعية والرقابية التقليدية.

إن الطبيعة الهجينة للعملات الرقمية التي تجمع بين خصائص العملة والسلع والأصول المالية بالإضافة إلى طابعها اللامركزي واعتمادها على التشفير، قد خلق بيئة فريدة تتسم بعدم اليقين وارتفاع درجة المخاطرة، هذه المخاطر لا تقتصر على الجانب الأمني المرتبط بالقرصنة والاحتيال فحسب، بل تمتد لتشمل مخاطر اقتصادية macroscale تهدد استقرار الأسواق المالية وتضعف السيادة النقدية للدول¹.

وانطلاقاً من مبدأ أن "الوقاية خير من العلاج"، فإن استجلاء طبيعة هذه المخاطر وفهم أبعادها القانونية والاقتصادية يُعد خطوة تمهيدية ضرورية وضرورية لوضع أي أطر تنظيمية فعالة، ولهذا سيركز هذا المطلب على تشرح المخاطر المرتبطة بالعملات الرقمية من خلال ثلاثة زوايا رئيسية حيث نتناول أولاً المخاطر الأمنية والجنائية الناتجة عن بيئة الاحتيال والجرائم الإلكترونية، ثم ننقل إلى المخاطر الاقتصادية الفردية والسوقية المتمثلة في المضاربة والتقلبات السعرية الحادة، وأخيراً نحلل التأثيرات البنوية العميقة لهذه العملات على السيادة النقدية للدولة والاستقرار المالي العام.

¹ محمد جاسم العبيدي، العملات الرقمية: نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 2021، ص 62.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

الفرع الأول: مخاطر الاحتيال والجرائم الإلكترونية

تُعد العملات الرقمية، نظراً لطبيعتها اللامركزية واعتمادها على التشفير وتقنية البلوك تشين، بيئة خصبة لجذب أنواع الأنشطة الإجرامية والحيل الاحتيالية، إن الخصوصية العالية التي توفرها هذه العملات، مقترنة بصعوبة تتبع المعاملات في بعض الأحيان، تخلق تحديات أمنية و قانونية جسيمة للمستثمرين والجهات الرقابية على حد سواء، ويمكن تفصيل هذه المخاطر في النقاط التالية:

1 . **عمليات الاحتيال المالي : (Scams)** تتنوع أساليب الاحتيال في عالم العملات الرقمية، وتأخذ أشكالاً خبيثة تستغل جهل المستخدمين أو طمعهم، ومن أبرزها¹:

- **مخططات بونزي (Ponzi Schemes)** وهي عمليات وهمية تعد المستثمرين بعوائد خيالية ومرتفعة جداً في فترة قصيرة، وتعتمد في أساسها على أموال المشتركين الجدد لدفع أرباح للمشتركين القدامى، حتى تنهار المخططات ويهرب المتلاعبون بالأموال.
- **العملات الوهمية : (Rug Pulls)**² يقوم المطورون بإنشاء عملة رقمية جديدة والترويج لها بشكل مكثف، وبمجرد جمع مبلغ كبير من المستثمرين والسيولة، يقوم المطورون بسحب كل الأموال فجوة واختفاء المشروع، تاركين المستثمرين بعملات لا قيمة لها.
- **عروض العملات الأولية المزيفة : (Fake ICOs)** حيث تقوم شركات وهمية بطرح عملات رقمية جديدة وجمع تمويل من الجمهور دون نية حقيقية لإطلاق مشروع تقني، مستغلة غياب الرقابة الصارمة في بعض الدول.

2. **جرائم الاختراق وسرقة المحافظ :** تعتبر المنصات التي تتعامل بالعملات الرقمية (البورصات والمحافظ الإلكترونية) هدفاً دائماً للقراصنة بسبب القيمة المالية الكبيرة المخزنة رقمياً.

- **اختراق البورصات :** نجح الهاكرز في مرات عديدة في اختراق أنظمة أمنية لبورصات كبرى، مما أدى إلى سرقة ملايين الدولارات من العملات الرقمية، ومما يزيد من خطورة هذا النوع هو صعوبة استرداد الأموال المسروقة نظراً للطبيعة اللارجعية للمعاملات. (Irreversibility)

¹ Federal Trade Commission (FTC), "Consumer Protection Report: How Crypto Scams Deceive Investors globally", FTC Data Spotlight, Washington, D.C., USA, 2025, p.3.

² United States Department of Justice (DOJ), "The Anatomy of Crypto-Ponzi and Rug Pull Enforcement Actions: A Report by the National Cryptocurrency Enforcement Team (NCET)", DOJ, Washington, D.C., 2024, p.8.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

• سرقة مفاتيح الوصول : (Private Keys) يتم عبر برمجيات خبيثة (Malware) أو هجمات "التصيد" (Phishing)، حيث يقوم المحتالون بخدع المستخدمين للحصول على مفاتيح محافظهم الرقمية، مما يمنحهم سيطرة كاملة على الأصول وسرقتها فوراً.

3. دور العملات الرقمية في تمويل الجرائم وغسيل الأموال : تُفضل الجماعات الإجرامية المنظمة وشبكات غسيل الأموال العملات الرقمية لعدة أسباب¹:

- إخفاء الهوية : على الرغم من أن سجل المعاملات (Blockchain) علني، إلا أن هوية المالك غالباً ما تكون مشفرة أو تمثل بعناوين رقمية، مما يجعل تحديد الشخص الطبيعي خلف العنوان أمراً معقداً يتطلب أدوات تقنية متقدمة.
- التحايل على النظام المالي : تُستخدم العملات الرقمية لنقل الأموال عبر الحدود دون المرور بالقنوات المصرفية التقليدية الخاضعة لقوانين "معرفة العميل" (KYC) و"مكافحة غسيل الأموال" (AML)، مما يسهل عمليات تهريب الأموال وتمويل الإرهاب.

4. برامج الفدية : (Ransomware) شهد العالم ارتفاعاً ملحوظاً في هجمات برامج الفدية التي تقوم بتشغيل بيانات ضحايا (أفراد أو شركات أو حتى مؤسسات حكومية) والمطالبة بدفع فدية بعملة رقمية (غالباً بيتكوين) لاستعادة البيانات، يفضل المهاجمون العملات الرقمية لأنها تتيح لهم استلام الفدية بشكل مجهول وسريع دون التعرض لخطر تتبعهم من قبل البنوك أو السلطات.

الفرع الثاني: مخاطر المضاربة والتقلبات المالية على المتعاملين

تُعد التقلبات السعرية (Volatility) واحدة من أبرز السمات المميزة للعملات الرقمية، والتي تشكل في الوقت ذاته سلاحاً ذا حدين. فبينما توفر فرصاً لتحقيق عوائد مرتفعة، إلا أنها تتطوي على مخاطر جسيمة قد تؤدي إلى خسائر فادحة للمتعاملين، وتشكل تهديداً للاستقرار المالي للأفراد والمؤسسات. ويمكن تفصيل هذه المخاطر على النحو التالي²:

¹ Interpol, "Global Cybercrime Threat Assessment: The Proliferation of Ransomware and Illegal Crypto-Clearing Networks", Interpol Cybercrime Directorate, Lyon, France, 2024, p. 14.

² محمد جاسم العبيدي، مرجع سابق، ص 114.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

1. **التقلبات السعيرية الحادة والغنيمة** : تتسم أسواق العملات الرقمية بعدم الاستقرار الشديد مقارنة بالأسواق المالية التقليدية (الأسهم والعملات الأجنبية)، فقد تشهد العملة الرقمية ارتفاعاً في قيمتها بنسبة تفوق 20% أو 30% في ساعات قليلة، لتتهار بعدها وتخسر نفس النسبة أو أكثر.

• **الأثر على المتعاملين** : هذا التذبذب يجعل من الصعب على المستثمرين التنبؤ بالحركة المستقبلية للسوق، مما يعرض محافظهم الاستثمارية للخسارة الجسيمة في فترات زمنية قصيرة جداً، خاصة لمن يدخلون السوق بنية "الاستثمار طويل الأجل" فيجدون أنفسهم مضطرين للخروج بخسارة نتيجة الهلع المالي (Panic Selling).

2. **الطابع المضاربي وتكوين الفقاعات** : تهيمن المضاربة على غالبية التعاملات في سوق العملات الرقمية، حيث يدخل المتعاملون للسوق بهدف الشراء بسعر منخفض والبيع بسعر أعلى في وقت قصير (المضاربة اليومية أو اليومية داخل اليوم) بدلاً من التعامل بها كوسيلة للدفع أو تخزين للقيمة¹.

• **مخاطر الفقاعات** : يؤدي الاندفاع الجماعي (FOMO – Fear Of Missing Out) إلى تضخيم أسعار بعض العملات بشكل مبالغ فيه ليتجاوز قيمتها الحقيقية، مما يخلق "فقاعات مضاربة"، وعندما تنفجر هذه الفقاعات، تنهار الأسعار فجأة، مما يسبب إفلاساً لكثير من المتعاملين الصغار الذين يلجؤون للاقتراض لتمويل مضارباتهم².

3. **مخاطر الرافعة المالية** : (Leverage Risks) تتيح العديد من منصات تداول العملات الرقمية للمستخدمين التداول بالرافعة المالية) أي التداول بأموال أكبر بكثير من رأس مالهم الفعلي، مثل 10x أو 100x.

• **مخاطر التصفية القسرية** : في بيئة شديدة التقلب، تؤدي حركة سعرية بسيطة معاكسة لتوقعات المتعامل إلى "تصفية" مركزه (Liquidation) وخسارة رأس المال بالكامل في لحظات، هذا الآلية تضخم المخاطر وتجعل التداول أشبه بالمقامرة منه للاستثمار الحقيقي.

4. **التلاعب بالسوق** : (Market Manipulation) نظراً لصغر حجم بعض أسواق العملات الرقمية مقارنة بالأسواق التقليدية، فهي عرضة للتلاعب من قبل ما يُعرف بـ "الحيتان" (Whales) "وهم الأشخاص أو الكيانات التي تمتلك كميات هائلة من العملات.

¹ محمد جاسم العبيدي، المرجع السابق، ص 120.

² المرجع نفسه، ص 122.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

- عمليات الضخ والتفريغ : (Pump and Dump) يقوم هؤلاء بشراء كميات كبيرة لرفع السعر اصطناعياً، ثم يقومون ببيعها فجأة لتحقيق الأرباح، تاركين باقي المتعاملين (خاصة المبتدئين) يتحملون الخسائر الناتجة عن الانهيار الحاد للسعر.

5. التأثير النفسي وعدم اليقين : تؤدي هذه التقلبات إلى ضغوط نفسية هائلة على المتعاملين، تؤدي أحياناً إلى اتخاذ قرارات متهورة ومبنية على العواطف بدلاً من التحليل المنطقي، كما أن عدم وجود "سعر عادل" محدد للعملات الرقمية (بسبب غياب أصول ملموسة تدعمها في الغالب) يجعل عملية تقييم المخاطر أمراً في غاية الصعوبة.

الفرع الثالث: تأثير العملات الرقمية على السيادة النقدية والاستقرار المالي

أثر العملات الرقمية الافتراضية على السياسة النقدية

تؤثر العملات الرقمية الافتراضية على النقود بشكل ملموس في المتغيرات الاقتصادية الآتية¹:

1 العرض الكمي للنقد : قد يؤدي تداول العملات الرقمية الافتراضية على نطاق واسع إلى التضخم في العرض النقدي داخل القطر الواحد، وبالتبعية إلى مستويات العرض الكمي الدولي، وهو ما قد يتسبب في تشكل فقاعة مالية عالمية يمكن أن تنفجر في أي لحظة خاصة مع التقلبات المستمرة في قيمتها وتأرجحها بشكل كبير، وهذا قد يسهم في زيادة معدلات التضخم العالمي.

2 توليد النقود : ستتأثر قدرة الجهاز المصرفي في كل دولة على توليد النقود، فطبيعة العملات الرقمية الافتراضية وآلية تبادلها لا تتيح إمكانية ذلك، لأنه يتم نقل كمية النقود الموجودة من مالك لآخر ومن محفظة لأخرى.

3 حجم النقود داخل الاقتصاد : سوف يزداد حجم النقود المتداولة خارج النظام المصرفي، لأن هذه النقود لن تدخل ضمن مقاييس البنك المركزي لحجم النقود، وسيُنتج عنها زيادة في العرض الكمي للنقد داخل الاقتصاد، وهي غير مأخوذة في الحساب عند اتخاذ السياسة النقدية، كما ينتج عنها أيضاً نقص الطلب على النقود القانونية (الورقية التقليدية)، نظراً لإتمام العديد من العمليات التجارية عبر الإنترنت

¹ سارة سعودي، د. عثمان عثمانية، "أثر تداول العملات الرقمية على الاقتصاد وتحديات تبنيها بالجزائر"، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، جامعة العربي التبسي - تبسة، الجزائر، المجلد 08، ع02، 2023، ص ص 41-42.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

بواسطة العملات الافتراضية، مما ينعكس بشكل مباشر على قدرة البنك المركزي في اتخاذ السياسات النقدية المناسبة

4 الكساد والتضخم : يحدث في بعض الأحيان أن ترتفع قيمة الوحدة الواحدة من العملات الافتراضية بسبب ارتفاع الطلب عليها وندرتها، مما ينتج عنه ارتفاع قيمة العملة وانخفاض الأسعار وزيادة رغبة الأفراد في الاحتفاظ بالنقد، مما يخفض الميل نحو الاستهلاك والاستثمار معاً، لتتشكل حالة انكماش حاد ومدمر للاقتصاد، وهذا يحدث إذا كانت العملة مقصورة على دولة ما (تداول افتراضي مستقبلي)، أما مع عالمية تُمكّن العملة واعتبارها نقداً أي تواجدها بجانب نقود أخرى، قد ينتج عن هذه الحالة مشكلة تضخم التي تتمثل في زيادة عدد الوحدات الافتراضية مع انخفاض الطلب عليها مما يؤدي إلى انخفاض قيمتها، وبالتالي ارتفاع أسعار السلع والخدمات، وهذا يحدث إذا كانت العملة مقصورة على دولة ما، وهو ما ينتج عنه كذلك عدم الاستقرار المستمر، والاستقرار شرط أساسي لاقتصاديات التبادل.

أثر العملات الرقمية في الاستقرار المالي

يُعد التأثير المحتمل للعملات الرقمية، وعلى رأسها "البيتكوين"، على الاستقرار المالي للقطاعات المصرفية والاقتصادات الوطنية، أحد أكثر الجوانب إثارة للجدل في الأدبيات الاقتصادية الحديثة، وقد حذر "صندوق النقد العربي" بوضوح من أن المخاطر التي تنطوي عليها هذه الأصول ليست مجرد مخاطر فردية، بل هي مخاطر منهجية مرتبطة بشكل جوهري بطبيعة استخدام هذه العملية وحساسية أسعارها للتقلبات السوقية الحادة. ونظراً للتزايد الكبير في أحجام التداول والقيمة السوقية للبيتكوين، فإنه بات يشكل تهديداً حقيقياً ومنتامياً للاستقرار المالي إذا ما تم إدماجه في النظام المالي التقليدي دون ضوابط كافية.

وقد عمل مجلس الاستقرار المالي (FSB)¹ على تقييم آثار العملات الافتراضية على الاستقرار المالي وخلص إلى أنه، استناداً إلى المعلومات المتاحة، لا تشكل الأصول المشفرة خطراً جوهرياً على الاستقرار المالي العالمي في هذا الوقت، وبالرغم من ذلك تثير هذه الأصول العديد من التحديات المتعلقة بالسياسات العامة، وهناك حاجة إلى المراقبة اليقظة في ضوء سرعة تطورات السوق، لكن إذا

¹ Financial Stability Board (FSB), "The Financial Stability Implications of Crypto-Assets: Monitoring Framework and Future Risks", FSB Secretariat Reports, Basel, Switzerland, 2024, p.7.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

استمر استخدام العملات المشفرة في التطور، فقد يكون لذلك آثار على الاستقرار المالي في المستقبل، قد تتضمن هذه الآثار:

- آثار الثقة ومخاطر السمعة على المؤسسات المالية والهيئات المشرفة والتنظيمية.
 - المخاطر الناشئة عن الاستعمال المباشر أو غير المباشر المعاملات المشفرة من طرف المؤسسات المالية.
 - المخاطر الناشئة عن استخدام العملات المشفرة على نطاق واسع في المدفوعات والتسويات.
- وعلى صعيد آخر، وسع "صندوق النقد العربي" نطاق التحذير ليشمل المخاطر القانونية والأمنية، مؤكداً أن البيبتكوين والعملات المشفرة الأخرى توفر بيئة تقنية ومالية تشجع على التحايل على القواعد الراسخة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (AML/CFT) وتكمن خطورة هذه العملات في قدرتها الكامنة على "إخفاء هوية التحويلات"، مما يمنح مجهولية عالية لأطراف المعاملة¹.

المطلب الثاني: المسؤولية وآليات حماية المتعاملين

تفرض الطبيعة الافتراضية واللامركزية للمعاملات المرتبطة بالأصول والعملات الرقمية تحديات قانونية غير مسبقة تضع القواعد الكلاسيكية للمسؤولية المدنية تحت محك الاختبار، إذ لم يعد التعامل محصوراً بين أطراف واضحة الهوية، بل أصبحت "منصات التداول" (Exchanges) والوسطاء الرقميين (Brokers) يقومون بدور جوهري في توجيه وإتمام هذه العمليات، مما يستدعي تكييف مقتضيات المسؤولية المدنية بشقيها العقدي والتقصيري لاستيعاب الإخلالات والأنشطة الضارة في هذه البيئة المشفرة.

الفرع الأول: المسؤولية المدنية (عقدية وتقديرية) للمنصات والوسطاء

لتحديد النظام القانوني الحاكم للمسؤولية المدنية لمنصات تداول العملات الرقمية والوسطاء، يقتضي الأمر تفتيت الرابطة القانونية التي تجمعهم بالمتعاملين، فإذا كان الضرر ناشئاً عن إخلال بالتزامات مستمدة مباشرة من العقد الإشراكي أو شروط الخدمة، كنا بصدد مسؤولية عقدية، أما إذا انتفى

¹ صندوق النقد العربي، "تداعيات الأصول الافتراضية على الاستقرار المالي في الدول العربية: التحديات والمقاربات التنظيمية"، تقارير أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة، 2024، ص 11.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

العقد أو كان الضرر ناتجاً عن إخلال بالتزام قانوني عام يمس بالغير، فإن المسؤولية التقصيرية هي التي تتصدر المشهد.

أولاً: المسؤولية العقدية للمنصات والوسطاء الرقميين

تقوم المسؤولية العقدية للمنصات عند إخلالها بالالتزامات الناشئة عن "عقد الانضمام الإلكتروني" أو ما يُعرف بـ "شروط وأحكام الخدمة" (Terms of Service) الصادرة عنها والتي يوافق عليها المستخدم بنقرة زر واحدة. وتتفرع هذه الالتزامات إلى عدة مستويات تقنية وقانونية:

1. **الالتزام بضمان سلامة المحفظة الرقمية والأمان التقني:** تلتزم المنصة كأصل عام بتوفير بنية تحتية برمجية محصنة ضد الاختراقات السيبرانية (Cyber-attacks). فإذا ثبت أن المنصة تعرضت لثغرة أمنية ناتجة عن إهمال في تحديث بروتوكولات التشفير أو حماية المفاتيح الخاصة (Private Keys) المودعة لديها، فإنها تكون قد أخلت بالتزام عقدي بتحقيق نتيجة أو ببذل عناية مشددة حسب تكييف طبيعة العقد مما يوجب قيام مسؤوليتها المدنية عن ضياع أصول العملاء¹.

2. التكييف القانوني للالتزام (بين بذل عناية وتحقيق نتيجة):

يميل الفقه القانوني الحديث إلى تكييف التزام المنصات بحفظ الأصول الرقمية للمتعاملين على أنه التزام بتحقيق نتيجة فيما يتعلق بالسلامة البرمجية ضد الاختراقات القياسية، نظراً لأن المنصة تستأثر بالسيطرة التقنية الكاملة على الخوادم والمحافظ الساخنة (Hot Wallets)، وفي المقابل يُكيف التزامها بإتمام الصفقات وتحديث الأسعار اللحظية في أوقات الذروة واضطراب السوق بأنه التزام ببذل عناية صادقة ومعقولة تتفق مع معايير الكفاءة المهنية المعتادة في قطاع التكنولوجيا المالية (Fintech)².

3. مدى مشروعية شروط الإعفاء من المسؤولية العقدية:

¹ مابينو جيلالي، "الإستخدام الإجرامي للعملات المشفرة"، مجلة القانون والعلوم السياسية، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، المجلد 06، ع02، 2020، ص 138.

² هبة الله محمد علاء الدين منصور، "التوجه نحو التنظيم القانوني للعملات الافتراضية: دراسة تحليلية معمقة"، مجلة القانون والاقتصاد، ملحق العدد 97، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 2023، ص 480.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

تدرج معظم المنصات الدولية شروطاً تعسفية تقضي بإعفائها المطلق من المسؤولية في حال حدوث قرصنة، أو تجميد للحسابات، أو انهيار في النظام البرمجي، بالرجوع إلى القواعد العامة في القانون المدني الجزائري والمقارن، فإن هذه الشروط تقع باطلة بطلاناً مطلقاً إذا استغرقت خطأً جسيماً أو غشاً من جانب المنصة (كالاتناع العمدي عن صيانة الخوادم أو التواطؤ الداخلي من الموظفين)، فضلاً عن كونها شروطاً إذعانية يملك القاضي سلطة تعديلها أو إعفاء الطرف المدعن منها حمايةً للمتعامل الطرف الضعيف في الرابطة العقدية¹.

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للمنصات والوسطاء الرقميين

تتحقق المسؤولية التقصيرية للمنصات والوسطاء في الفرضيات التي يغيب فيها الرابط العقدي المباشر، أو عندما يتجاوز الفعل الضار حدود الالتزامات العقدية ليمثل خرقاً لالتزام قانوني عام بعدم الإضرار بالغير، وتتجلى تطبيقاتها في محورين أساسيين:

1. المسؤولية عن الخطأ في الرقابة والتحقق (مكافحة غسل الأموال وتبييضها):

تفرض التشريعات المالية المقارنة (مثل قواعد MiCA الأوروبية وتوجيهات FINMA) التزامات صارمة على المنصات بضرورة تطبيق بروتوكولات "اعرف عميلك" (KYC) ومكافحة غسل الأموال (AML). فإذا تراخت المنصة في التحقق من هوية مستخدميها، وتم استغلال نظامها البرمجي من قبل شبكات إجرامية لتنفيذ عمليات احتيال واسعة أو تبييض أموال أدت إلى إلحاق أضرار مادية بمتعاملين آخرين أو بالغير، فإن هذا التراخي يُعد خطأً تقصيرياً مستوجباً للتعويض، لكونه إخلالاً بواجب الحيطة والحذر الذي تفرضه المعايير المهنية².

¹ فطومة بودلال، "آليات حماية المستهلك الإلكتروني"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة جيلالي ليايس - سيدي بلعباس، الجزائر، المجلد 08، ع02، 2022، ص 690.

² عابد صونية، "العملات الرقمية والاستقرار المالي - المزايا والمخاطر والتحديات"، أعمال الملتقى الدولي حول: العملات الرقمية وتحديات الأمن السيبراني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة طاهري محمد - بشار، الجزائر، نوفمبر 2024، ص 4.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

2. الخطأ في تقديم الاستشارات والتضليل الإعلاني:

تقوم المسؤولية التقصيرية للوسطاء والمنصات عند قيامهم بالترويج لعملات رقمية وهمية أو أصول مشفرة عالية المخاطر (مثل مشاريع الاحتيال القائمة على سحب السيولة أو ما يعرف بـ Rug Pulls) دون تقديم تحذيرات كافية وموضوعية تضمن الشفافية، إن إغفال التنبيه بطبيعة التقلبات السعرية الحادة أو إخفاء حقيقة أن أصحاب المشروع يملكون السيطرة المطلقة على العقود الذكية (Smart Contracts) يُعد تدليساً تقصيرياً وسلوكاً مضللاً يؤدي إلى تدمير الذمة المالية للمستثمر¹.

3. إثبات علاقة السببية والخطأ التقني المشترك:

يثار إشكال قانوني دقيق في البيئة الرقمية حول إثبات الرابطة السببية بين خطأ المنصة والضرر الواقع، نظراً لتدخل عوامل برمجية معقدة أو "أطراف مجهولة" (Hackers) لتأسيس المسؤولية التقصيرية، يجب على المدعي (المتعامل المتضرر) الاستعانة بخبرة معلوماتية جنائية (Digital Forensics) لإثبات أن الثغرة المسببة للضرر ترجع مباشرة إلى نقص بنوي في خوادم المنصة، وليس إلى خطأ العميل نفسه (كإهماله في حماية كلمات المرور الخاصة به أو وقوعه ضحية للهندسة الاجتماعية)، حيث يؤدي الخطأ المشترك للعميل إلى إنقاص مبلغ التعويض أو نفي المسؤولية عن المنصة جزئياً².

الفرع الثاني: المسؤولية الجنائية المرتبطة بالعملات الرقمية

إن القول بوجود أطر للمسؤولية المدنية تحكم علاقة المتعاملين بالمنصات والوسطاء الافتراضيين، يظل عاجزاً عن توفير الحماية الشاملة للنظام العام الاقتصادي والمعلوماتي، إذ كشف الواقع العملي عن قصور بنوي في القواعد العامة للقانون المدني - لا سيما أحكام المسؤولية التقصيرية والتعويض المالي - عن جبر الأضرار السيبرانية ذات الطابع "المطلق"³.

¹ نبيل وناس، "المستجدات القانونية للعملات الرقمية المشفرة"، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، جامعة الحاج لخضر - باتنة 1، الجزائر، المجلد 06، ع02، 2023، ص 1012.

² سارة سعودي، د. عثمان عثمانية، "أثر تداول العملات الرقمية على الاقتصاد وتحديات تبنيها بالجزائر"، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة، الجزائر، المجلد 08، ع02، 2023، ص 44.

³ ماينو جيلالي، مرجع سابق، ص 139.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

فالأضرار الناشئة في الفضاء الافتراضي المشفر تتسم باللامادية، وسرعة الانتشار العابرة للحدود، وصعوبة إثبات علاقة السببية نتيجة حجب الهوية الرقمية، مما يجعل فكرة "إعادة الحال إلى ما كان عليه" مستحيلة مادياً، ويُحيل التعويض النقدي إلى آلية غير مجدية في مواجهة الأنشطة الضارة التي تفوق الملائة المالية للوسطاء¹.

وأمام هذا العجز الإجرائي والموضوعي لقواعد القانون الخاص، غدا من الضروري تفعيل آليات الردع العقابي المقررة في القانون العام؛ بهدف نقل الحماية من دائرة المصلحة الخاصة للمتعامل المتضرر إلى دائرة المصلحة العامة للمجتمع والدولة، مستندين في ذلك إلى نصوص قانون العقوبات والتشريعات الجزائية الخاصة وموقف المشرع الجزائري الصارم².

أولاً: الأفعال المكونة للجريمة المعلوماتية الواقعة "على" العملات الرقمية

تتحقق المسؤولية الجنائية في صورتها الأولى عندما تصبح التكنولوجيا الرقمية والعملات المشفرة بذاتها محلاً للاعتداء الجرمي، وهو ما يضع القواعد التقليدية لقانون العقوبات أمام معضلة التكيف، ويوجب تفعيل النصوص المستحدثة المتعلقة بالجرائم السيبرانية³.

1. قرصنة المحافظ الإلكترونية واختراق النظم: لا يقع فعل الاستيلاء على العملات الرقمية تحت التكيف التقليدي لجريمة "السرقه" التي تشترط وجود محال مادي (منقول مادي مملوك للغير) وفق المادة 350 من قانون العقوبات الجزائري⁴.

ولتجاوز هذا العقبة الفقهية، يتم تفعيل أحكام القسم السابع مكرر من قانون العقوبات المتعلق بـ "المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات"، حيث يُكيف فعل اختراق المحافظ الساخنة التابعة للمنصات أو المفاتيح الخاصة (Private Keys) للأفراد على أنه جناية أو جنحة الدخول أو البقاء

¹ هبة الله محمد علاء الدين منصور، مرجع سابق، ص 485.

² مزاجه تواتية، "العملات الرقمية في الجزائر: بين الموقف الاحترازي والتحول الرقمي"، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم، الجزائر، المجلد 09، ع 02، 2025، ص 102.

³ طالب محمد كريم، "التنظيم القانوني للعملات المشفرة"، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: قانون خاص، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي مغنية، الجزائر، 2019، ص 54.

⁴ انظر: المادة 350 من الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 8 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات الجزائري، المعدل والمتمم.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

العدي عن طريق الاحتيال في كل أو جزء من نظام معالجة آلية للمعطيات، المنصوص عليها في المواد 394 مكرر وما بعدها، لا سيما إذا ترتب على ذلك محو المعطيات أو تعديلها أو تخريبها¹.

2. **برمجيات الفدية الخبيثة (Ransomware):** يُعد هجوم برمجيات الفدية من أخطر الاعتداءات السيبرانية التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالعملات الرقمية؛ حيث يقوم الجاني بتشفير بيانات المؤسسات أو الأفراد ولا يطلب الفدية إلا عبر عملات مشفرة مجهولة الهوية (مثل البتكوين أو المونيرو) لتفادي الملاحقة البنكية²، هذا الفعل يُكيف جنائياً في التشريع الجزائري كجرم الابتزاز والتهديد المقترن بجناية الدخول إلى نظم معالجة المعطيات الوطنية، وهي أفعال تتضافر في تجريمها أحكام قانون العقوبات مع التدابير الوقائية الواردة في القانون رقم 04-09 المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها³.

ثانياً: الاستخدام الإجرامي للعملات الرقمية كأداة دفع وتنفيذ

لا تقتصر المسؤولية الجنائية على الاعتداءات البرمجية، بل تمتد لتشمل اتخاذ العملات الرقمية وسيلة مثالية لتسهيل الأنشطة الإجرامية التقليدية العابرة للحدود، مستغلة في ذلك ميزة اللامركزية وغياب سلطة رقابية مركزية تتبع حركة الأموال⁴.

1. **جناية غسل الأموال وتمويل الإرهاب عبر الفضاء الافتراضي:** تشكل العملات المشفرة ملاذاً آمناً لشبكات الجريمة المنظمة لإعادة تدوير الأموال القذرة الناتجة عن أنشطة غير مشروعة، إذ تتيح التكنولوجيا الرقمية تحويل المبالغ فوراً بين محافظ مجهولة الهوية عبر تقنيات الخلطات الرقمية (Tumblers/Mixers)، مما يقطع "أثر التدقيق" المالي (Audit Trail) الذي تعتمد

¹ نبيل وناس، مرجع سابق، ص 1015.

² عائشة بوتلجة، عابد نصيرة، "العملات الافتراضية، تداولها ومخاطرها"، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، الجزائر، المجلد 06، ع01، مارس 2022، ص 114.

³ القانون رقم 04-09، المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق لـ 5 أوت 2009، المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009.

⁴ عابد صونية، مرجع سابق، ص 6.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

عليه البنوك المركزية¹، وبناءً على ذلك، يتم تحريك المسؤولية الجنائية استناداً إلى أحكام قانون الوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها (السيما التعديل الأخير بموجب القانون رقم 01-23، حيث يُعد استخدام الأصول الافتراضية لإخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع للأموال ظرفاً مشدداً يستوجب قيام المسؤولية الجزائية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين (كالمنصات المتواطئة)².

2. التجارة غير المشروعة عبر الإنترنت المظلم (Dark Web): تُمثل العملات المشفرة القوة النقدية المحركة لأسواق الإنترنت المظلم، حيث تُستخدم كأداة دفع حصرية لشراء الأسلحة غير المرخصة، المخدرات، والسلع المحظورة قانوناً³. إن هذا الاستخدام يقع تحت طائلة التجريم الموضوعي الخاص بكل جنائية (كقانون مكافحة المخدرات والاتجار بالبشر)، حيث تُعامل العملة الرقمية هنا معاملة "وسيلة لتسهيل الجريمة" وتخضع للمصادرة الرقمية من قبل الجهات القضائية المختصة⁴.

ثالثاً: خصوصية المقاربة الجنائية للمشروع الجزائري (الحظر المطلق)

يتميز موقف المشرع الجزائري من المسؤولية الجنائية المرتبطة بالعملات الرقمية بخصوصية حمائية شديدة الصرامة، تنبثق من تقديم اعتبارات الأمن القومي والسيادة النقدية على اعتبارات الانفتاح المالي الاقتصادي⁵.

¹ عابد صونية ، مرجع سابق، صفحة 6.

² فؤاد بن حدو، "العملة الرقمية الحكومية: آلية عملها وضوابط إصدارها"، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة الشهيد أحمد زبانة - غليزان، الجزائر، المجلد 05، ع 02، 2022، ص 14.

³ القانون رقم 01-23، المؤرخ في 16 رجب عام 1444 الموافق لـ 7 فيفري 2023، المعدل والمتمم للقانون رقم 05-01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 08، الصادرة بتاريخ 15 فيفري 2023.

⁴ عبد الله ناصر عبيد نصيري الزعابي، "التنظيم القانوني للعملات الرقمية المستحدثة في التشريع الإماراتي والمقارن"، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، الإمارات، 2018، ص 41.

⁵ مزاجة تواتية، مرجع سابق، ص 105.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

1. التكييف القانوني لمخالفة نص المادة 117 من قانون المالية لسنة 2018: على النقيض من التشريعات المقارنة (مثل التشريع الأوروبي MiCA الذي ينظم المسؤولية عبر قواعد الامتثال)، حسم المشرع الجزائري موقفه بموجب المادة 117 من قانون المالية لعام 2018 التي نصت صراحة على: "يمنع شراء العملة الافتراضية وبيعها واستعمالها وحيازتها...".¹ يترتب على هذا النص أن مجرد حيازة العملة المشفرة أو إنشائها عبر عملية التعدين (Mining) داخل الإقليم الوطني يُعد فعلاً مجرمًا لذاته، بغض النظر عن حسن أو سوء نية المتعامل، وبغض النظر عما إذا كان قد استخدمها في جرم آخر أم لا.²

2. الارتباط بالتشريع الخاص بالصرف وحركة رؤوس الأموال: تكتمل أركان المسؤولية الجنائية للمتعامل بالعملات الرقمية في الجزائر بربط فعل التداول بـ الأمر رقم 96-22 المتعلق بالقمع المخالفات التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج المعدل والمتمم، إذ إن شراء عملات رقمية من منصات أجنبية (مثل Binance) عبر بطاقات دفع دولية أو عبر آلية (P2P) يُكيف قانوناً على أنه تهريب مقنع لرؤوس الأموال، ومخالفة صارمة لإجراءات الصرف الإلزامية التي يفرضها بنك الجزائر، مما يعرض الفاعل لعقوبات سالبة للحرية وغرامات مالية مصادرة جسيمة تفرضها المحاكم الجزائرية.³

الفرع الثالث: حماية المستهلك والمستثمر الرقمي (آليات التعويض والضمانات)

إن الطبيعة اللامادية واللامركزية المعقدة التي تتسم بها معاملات العملات الرقمية والأصول المشفرة، تضع المستهلك والمستثمر الرقمي في مركز قانوني يتسم بـ "التبعية التكنولوجية" وعدم تكافؤ المعرفة الرقمية مقارنة بالمنصات ومصدري هذه الأصول، هذا الاختلال البنيوي يفرض ضرورة إيجاد آليات حماية وضمانات قانونية وتقنية تتجاوز القواعد العامة لحماية المستهلك التقليدي، لتمتد إلى ابتكار وسائل تعويض تتناسب مع المخاطر السيبرانية والتقلبات الحادة لهذه

¹ المادة 117 من القانون رقم 17-11، المؤرخ في 27 ديسمبر 2017، المتضمن قانون المالية لسنة 2018، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2017.

² نبيل وناس، مرجع سابق، ص 1021.

³ الأمر رقم 96-22، المؤرخ في 9 جويلية 1996، المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 10 جويلية 1996، المعدل والمتمم.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

الأصول. ولدراسة هذا الموضوع، نقسم هذا الفرع إلى نقطتين أساسيتين: أولاً، الآليات القانونية والتقنية لحماية المستهلك والمستثمر؛ وثانياً، الضمانات وصناديق التعويض عن المخاطر الرقمية.

أولاً: الآليات القانونية والتقنية لحماية المستهلك والمستثمر الرقمي

تتأرجح المقاربات التشريعية في حماية المتعاملين في سوق الأصول الرقمية بين تفعيل الالتزامات التعاقدية الكلاسيكية وبين فرض آليات حماية ذاتية مبنية على التكنولوجيا الذاتية للبلوكشين.

1. الالتزام بالإعلام الرقمي والتحذير من المخاطر : يعد الالتزام بالإعلام حجر الزاوية في حماية رضا المستهلك والمستثمر الرقمي. وفي هذا السياق، تلزم التشريعات المقارنة الحديثة مثل تنظيم الأسواق في الأصول المشفرة الأوروبي (MiCA) مصدري الأصول الرقمية والمنصات بنشر ما يُعرف بـ "الورقة البيضاء" ولا تقتصر هذه الورقة على الجوانب التقنية، بل يجب أن تتضمن بلغة واضحة وغير مضللة كافة البيانات المتعلقة بالحقوق والالتزامات، والآثار القانونية المترتبة على الاستثمار، مع إبراز "تحذير صريح من مخاطر الخسارة الكلية أو الجزئية لرأس المال".²

أما في التشريع الجزائري، وبالرغم من الموقف الاحترازي الصارم المنصوص عليه في المادة 117 من قانون المالية لسنتين متتاليتين (والتي تجرّم تداول العملات الرقمية)³، إلا أن التحول الرقمي المتسارع وبحث آليات الحماية يقتضي القياس على التزامات المورد الإلكتروني في القانون رقم 05-18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، لاسيما الالتزام بالإعلام المسبق للمستهلك حول شروط العقد، وطبيعة الخدمة، والمخاطر المحدقة بالمعاملة الرقمية.⁴

¹ انظر في تفصيل أحكام تنظيم الأسواق في الأصول المشفرة الأوروبي Yeuk Ka Iris Ng, "The Legal Recognition and Regulation of Digital Assets", Highlights in Business, Economics and Management, Vol. 52, 2025, p. 55.

² هبة الله محمد علاء الدين منصور، مرجع سابق، ص 485..

³ المادة 117 من القانون رقم 17-11، المؤرخ في 27 ديسمبر 2017، المتضمن قانون المالية لسنة 2018، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2017. وانظر حول الموقف الاحترازي الجزائري: مزاج تواتية، "العملات الرقمية في الجزائر: بين الموقف الاحترازي والتحول الرقمي"، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم، الجزائر، المجلد 09، ع 02، ديسمبر 2025، ص 101.

⁴ المواد 11، 12، و 13 من القانون رقم 05-18، المؤرخ في 10 ماي 2018، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 28، الصادرة بتاريخ 16 ماي 2018. وبالمقارنة مع آليات حماية المستهلك الإلكتروني

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

2. آلية الحق في العدول (الرجوع) الرقمي : تعتبر مكنة العدول من أهم آليات حماية المستهلك الإلكتروني نظراً لغياب المعاينة المادية وتأثير وسائل الدعاية الرقمية، ومع ذلك يثير تطبيق هذه الآلية في مجال العملات والأصول الرقمية إشكاليات قانونية معقدة؛ فالتقلبات الفورية والجنونية في أسعار الصرف الرقمية تجعل من منح المستثمر حق العدول خلال فترة محددة (كالأربعة عشر يوماً المقررة في التجارة الإلكترونية) أمراً قد يخل بالتوازن العقدي ويضر بالمنصات، لذا تتجه التشريعات الحديثة إلى حصر حق العدول في مرحلة الاكتتاب الأولي (ICO) وقبل بدء التداول الفعلي في الأسواق الثانوية، شريطة ألا يكون السعر مرتبطاً بتقلبات السوق المالية المقومة خارج سيطرة المصدر¹.

ثانياً: الضمانات وصناديق التعويض عن المخاطر الرقمية

نظراً لعدم كفاية الآليات الوقائية التقليدية أمام الكوارث التقنية، والقرصنة السيبرانية، أو انهيار المنصات (مثل سيناريوهات إفلاس منصات عالمية كبرى)، تبرز الحاجة إلى آليات حماية علاجية تضمن جبر الضرر وحق التعويض.

1. الضمانات التقنية (الحماية عبر الكود) : تتحول التكنولوجيا هنا من مصدر خطر إلى أداة حماية، وهو ما يصطلح عليه فقهيًا بالانتقال من مبدأ "الكود هو القانون (Code is Law)" إلى "القانون هو الكود" (Law is Code)² وتتمثل هذه الضمانات في استخدام "العقود الذكية المبرمجة ذاتياً لتنفيذ الالتزامات، بحيث لا تؤول الأموال أو الأصول إلى الطرف الآخر إلا بعد تحقق الشروط التقنية المحددة سلفاً بشكل مشفر غير قابل للتعديل، مما يقلل من مخاطر الغش، التدليس، أو الامتناع عن التنفيذ³.

في القواعد العامة، فطومة بودلال، "آليات حماية المستهلك الإلكتروني"، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة سيدي بلعباس (الجزائر)، المجلد 08، ع 02، 2022، ص 688.

¹ Luke Lee, "Examining the Legal Status of Digital Assets as Property: A Comparative Analysis of Jurisdictional Approaches", Comparative Legal Studies Journal, King's College London, 2023, p. 12.

² Primavera De Filippi & Samer Hassan, "Blockchain Technology as a Regulatory Technology: From Code is Law to Law is Code", First Monday, Vol. 22, No. 9, September 2017, p 5.

³ نبيل وناس، "مرجع سابق ص 1012.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

2. صناديق ضمان الودائع الرقمية والتعويض : في النظم المصرفية التقليدية، تحمي الدولة المودعين عبر صناديق ضمان الودائع، أما في فضاء الأصول المشفرة، ونظراً لطبيعتها اللامركزية، فإن القواعد العامة للمسؤولية المدنية قد تعجز عن توفير تعويض فعال في حال قرصنة المحافظ الرقمية أو انهيار المنصة نتيجة ثغرات برمجية، تسيساً على ذلك، بدأت الهيئات التنظيمية الدولية مثل هيئة الرقابة المالية السويسرية (FINMA) في فرض شروط صارمة على المنصات المرخصة تلزمها بالاحتفاظ باحتياطيات مالية سائلة، والاشتراك في تأمين إلزامي ضد الحوادث السيبرانية¹.

بالإضافة إلى ذلك، ابتكرت بعض المنصات آليات تعويض ذاتية لحماية عملائها، مثل إنشاء صناديق أصول آمنة للمستخدمين تمول من نسب مستقطعة من رسوم التداول لجبر الأضرار الناشئة عن عمليات الاختراق الخارجي، وهو ما يمثل نموذجاً متطوراً للعدالة التوزيعية وضمان الاستقرار المالي في الأسواق الافتراضية المستحدثة².

الفرع الرابع: تسوية المنازعات (الاختصاص القضائي، التحكيم الرقمي، حجية الأدلة في البلوكشين)

تشير الطبيعة اللامركزية، العابرة للحدود، والمجهولة أحياناً، والتي تتميز بها بيئة الأصول والعملات الرقمية المشفرة إشكالات قانونية وإجرائية معقدة تتحدى القواعد العامة المستقرة في فقه القانونين الدولي الخاص والداخلي؛ إذ إن غياب الوجود المادي للأطراف، وانتفاء سلطة الدولة المركزية على شبكات البلوكشين (Blockchain)، يضع المنظومة القضائية أمام فراغ إجرائي وموضوعي يتطلب إعادة قراءة الآليات التقليدية لتسوية المنازعات وتطويرها بما يتلاءم مع الطبيعة الرقمية الصرفة لهذه المعاملات.

بناءً على ذلك، يقتضي التحليل المنهجي والتفصيلي لهذا الفرع تفكيكه إلى ثلاثة محاور جوهرية: أولاً، إشكالية تحديد الاختصاص القضائي في الفضاء الافتراضي؛ ثانياً، بدائل تسوية المنازعات عبر التحكيم الرقمي والذاتي؛ وثالثاً، القيمة القانونية وحجية الإثبات للأدلة المستخرجة من تكنولوجيا الدفاتر الموزعة أمام القضاء.

¹ عابد صونية، مرجع سابق، ص 4.

² سارة سعودي، عثمان عثمانية، أثر تداول العملات الرقمية على الاقتصاد وتحديات تبنيها بالجزائر"، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، جامعة تبسة، المجلد 08، ع 02، 2023، ص 42.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

أولاً: معضلة تحديد الاختصاص القضائي وتنازع القوانين في منازعات العملات الرقمية

تعد مسألة تحديد المحكمة المختصة إقليمياً وقضائياً وحل معضلة القانون الواجب التطبيق من أعقد العقبات في بيئة العملات المشفرة، نظراً لأن البنية التقنية لهذه الأصول تقوم على مبدأ إلغاء الوساطة (Disintermediation) والمحو الكامل للحدود الجغرافية والسيادية التقليدية¹.

1. قصور الضوابط الإجرائية التقليدية:

في القانون الإجرائي المستقر، ينعقد الاختصاص محلياً للمحكمة التي يقع في دائرتها موطن المدعى عليه (محل الإقامة)، أو مكان إبرام العقد الإلكتروني، أو مكان تنفيذه. بيد أن هذه الضوابط المادية تفقد فاعليتها وتصطدم بجدار التقنية في الفضاء السيبراني للأصول المشفرة؛ فالمدعى عليه غالباً ما يكون مجهول الهوية أو مستتراً خلف عنوان مشفر وعقد رقمي لا مركزي (Pseudo-anonymous Public Key)، ومكان إبرام العقد يتوزع بين خوادم (Servers) متعددة غير مستقرة في دولة واحدة، أما التنفيذ الفعلي فيتم في بيئة افتراضية بحتة لا تخضع لسيادة قانونية موحدة، مما يجعل إعمال معيار "موقع المال" (Lex situs) أمراً متعذراً نظراً لعدم وجود حيازة مادية للأصل الرقمي المشفر².

2. معيار الاستهداف والنشاط الموجه (Targeting Approach):

أمام هذا القصور، اتجه الفقه الحديث والقضاء المقارن (خاصة في التشريعات الأوروبية كإطار MiCA والتوجيهات الحمائية، والقضاء الأمريكي) نحو تبني معيار "النشاط الموجه" كبديل حمائي وموضوعي. وبموجب هذا المعيار، ينعقد الاختصاص الإقليمي لقضاء الدولة التي يثبت أن منصة تداول العملات الرقمية أو الوسيط الإلكتروني قد وجه نشاطه التجاري، أو التسويقي، أو الخدمي نحو مواطنيها أو المقيمين فيها بشكل مقصود (ويستدل على ذلك عبر لغة المنصة، أو العملة القانونية المحلية المقبولة فيها أو الحملات الإعلانية الموجهة)³. ويتقاطع هذا التوجه مع النزعة الحمائية المقررة في القواعد العامة لحماية الطرف الضعيف في العقد الإلكتروني (المستهلك الرقمي أو المستثمر

¹ فطومة بودلال، مرجع سابق، ص 686-688.

² عائشة بوثلجة ود. عابد نصيرة، "العملات الافتراضية، تداولها ومخاطرها"، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، الجزائر، المجلد 06، ع 01، 2022، ص 112.

³ هبة الله محمد علاء الدين منصور، مرجع سابق، ص 485-488.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

التجاري) لضمان عدم حرمانه من قضاء موطنه القانوني وتوفير حد أدنى من الأمان الإجرائي له ضد تعسف الشركات والمنصات الدولية الكبرى.¹

ثانياً: التحكيم الرقمي وآليات فض النزاعات الذاتية على الشبكة (On-Chain Arbitration)

نظراً لبطء الإجراءات القضائية التقليدية، وطبيعتها الروتينية التي لا تتناسب مع سرعة المعاملات المالية الرقمية، فضلاً عن عدم إلمام جهات القضاء التقليدي كلياً بالتعقيدات التقنية التخصصية للبلوكشين، برز "التحكيم الرقمي" و"القضاء الذاتي للشبكة" كبديل تكنولوجية وقانونية بالغة الفعالية.

1. العقود الذكية كأداة قانونية وتنفيذية ذاتية:

تتجاوز العقود الذكية (Smart Contracts) مفهوم العقود الإلكترونية التقليدية؛ إذ يتم دمج الشروط الموضوعية والالتزامات التعاقدية في كود برمجي مشفر ينفذ ذاتياً وتلقائياً عند تحقق الواقعة المشروطة دون حاجة لتدخل بشري أو اللجوء لقوة إنفاذ قانونية خارجية، ومع ذلك فإن جمود الكود البرمجي (الذي يقدر مبدأ "الكود هو القانون" أو "Code is Law") قد يؤدي إلى إحفاف شديد في حق المتعاملين في حال حدوث ثغرات برمجية (Bugs) أو تغيرات طارئة في ظروف العقد، وهو ما استدعى حتمية إدراج "شرط تحكيمي مدمج" داخل الكود البرمجي نفسه لفك النزاعات الطارئة.²

2. منصات التحكيم اللامركزي التشاركي (Decentralized Crowdsourced Arbitration):

ظهرت منصات تحكيم مبتكرة بالكامل تعتمد على تكنولوجيا سلاسل الكتل (مثل بروتوكول). تقوم هذه المنصات على اختيار محكمين رقميين مجهولين عن بعضهم البعض وعن أطراف النزاع عبر

¹ Primavera De Filippi & Samer Hassan, "Blockchain Technology as a Regulatory Technology: From Code is Law to Law is Code", CERSA/CNRS & Berkman Center for Internet and Society, Harvard University, 2018, pp. 8-12.

² نبيل وناس، مرجع سابق، ص 1012-1015.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

بروتوكولات رياضية تشفيرية معقدة، ويتم تحفيز هؤلاء المحكمين مالياً عبر العملات المشفرة للحكم بالعدل استناداً إلى "نظرية الألعاب" (Game Theory)¹.

ويتم صياغة شرط التحكيم في العقد الذكي الأصلي بحيث تودع الأموال المتنازع عليها في حساب متعدد التوقيع (Multi-signature Wallet)، وتُنقل التلقائية التنفيذية إلى قرار المحكمين الرقميين مباشرة، مما يخلق نظاماً قضائياً موازياً (Lex Cryptographia) يتميز بالسرعة الفائقة، ويتلافى كلياً إشكالات تنفيذ الأحكام القضائية الأجنبية وعقباتها الدبلوماسية.

ثالثاً: حجية الأدلة المستخرجة من البلوكشين وصعوبات الإثبات القضائي

من المستقر قانوناً وفقهه أنه لا ينفع الاعتراف بالحق موضوعياً ما لم يتوفر الدليل الإجرائي الذي يحميه ويثبت أمام جهات إنفاذ القانون والجهات القضائية، وهو ما يطرح تساؤلاً جوهرياً حول مدى قبول السجلات الرقمية المشفرة والمستخرجة من سلاسل الكتل كأدلة إثبات قانونية معتبرة.

1. الطبيعة التقنية والقانونية لسجلات البلوكشين:

تتميز البيانات والمعاملات المسجلة على شبكات سلاسل الكتل بالشفافية المطلقة والصلابة التامة أو "عدم القابلية للتعديل" (Immutability)؛ فكل معاملة تُوثق رقمياً باستخدام "البصمة الزمنية" (Timestamping) وتُربط ميكانيكياً بما قبلها بعمليات تشفير برمجية متسلسلة تمنع تزويرها، أو محوها، أو التلاعب بها بأثر رجعي، هذا التنظيم التقني الصارم يمنح تكنولوجيا الدفاتر الموزعة قوة واقعية تفوق المستندات الإلكترونية العادية، نظراً لانتفاء فرضية التلاعب البشري الأحادي أو التعديل من طرف واحد في البيانات المسجلة بمجرد اعتمادها من الشبكة.²

¹Luke Lee, "Examining the Legal Status of Digital Assets as Property: A Comparative Analysis of Jurisdictional Approaches", King's College London Research Paper, 2024, pp. 14-17.

² ماينو جيلالي، "الاستخدام الإجرامي للعملات المشفرة"، مجلة القانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة طاهري محمد - بشار، الجزائر، المجلد 06، ع 02، 2020، ص 138.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

2. شروط قبول أدلة البلوكشين وموقف التشريعات الوطنية:

رغم الموثوقية الفنية العالية، يصطدم القاضي الوطني بعقبة "مشروعية الدليل" وحجيته القانونية طبقاً لقوانين الإثبات الوطنية (كالقانون المدني وقوانين الإجراءات)، ولكي تكتسب سجلات البلوكشين حجية كاملة في الإثبات، يجب أن تلبى المعايير والشروط العامة المعتمدة في التوقيع والإثبات الإلكترونيين، وأهمها:

- **سلامة وموثوقية النظام التقني** : إثبات أن الشبكة المستخدمة (سواء كانت عامة أو خاصة) تتمتع ببروتوكول إجماع (Consensus Mechanism) آمن ومستقر ولم تتعرض للاختراق البرمجي أو السيبراني بنسبة تؤثر على صحة المعاملة المتنازع عليها.
- **إشكالية الانتساب (Attribution) وفك الهوية** : ربط العنوان الرقمي المشفر (Public Key) الظاهر في المعاملة بالهوية القانونية الواقعية للشخص الطبيعي أو المعنوي في عالم الواقع، وهو ما يُعرف بإشكالية فك مجهولية الهوية (Pseudo-anonymity).

وقد سارعت بعض التشريعات المتقدمة (مثل بعض الولايات الأمريكية، وسويسرا، وسنغافورة) إلى تعديل قوانين الإثبات والمستندات لديها للنص صراحة على منح البيانات المسجلة بالبصمة الزمنية على البلوكشين حجية المستندات المكتوبة الرسمية أو العرفية. أما في بعض الدول (كالجزائر بموجب المادة 117 من قانون المالية 2018 التي حظرت التعامل بها)، فإن غياب الإطار التنظيمي يمنع القاضي من إعطائها حجية قانونية مباشرة، ويجعلها في أفضل الحالات بمثابة مبدأ ثبوت بالكتابة أو قرينة قضائية تحتاج إلى تدعيم، وهو ما يستدعي مستقبلاً تطويراً للمنظومة الإجرائية لمواكبة تحديات الإثبات السيبراني والأمن الرقمي.¹

¹ انظر: المادة 117 من قانون المالية لسنة 2018، السالف الذكر.

الفصل الثاني: الآليات القانونية لحماية العملات الرقمية

خلاصة الفصل الثاني:

في نهاية هذا الفصل، يتضح أن العملات الرقمية أفرزت تحديات قانونية ورقابية جديدة فرضت على مختلف الدول والهيئات الدولية ضرورة التدخل لتنظيمها ووضع أطر تشريعية تضمن سلامة التعامل بها. فقد أدى الانتشار المتزايد لهذه العملات إلى بروز العديد من المخاطر المرتبطة بالاستقرار المالي والأمن الاقتصادي، خاصة في ظل غياب جهة مركزية تشرف على إصدارها وتداولها.

وقد تناول هذا الفصل الأطر التشريعية والرقابية المعتمدة في تنظيم العملات الرقمية، من خلال دراسة بعض النماذج المقارنة، كالنموذج الأمريكي والأوروبي والعربي، حيث تبين اختلاف مواقف التشريعات بين التنظيم الصارم، أو الاعتراف المشروط، أو الحظر والتحفظ، كما تم التطرق إلى دور البنوك المركزية والهيئات الرقابية في مراقبة تداول العملات الرقمية، ومكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بها، إضافة إلى فرض متطلبات الامتثال والشفافية على المنصات والمتعاملين.

كما أبرز الفصل أهم المخاطر القانونية والاقتصادية الناتجة عن التعامل بالعملات الرقمية، خاصة ما يتعلق بالاحتيال الإلكتروني، والجرائم السيبرانية، والمضاربات المالية، وتأثيرها على السيادة النقدية والاستقرار المالي للدول، وتم كذلك توضيح المسؤولية القانونية المترتبة على المنصات والوسطاء، سواء من الناحية المدنية أو الجزائية، مع إبراز أهمية توفير الحماية القانونية للمستهلك والمستثمر الرقمي.

وبذلك، يمكن القول إن التطور السريع للعملات الرقمية يستوجب وضع تنظيم قانوني متكامل ومرن يواكب التحولات الرقمية الحديثة، ويحقق التوازن بين تشجيع الابتكار المالي وضمان حماية المتعاملين والحفاظ على الأمن والاستقرار الاقتصادي.

خاتمة

في ختام هذه الدراسة، يتبين أن العملات الرقمية أصبحت من أبرز مظاهر التحول الرقمي في المجال المالي، إذ لم تعد مجرد وسيلة إلكترونية حديثة للتبادل، بل تحولت إلى نظام مالي وتقني متكامل يفرض تحديات قانونية واقتصادية وأمنية معقدة، وقد أدى الانتشار الواسع لهذه العملات إلى بروز العديد من الإشكالات المرتبطة بتحديد طبيعتها القانونية، ومدى مشروعيتها التعامل بها، وكذا كيفية إخضاعها للرقابة والتنظيم ضمن الأطر القانونية التقليدية، التي ما تزال تعتمد على مفاهيم نقدية كلاسيكية ترتبط بسلطة الدولة والبنوك المركزية، لذلك، أصبحت الحاجة ملحة إلى تطوير التشريعات القانونية بما يتماشى مع التطورات المتسارعة التي يشهدها مجال التكنولوجيا المالية.

لقد تبين من خلال البحث أن النظام القانوني، سواء على المستوى الوطني أو الدولي، لم يعد كافياً لمواكبة التحولات الرقمية الحديثة، خاصة وأن العملات الرقمية تقوم على أسس تقنية حديثة كالتشفير وتقنية البلوك تشين، وتتميز بطابعها اللامركزي الذي يجعلها تختلف عن النقود التقليدية والنقود الإلكترونية، كما أن اختلاف مواقف الدول بشأنها بين المنع والتنظيم والاعتراف الجزئي، يعكس غياب تصور قانوني موحد قادر على استيعاب هذه الظاهرة المالية المستحدثة.

وقد حاولنا في هذا البحث تقديم إجابة عن الإشكالية المطروحة، وخلصنا إلى أن التحديات التي تفرضها العملات الرقمية لا تقتصر فقط على صعوبة التكييف القانوني لها، بل تمتد أيضاً إلى ما تثيره من مخاطر قانونية واقتصادية وأمنية، كغسل الأموال وتمويل الإرهاب والاحتيال الإلكتروني والمضاربات المالية، فضلاً عن تأثيرها المحتمل على السيادة النقدية للدول واستقرار الأنظمة المالية التقليدية، و من خلال التطرق إلى مختلف عناصر الموضوع، تم التوصل إلى النتائج الآتية :

- تفنقر التشريعات الوطنية في معظم الأنظمة القانونية العربية والإسلامية إلى نصوص صريحة تنظم الطبيعة القانونية للعملات المشفرة، مما يخلق فجوة تشريعية وحالة من عدم اليقين القانوني تؤثر سلباً على الاستثمار وحماية المستهلك.
- تكشف الدراسة عن تباين جذري في المناهج التنظيمية الدولية بين المنهج الأمريكي الذي يعتمد "التنظيم حسب الغرض"، والمنهج الأوروبي الذي يتبنى "الشمولية التنظيمية"، والمنهج الآسيوي الذي يجمع بين الاعتراف الجزئي والرقابة الصارمة.

- يشكل انتشار العملات الرقمية الخاصة تحدياً هيكلياً لمفهوم السيادة النقدية للدول، مما دفع البنوك المركزية للرد مؤسسياً عبر تطوير عملاتها الرقمية الخاصة (CBDCs).
- يتزايد خطر الجريمة المالية السيبرانية وغسيل الأموال وتمويل الإرهاب عبر العملات الرقمية نتيجة استخدام تقنيات إخفاء مسارات المعاملات (Mixers)، ومنصات الويب المظلم، وهجمات برامج الفدية (Ransomware).
- تعاني آليات الحماية القانونية للمستثمرين من ضعف شديد في حالات اختراق منصات التداول، وفقدان مفاتيح الوصول الخاصة، والوقوع ضحية لعمليات الاحتيال الجماعي وتلاعب الأسعار.
- وبناء على النتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم جملة من الإقتراحات التي من شأنها تعزيز الجانب القانوني والعملية للموضوع، وذلك على النحو التالي:
- الدعوة إلى صياغة "مدونة نموذجية عربية للعملات الرقمية": تهدف إلى وضع تصنيف قانوني دقيق للأصول المشفرة، وتحديد شروط ترخيص مزودي الخدمة ومعايير حماية المستهلك، بما يتوافق مع الأحكام الشرعية ومعايير مجموعة العمل المالي (FATF).
- الحث على إنشاء جهة قضائية متخصصة أو لجنة تحكيم ذكية: تتولى الفصل في النزاعات المالية الرقمية، وتعتمد تقنيات التحليل الجنائي الرقمي وتتبع البلوكتشين كأدلة إثبات قضائية معتمدة.
- أهمية تشكيل لجنة فقهية-قانونية مشتركة: تعنى بتطوير إطار شرعي متكامل يضع ضوابط واضحة للتعامل مع العملات اللامركزية، والعملات المستقرة، والرموز الرقمية بناءً على طبيعتها الاقتصادية.
- التوصية ببناء منصة رقابية تقنية متطورة: تعتمد على تطبيقات الذكاء الاصطناعي في البنوك المركزية بهدف الرصد الفوري للمعاملات المشبوهة، وإنشاء سجلات بلوكتشين حكومية للكيانات المرخصة.

-
-
- تفعيل آليات التعاون الدولي والإقليمي: من خلال تأسيس شبكة عربية لمكافحة الجرائم المالية الرقمية، وتبادل البيانات بين البنوك المركزية، والانضمام للمبادرات العالمية مثل مجلس الاستقرار المالي (FSB).
 - إطلاق حملات توعية وطنية شاملة للمستثمرين: بالتوازي مع إدراج مساقات "القانون الرقمي والبلوكتشين" في كليات الحقوق والشرعية، وإصدار أدلة إرشادية متخصصة تدعم القضاة والمحامين.
 - تبني خيار إنشاء "بيئة تجريبية رقابية مرنة" (Regulatory Sandbox): تخصص لتقنيات البلوكتشين والأصول الرقمية، وتسمح لشركات التقنية المالية (FinTech) الناشئة باختبار حلولها وتطويرها تحت إشراف مباشر من البنوك المركزية وهيئات أسواق المال، مما يتيح للمُشرّع استيعاب المخاطر وسن قوانين ديناميكية تواكب الابتكار.

قائمة المصادر والمراجع

Les Références

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المصادر الرسمية :

أ) النصوص القانونية:

1. الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات الجزائري، المعدل والمتمم (ولا سيما المادتين 197 و350).
2. الأمر رقم 96-22 المؤرخ في 09 جويلية 1996، المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، المعدل والمتمم.
3. الأمر رقم 04-10 المؤرخ في 14 أوت 2004، المتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم (المادتين 01 و02).
4. القانون رقم 05-01 المؤرخ في 06 فبراير 2005، المتعلق بالوقاية من غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما، المعدل والمتمم.
5. القانون رقم 09-04 المؤرخ في 05 أوت 2009، المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.
6. القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017، المتضمن قانون المالية لسنة 2018، الجريدة الرسمية، العدد 76 (ولا سيما المادة 117 التي حظرت التعامل بالعملات الافتراضية).
7. القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018، المتعلق بالتجارة الإلكترونية (ولا سيما المواد 11، 12، و13).
8. القانون رقم 23-01 المؤرخ في 07 فيفري 2023، المعدل والمتمم للقانون رقم 05-01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.
9. الأمر رقم 24-05 المؤرخ في 31 ديسمبر 2023، المتضمن قانون النقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 07 جانفي 2024.

ثانياً: المراجع باللغة العربية

أ) الكتب:

1. الأودن، سمير عبد السميع، النقود الإلكترونية والعملات الافتراضية: التحديات التشريعية وآفاق المستقبل، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية (مصر)، 2022.
2. أبوغدة، عبد الستار، النقود الرقمية - الرؤية الشرعية والآثار الاقتصادية، بحوث مؤتمر الدوحة الرابع للمال الإسلامي، مركز قطر للمال، الدوحة (قطر)، ط1، 2018.
3. الخوري، علي محمد، المدفوعات الإلكترونية والعملات الرقمية، ط1، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، القاهرة (مصر)، 2021.
4. الرومي، محمد أمين، التعاقد الإلكتروني، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية (مصر)، 2012.
5. ستيوارت، كاثرين، وجونا شيكار، سليل، ومانفيل، كاتريونا، العملة الرقمية ومستقبل المعاملات، (ترجمة: مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية)، مركز RAND للبحوث، الرياض (السعودية)، ط1، 2017.
6. العبد الله، أحمد يحيى محمد علي، العملات الرقمية: نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية (مصر)، 2021.
7. العبيدي، محمد جاسم، العملات الرقمية: نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان (الأردن)، ط1، 2021.
8. عثمانية، عثمان، وبين قيراط، وداد، اقتصاد العملات المشفرة ومستقبل النقود، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت (لبنان)، 2022.
9. غنام، شريف محمد، محفظة النقود الإلكترونية رؤية مستقبلية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية (مصر)، 2007.
10. لقره داغي، علي محي الدين، المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي - دراسة تأصيلية مق

ب) الرسائل الجامعية والمذكرات:

1. بغداد، خالد، التنظيم القانوني للعملات المشفرة، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق)، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي مغنية (الجزائر)، 2019.
2. بن خدة، حمزة، النظام القانوني للعملات الافتراضية - دراسة في ظل القانون المقارن، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون)، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 (الجزائر)، 2015.

3. الزعابي (الزرعوني)، عبد الله ناصر عبيد نصيري، التنظيم القانوني للعملات الرقمية المستحدثة في التشريع الإماراتي والمقارن، (رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص)، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة (الإمارات)، 2018.

4. طاجين، نسيم، وبلاط، بشرى، النظام القانوني للعملات الإلكترونية - البتكوين نموذجاً، (مذكرة تخرج لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: قانون أعمال)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج (الجزائر)، 2022.

5. طالب، محمد كريم، التنظيم القانوني للعملات المشفرة، (مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: قانون خاص)، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي مغنية (الجزائر)، 2019.

ج) المقالات والمداخلات العلمية :

1. الباحث، عبد الله بن سليمان بن عبد العزيز، «النقود الافتراضية: مفهوماها، أنواعها وآثارها الاقتصادية»، مجلة البحوث، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة (مصر)، العدد 01، 2017.

2. بلعباس، عبد الرزاق، «التحديات الرقابية للعملات الرقمية في ظل الأنظمة المالية التقليدية»، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة الوادي (الجزائر)، المجلد 07، العدد 02، 2022.

3. بن حدو، فؤاد، «العملة الرقمية الحكومية: آلية عملها وضوابط إصدارها»، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة الشهيد أحمد زبانة - غليزان (الجزائر)، المجلد 05، العدد 02، 2022.

4. بن عمر، الأخضر، وبوغزالة، عبد الكريم محمد، «العملات الرقمية وتحديات إصدارها من قبل البنوك المركزية»، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم (الجزائر)، المجلد 06، العدد 02، 2022.

5. بوثلجة، عائشة، «العملات الرقمية المركزية ودورها في الحد من مخاطر العملات المشفرة»، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد 14، العدد 02، 2022.

6. بوثلجة، عائشة، وعابد، نصيرة، «العملات الافتراضية: تداولها ومخاطرها»، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف (الجزائر)، المجلد 06، العدد 01، 2022.

7. بوبشيش، أحمد امداح صالح، «عملة البيتكوين وحكم التعامل بها في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري»، مجلة الإحياء، المجلد 19، العدد 22، الجزائر، 2019.

8. بودلال، فطومة، «آليات حماية المستهلك الإلكتروني»، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة جيلالي ليايس - سيدي بلعباس (الجزائر)، المجلد 08، العدد 02، 2022.

9. بوهلال، حكيم، «إشكالية التكييف القانوني للعملات الرقمية في القانون المقارن»، مجلة البحوث والدراسات القانونية، جامعة الجزائر 1 (الجزائر)، المجلد 10، العدد 01، 2023.
10. تواتية، مزاجة، «العملات الرقمية في الجزائر: بين الموقف الاحترازي والتحول الرقمي»، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم (الجزائر)، المجلد 09، العدد 02، 2025.
11. تركي، وليد، «التنظيم القانوني للعملات الرقمية وأثره على الأنشطة التجارية: دراسة مقارنة بين الجزائر، مصر، تونس، والمملكة العربية السعودية»، المجلة الدولية للتقنيات المبتكرة في العلوم الاجتماعية، المجلد 02، العدد 46، 2025.
12. جيلالي، ماينو، «الاستخدام الإجرامي للعملات المشفرة»، مجلة القانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة طاهري محمد - بشار (الجزائر)، المجلد 06، العدد 02، 2020.
13. حواتمة، لورنس محمد، «الاتجاهات التشريعية الحديثة لتنظيم الأصول الرقمية في الدول العربية»، المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية، المجلد 15، العدد 03، 2023.
14. الركاكي، الأزرق، «هل البيتكوين عملة؟»، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، لندن (إنجلترا)، العدد 69، 2018.
15. سعودي، سارة، وعثمانية، عثمان، «أثر تداول العملات الرقمية على الاقتصاد وتحديات تبنيها بالجزائر»، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة (الجزائر)، المجلد 08، العدد 02، 2023.
16. سرور، هبة محمد، «دراسة مقارنة للعلاقة بين تقلبات أسعار العملات الرقمية وقيم مؤشرات أسواق الأوراق المالية»، مجلة التجارة والتمويل، كلية التجارة، جامعة طنطا (مصر)، العدد 03، سبتمبر 2022.
17. شاهين، عبد الحليم، «الخصائص الإلكترونية للعملات الرقمية»، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية، المجلد 22، العدد 02، 2020.
18. شحاتة، عبد العزيز مرسى، «المسؤولية المدنية والجنائية لمنصات تداول العملات المشفرة عن اختلاط الأصول وإفلاس الكيانات: دراسة مقارنة في ضوء أزمة FTX وقواعد MiCA»، مجلة البحوث القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة (مصر)، المجلد 42، العدد 02، 2024.

19. صوفية (صونية)، عابد، "العملات الرقمية والاستقرار المالي - المزايا والمخاطر والتحديات"، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول: العملات الرقمية وتحديات الأمن السيبراني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة طاهري محمد - بشار (الجزائر)، نوفمبر 2024.
20. عبد الله، أحمد يحيى محمد علي، «العملات الرقمية: نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها»، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة أسيوط (مصر)، العدد 73، 2021.
21. عبد الله، أحمد يحيى محمد علي، «العملات الرقمية، نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها»، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثلجي - الأغواط (الجزائر)، المجلد 06، العدد 02، 2022.
22. قاسمي، زهيرة، «موقف القانون الجزائري من التعامل بالعملات الرقمية بين الضرورة والمخاطر»، مجلة آفاق علمية، المركز الجامعي تمنراست (الجزائر)، المجلد 16، العدد 02، 2024.
23. كبوط، عبد الرزاق، ولعور، عبد الله، «العلاقة بين النقود الإلكترونية، العملات الرقمية، العملات الافتراضية والعملات المشفرة: البحث في المفهوم»، مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة باتنة 1 (الجزائر)، المجلد 11، العدد 41، 2021.
24. مشعل، عبد الباري، «النقود الرقمية المشفرة، تحديات الواقع وآفاق المستقبل»، مجلة السلام للاقتصاد الإسلامي، العدد 02، 2021.
25. منصور، هبة الله محمد علاء الدين، «التجه نحو التنظيم القانوني للعملات الافتراضية: دراسة تحليلية معمقة»، مجلة القانون والاقتصاد (ملحق العدد السابع والتسعون)، كلية الحقوق، جامعة القاهرة (مصر)، 2023.
26. وناس، نبيل، «المستجدات القانونية للعملات الرقمية المشفرة»، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، جامعة الحاج لخضر - باتنة 1 (الجزائر)، المجلد 06، العدد 02، 2023.

ثالثاً: التقارير والمنظمات الدولية :

1. مخاطر وتداعيات العملات المشفرة على القطاع المالي، سلسلة تقارير أمانة مجلس المحافظين، العدد 117، أبوظبي (الإمارات)، 2019.
2. تداعيات الأصول الافتراضية على الاستقرار المالي في الدول العربية: التحديات والمقاربات التنظيمية، تقارير أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية العربية، أبوظبي (الإمارات)، 2024.

رابعاً: المراجع الأجنبية (Livres et Articles)

A/ Les articles :

1. ANAGNOSTOPOULOS, I., “The crypto-assets regulation and compliance framework: A market in transition”, International Journal of Financial Studies, Vol. 6, No. 3, 2018, pp. 60–75.
2. ARNER, D. W., & BUCKLEY, R. P., “RegTech and SupTech in Crypto-Markets, The Shared Procurement Strategy”, Journal of Financial Regulation, Oxford University Press, 2025, pp. 112–118.
3. BINDER, J. H., “Consumer Protection and Institutional Supervision under MiCA: A Paradigm Shift in European Financial Law”, European Company and Financial Law Review, Vol. 21, No. 2, 2024, pp. 145–162.
4. BRUNNERMEIER, M. K., JAMES, H., & LANDAU, J. P., “The Digitalization of Money”, Journal of Money, Credit and Banking, Vol. 53, No. S1, 2021, pp. 125–148.
5. BUSCH, D., “The Crypto-Asset White Paper under MiCA, Financial Promotion or New Prospectus Regime?”, Capital Markets Law Journal, Oxford University Press, Vol. 19, No. 3, 2024, pp. 289–305.
6. COFFEE, John C., “The SEC, the CFTC, and Crypto”, Columbia Law School Research Paper, New York, 2024, pp. 110–120.
7. DE FILIPPI, Primavera & HASSAN, Samer, “Blockchain Technology as a Regulatory Technology: From Code is Law to Law is Code”, Berkman Center for Internet and Society, Harvard University / First Monday, Vol. 22, No. 9, 2016–2018.

8. LEE, Luke, “Examining the Legal Status of Digital Assets as Property: A Comparative Analysis of Jurisdictional Approaches”, Comparative Legal Studies Journal, King's College London Research Paper, 2023–2024.
9. NAKAZAKI, Takashi & KAWAI, Ken, "Development of Legal Framework for Virtual Currencies in Japan – Bill Submitted to the Diet", Anderson Mori–Tomotsune, Financial Services & Transactions Group Newsletter, 2016.
10. NG, Iris Ka Yeuk, “The Legal Recognition and Regulation of Digital Assets”, Highlights in Business, Economics and Management, Vol. 52, 2025, pp. 50–60.
11. ZETZSCHE, D. A. et al., “Decentralized Finance (DeFi): The Future of Regulation”, Washington University Law Review, Vol. 98, 2020, pp. 70–85.

B/ Les livres :

1. Basel Committee on Banking Supervision (BCBS), Prudential treatment of cryptoasset exposures, Bank for International Settlements (BIS), Basel, Switzerland, 2022–2024.
2. Committee on Payments and Market Infrastructures (CPMI), Central Bank Digital Currencies (CBDCs): Financial Stability and Technology Architecture, Bank for International Settlements, Report No. 112, Basel, Switzerland, 2025.
3. Commodity Futures Trading Commission (CFTC) & Securities and Exchange Commission (SEC), Memorandum of Understanding (MOU) on Joint Examinations, Enforcement Coordination, and Shared Procurement of Onchain Data Tools, Washington D.C., 2024.

4. European Central Bank (ECB), Virtual Currency Schemes, ECB Institution Report, Frankfurt am Main, October 2012.
5. Federal Trade Commission (FTC), Consumer Protection Report: How Crypto Scams Deceive Investors globally, FTC Data Spotlight, Washington, D.C., USA, 2025.
6. Financial Action Task Force (FATF), Updated Guidance for a Risk-Based Approach to Virtual Assets and Virtual Asset Service Providers (VASPs), FATF, Paris, France, 2021–2024.
7. Financial Stability Board (FSB), The Financial Stability Implications of Crypto-Assets: Monitoring Framework and Future Risks, FSB Secretariat Reports, Basel, Switzerland, 2024.
8. Internal Revenue Service (IRS), Taxation of Virtual Currency Transactions under Infrastructure Investment and Jobs Act (Form 1099-B Implementation), Department of the Treasury, Washington, D.C., 2024.
9. Interpol, Global Cybercrime Threat Assessment: The Proliferation of Ransomware and Illegal Crypto-Clearing Networks, Interpol Cybercrime Directorate, Lyon, France, 2024.
10. MCKEE, Michael, Regulation of virtual currencies, DLA Piper Legal Reports, London, 2018.
11. United States Department of Justice (DOJ), The Anatomy of Crypto-Ponzi and Rug Pull Enforcement Actions: A Report by the National Cryptocurrency Enforcement Team (NCET), DOJ, Washington, D.C., 2024.

خامساً: مواقع الإنترنت

1. موقع BelnCrypto العربي، «كل ما تحتاج لمعرفته حول لوائح MiCA وقانون الأسواق في الأصول المشفرة»، متاح عبر الرابط الإلكتروني: <https://ar.beincrypto.com/>، تاريخ الاطلاع: 03 مايو 2026.
2. الموقع الرسمي للبنك المركزي السعودي (SAMA)، الخدمات والنصوص والتحذيرات والأنظمة القانونية الصادرة، متاح عبر الرابط الإلكتروني: <https://www.sama.gov.sa>، تاريخ الاطلاع: 03 مايو 2026.
3. موقع Material Bitcoin العالمي، «الشكل 01: عدد العملات الرقمية حول العالم من 2013 إلى أغسطس 2024»، متاح عبر الرابط الإلكتروني: <https://www.materialbitcoin.com>، تاريخ الاطلاع: 03 مايو 2026.
4. العبيدي، محمد جاسم، العملات الرقمية: نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان (الأردن)، ط01، 2021. متاح على الموقع الرسمي لدار الثقافة للنشر عبر الرابط التالي: <https://www.daralthaqafa.com>، تاريخ الاطلاع: 3 مايو 2026.
5. العبد الله، أحمد يحيى محمد علي، العملات الرقمية: نشأتها وتطورها ومخاطر التعامل فيها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية (مصر)، 2021. متاح على منصة المراجع القانونية الرقمية عبر الرابط التالي: <https://www.neelwafurat.com>، تاريخ الاطلاع: 3 مايو 2026.
6. ستيوارت، كاثرين، وجونا شيكار، ساليل، ومانفيل، كاتريونا، العملة الرقمية ومستقبل المعاملات، (ترجمة: مركز الملك فيصل للدراسات الإسلامية)، مركز RAND للبحوث، الرياض (السعودية)، ط01، 2017. متاح على الموقع الرسمي لمؤسسة راند للبحوث عبر الرابط التالي: https://www.rand.org/pubs/research_reports/RR1803.html، تاريخ الاطلاع: 3 مايو 2026.
7. الخوري، علي محمد، المدفوعات الإلكترونية والعملات الرقمية، ط01، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، القاهرة (مصر)، 2021. متاح على بوابة الأبحاث الأكاديمية ResearchGate عبر الرابط التالي: <https://www.researchgate.net/profile/Ali-Al-Khouri>، تاريخ الاطلاع: 3 مايو 2026.

8. الرومي، محمد أمين، التعاقد الإلكتروني، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية (مصر)، 2012.
متاح على الرابط الإلكتروني: <https://www.neelwafurat.com> ، تاريخ الاطلاع: 3مايو 2026

الفهرس

الفهرس

الصفحة	العنوان
	الاهداء
	الشكر والعرفان
1	مقدمة
	الفصل الأول: الضوابط القانونية للعملات الرقمية
5	تمهيد
6	المبحث الأول: ماهية العملات الرقمية
6	المطلب الأول: مفهوم العملات الرقمية
6	الفرع الأول: تعريف العملات الرقمية
8	الفرع الثاني: خصائص العملات الرقمية
9	الفرع الثالث: أنواع العملات الرقمية
11	المطلب الثاني: التطور التاريخي للعملات الرقمية
12	الفرع الأول: المرحلة التمهيدية وبدايات التشفير (1990-2008)
13	الفرع الثاني: ثورة البيتكوين وتقنية البلوك تشين (2008-2013)
14	الفرع الثالث: التوسع الكمي والتنظيم المؤسسي (2013-2024)
16	المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للعملات الرقمية وتمييزها عن الأنظمة الأخرى
16	المطلب الأول: الطبيعة القانونية للعملات الرقمية
17	الفرع الأول: الاتجاه القائل باعتبار العملات الرقمية نقدًا أو عملة الفرع الثاني
19	الفرع الثاني: الاتجاه القائل باعتبارها أصولاً أو ممتلكات رقمية (Property)
22	الفرع الثالث: الاتجاه القائل باعتبارها سلعة (Commodities) أو أدوات مالية
25	المطلب الثاني: تمييز العملات الرقمية عن الأنظمة الأخرى
26	الفرع الأول: التمييز بين العملات الرقمية والنقود الورقية السيادية (غطاء الدولة، السيادة، الإلزامية القانونية)

29	الفرع الثاني: التمييز بين العملات الرقمية والنقود الإلكترونية التقليدية (E-money) - التمييز بين الحق الشخصي والحق العيني
32	الفرع الثالث: التمييز بين العملات الرقمية والعملات الافتراضية (Virtual Currencies) بيئة مغلقة مقابل بيئة مفتوحة
36	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: الآليات القانونية للعملات الرقمية	
38	تمهيد
39	المبحث الأول: الأطر التشريعية والرقابية للعملات الرقمية
40	المطلب الأول: التنظيم القانوني المقارن للعملات الرقمية
41	الفرع الأول: الاطار التنظيمي المشترك للعملات الرقمية والأصول المشفرة في مذكرة التفاهم SEC-CFTC
43	الفرع الثاني: النموذج الأوروبي لتنظيم الأصول المشفرة لائحة MiCA كإطار قانوني متكامل
46	الفرع الثالث: النموذج العربي لتنظيم العملات الرقمية (دراسة مقارنة: الخليج، مصر، ودول المغرب العربي)
50	الفرع الرابع: تقييم فعالية التنظيمات المقارنة
52	المطلب الثاني: آليات الرقابة القانونية على تداول العملات الرقمية
53	الفرع الأول: دور البنوك المركزية والهيئات الرقابية
56	الفرع الثاني: مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في بيئة العملات الرقمية
57	الفرع الثالث: متطلبات الامتثال والإفصاح للمنصات والمتعاملين
61	المبحث الثاني: المخاطر القانونية والاقتصادية للعملات الرقمية وآثارها في قيم المسؤولية القانونية
61	المطلب الأول: المخاطر القانونية والاقتصادية للعملات الرقمية
62	الفرع الأول: مخاطر الاحتيال والجرائم الإلكترونية
63	الفرع الثاني: مخاطر المضاربة والتقلبات المالية على المتعاملين

65	الفرع الثالث: تأثير العملات الرقمية على السيادة النقدية والاستقرار المالي أثر العملات الرقمية الافتراضية على السياسة النقدية
67	المطلب الثاني: المسؤولية وآليات حماية المتعاملين
67	الفرع الأول: المسؤولية المدنية (عقدية وتقديرية) للمنصات والوسطاء
70	الفرع الثاني: المسؤولية الجنائية المرتبطة بالعملات الرقمية
74	الفرع الثالث: حماية المستهلك والمستثمر الرقمي (آليات التعويض والضمانات)
77	الفرع الرابع: تسوية المنازعات (الاختصاص القضائي، التحكيم الرقمي، حجية الأدلة في البلوكشين)
82	خلاصة الفصل الثاني
84	خاتمة
88	قائمة المصادر و المراجع
99	الفهرس
	الملخص

الملخص

ملخص:

تتناول هذه المذكرة التنظيم القانوني للعملات الرقمية، من خلال دراسة مفهومها وخصائصها وأنواعها المختلفة، مع تتبع تطورها التاريخي منذ بدايات التشفير إلى ظهور تقنية البلوك تشين والعملات المشفرة. كما تبحث في الطبيعة القانونية للعملات الرقمية والجدل الفقهي حول تكييفها القانوني، مع تمييزها عن النقود التقليدية والإلكترونية. وتسلط الدراسة الضوء على التحديات القانونية والاقتصادية المرتبطة بها، خاصة ما يتعلق بالسيادة النقدية، والجرائم المالية، وحماية المتعاملين، إضافة إلى مواقف التشريعات والهيئات الدولية من تنظيمها أو حظرها. وفي الأخير، تبرز المذكرة أهمية وضع إطار قانوني وتنظيمي متوازن يواكب التطور الرقمي ويضمن الاستقرار المالي والاقتصادي.

الكلمات المفتاحية:

العملات الرقمية، العملات المشفرة، البلوك تشين، الطبيعة القانونية، النقود الإلكترونية، السيادة النقدية، الجرائم المالية، التنظيم القانوني، الأصول الرقمية، البنوك المركزية.

Abstract:

This dissertation examines digital currencies through the study of their concept, characteristics, and different types, while tracing their historical development from the early stages of cryptography to the emergence of blockchain technology and cryptocurrencies. It also discusses the legal nature of digital currencies and the doctrinal debate surrounding their legal classification, distinguishing them from traditional and electronic money. The study highlights the legal and economic challenges associated with digital currencies, particularly those related to monetary sovereignty, financial crimes, and consumer protection, in addition to the positions adopted by national legislations and international organizations regarding their regulation or prohibition. Finally, the dissertation emphasizes the importance of establishing a balanced legal and regulatory framework capable of keeping pace with digital developments while ensuring financial and economic stability.

Keywords:

Digital currencies, cryptocurrencies, blockchain, legal nature, electronic money, monetary sovereignty, financial crimes, legal regulation, digital assets, central banks.

Résumé :

Cet article examine le cadre juridique régissant les monnaies numériques en explorant leur concept, leurs caractéristiques et leurs différentes formes, et en retraçant leur évolution historique depuis les débuts de la cryptographie jusqu'à l'émergence de la technologie blockchain et des cryptomonnaies. Il analyse également la nature juridique des monnaies numériques et le débat académique autour de leur classification juridique, en les distinguant des monnaies traditionnelles et électroniques. L'étude met en lumière les défis juridiques et économiques associés, notamment ceux liés à la souveraineté monétaire, à la criminalité financière et à la protection des consommateurs, ainsi que les positions des instances et des législations internationales concernant leur réglementation ou leur interdiction. Enfin, l'article souligne l'importance d'établir un cadre juridique et réglementaire équilibré, capable de suivre le rythme du développement numérique et de garantir la stabilité financière et économique.

Mots-clés :

Monnaies numériques, cryptomonnaies, blockchain, nature juridique, monnaie électronique, souveraineté monétaire, criminalité financière, réglementation juridique, actifs numériques, banques centrales..